

المسماة بـ «التبصرة والتذكرة»
في علوم مصطلح الحديث

قدم له وعلق عليه
قاسم محمد النوري

متن

ألفية الحافظ العراقي

الطبعة الأولى

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م

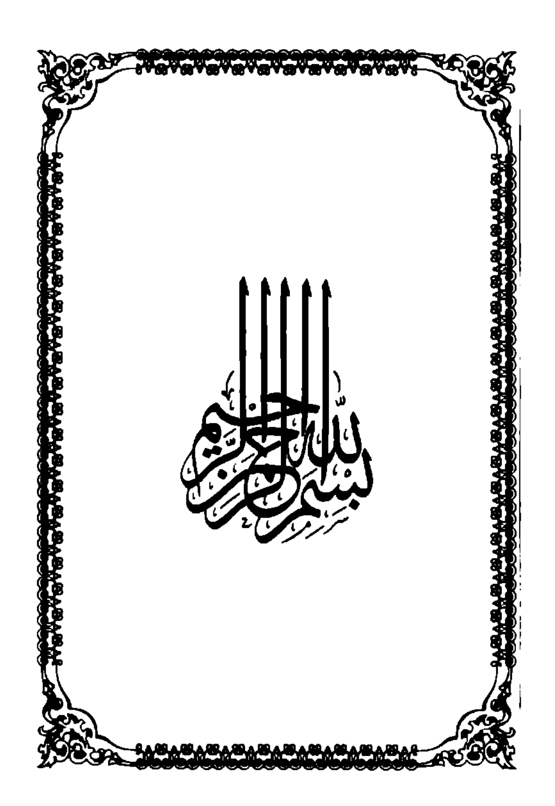


متن

ألفية الحافظ العراقي

المسمّاة بـ: «التبصرة أو التذكرة»
في علوم مصطلح الحديث

قدّم له وعلّق عليه
قاسم محمد النوري


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

به ثقتي وبه أستعين

تقديم

الحمد لله ربِّ العالمين وهو أصدق قيلاً ، الخاتم لرسالاته بمحمد خير العرب قبيلاً ، الذي فضّل من اصطفاه للعلم على مخلوقاته تفضيلاً .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، وأنَّ محمّداً رسوله وعبده ، مَن لا نبيَّ بعده ، وبعد :

فإنّ الأخ أبا راتب محمود شبابه ـ أرشد

الله تعالى سعيه وإيانا لنشر طلبات شبابنا المؤمن من تراث آبائنا وعلمائنا ـ قد طلب إليَّ مُحسِّناً بي الظنَّ أن أُتبع عملي على « ألفية السيوطي » بأصلها وهي « ألفية » الحافظ المحقّق المدقّق عبد الرحيم بن الحسين العراقي ذات المنزلة المرموقة في جميع الأوساط العلمية ، فقد تناول هذه « الألفية » ـ المسماة بـ : « التبصرة » ـ بالخدمة علماء أجلة سابقاً ولاحقاً منهم :

(٨٠٦) هـ فقد شرحها المؤلف أوّلاً ، شرحاً مختصراً ، وآخر مطوّلاً .

(٨٢٦) أحمد بن عبد الرحيم العراقي له شرح يقع في (٦٢٨) ورقة .

(٨٦١) هـ أبو الفداء إسماعيل بن إبراهيم بن جماعة القدسي الكناني له شرح عليها .

(٨٧٩) هـ حاشية للشيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفي .

(٨٨٥) هـ برهان الدين إبراهيم بن عمر ابن حسن البقاعي له حاشية سماها : « النكت الوفية في شرح الألفية » .

(٨٩٣) هـ زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر العيني له شرح عليها .

(٨٩٤) هـ قطب الدين ممحمد بن محمد الخيضري سمَّاه : « صعود المراقي » .

(٩٠٢) هـ الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي في كتابه : « فتح المغيث » ، وهو الأشهر من بينها .

(٩١١) هـ الحافظ السيوطي ، وسمّاه : « شرح التبصرة » ، كما شرح ألفيته بكتاب حافل كبير سمَّاه : « البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر » .

(٩٢٦) هـ الحافظ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، سمَّاه « فتح الباقي بشرح ألفية العراقي » وفرغ من تأليفه في رجب من عام : (٨٩٦) هـ .

(٩٥٥) هـ الشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي له عليها شرح .

(٩٧٢) هـ لخّص « فتح المغيث » السيد الشريف محمد أمين الشهير بأمير بادشاه البخاري نزيل مكة .

(١٠٩٠) هـ منصور بن عبد الرزاق الطوخي له حاشية على « شرح الشيخ زكريا على ألفية العراقي » . وهذا ما استطعت التعرف عليه .

كما حفظها الكثير من طلبة العلم عبر هذه القرون ، وإلى اليوم نجد إخوة من بلاد الشام والجزائر والمغرب وماليزيا وغيرها يستظهرونها ، ينتفعون بشروحها وما ذلك إلا لإخلاص وصدق مؤلفها ؛ ولما تمتاز به من شمول وعناية بالشواهد والأمثلة ، حسن

السَّبك واختيار الألفاظ ، وجودة التقسيم والتنسيق ، وإشراق التعبير ؛ مع بُعدها عن الركاكة والتعقيد والتكلّف ، والعصمة لكتاب الله تعالىٰ وحده .

المؤلف :

هو الحافظ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن أبو الفضل ، زين الدين العراقي الشافعي ، شيخ المحدثين في عصره ، أحد كبار حفاظ الحديث ، أصله من الكرد ، ولد سنة : (٧٢٥) هـ في رازنان ـ من أعمال إربل ـ رحل به أبوه صغيراً إلى مصر ، فبها

حفظ القرآن في طفولته ، وتعلّم ونشأ ونبغ ، أخذ الفقه وأصوله والعلوم الشرعية على شيوخ كبار : منهم : الإسنوي ، وابن عدلان ، وابن جماعة ، والسبكي ، وابن البابا ، وابن سمعون ، وابن عبد الهادي وغيرهم .

سمع الحديث على العلاء التركماني ، واستظهر « الحاوي » و : « الإلمام » ، وتصدّى للتصنيف والخطابة والتعليم ، ثمّ رحل إلى الحجاز فجاور بمكة ، ثمّ ولي قضاء المدينة وإمامة الحرم النبوي ثمان[١] سنين ، ثمّ جاور في بيت المقدس زمناً ،

---

(١) وقال بعضهم : ثلاث .

وأخذ عن شيوخها ، وأملى هناك ، ثم عاد إلى مصر فولي تدريس الحديث بالفاضلية والكاملية والظاهرية وجامع ابن طولون .

أملى كل ثلاثاء أكثر من عشر وأربع مئة مجلساً من حفظه ، وكان علامة بالنحو والغريب واللغة والقراءات والفقه وأصوله والحديث وغلب عليه واشتهر به .

كان كثير الصيام ولا يترك القيام .

صحب أبا بكر الهيثمي ، وتتلمذ عليه ابن حجر العسقلاني إمام الدنيا ، قيل له قبيل وفاته : من تخلف بعدك؟ قال : ابن حجر ، وابني أبو زرعة ، ثم الهيثمي .

مصنفاته : وهي في الحديث وعلومه ،

والفقه وأصوله ، والسيرة ، والتراجم ، والتفسير ، واللغة . أذكر منها ما تيسر الوصول إلى معرفته :

١ ـ « المغني عن الأسفار في الأسفار » وهو تخريج لأخبار وأحاديث « الإحياء » ، وهو عمدة في بابه حتى اليوم .

٢ ـ « تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد » أو : « الأحكام الكبرى » .

٣ ـ « الأحكام الصغرى » كما في « طرح التثريب »(٢/ ٢٦٢ و٢٦٤) .

٤ ـ « شرح الترمذي » في تسعة مجلدات ، ابتدأ به من كتاب الصلاة ، حيث انتهى ابن سيد الناس ، ولم يكمل .

٥ ـ « طرح التثريب » في شرح « تقريب المسانيد » ومؤلفه هذا ؛ جليل في بابه ، لم ينسج على منواله .

٦ ـ « أطراف صحيح ابن حبان » ذكره الكتاني في « الرسالة المستطرفة » .

٧ ـ « الألفيــة » ونظــم فيهــا مضمــون « مقدمة » ابن الصلاح ، وسمَّاها أيضاً بـ : « التبصرة أو التذكرة » وهو كتابنا .

٨ ـ « التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح » متداول ، وكذا مع تعليقات للشيخ راغب الطباخ أيضاً .

٩ و١٠ ـ « شـرحـا الألفيـة » فـي علـوم الحديث ، أحدهما : مطولاً ، والآخر : مختصراً .

١١ ـ « التحرير » في أصول الفقه .

١٢ ـ « نكت على منهاج البيضاوي » .

١٣ ـ « النجم الوهاج في نظم المنهاج » في الأصول .

١٤ ـ « تتمات المهمات » على « روضة الطالبين » كما في « الخزائن السنية » .

١٥ ـ نظم « الاقتراح » لابن دقيق العيد .

١٦ ـ « الدرر السنية في نظم السيرة الزكية » أو : « الألفية في سيرة خير البرية » .

١٧ ـ « أربعينات متنوعة » .

١٨ ـ أجزاء حديثية .

١٩ ـ « ذيل على العبر في أخبار من غبر » في التراجم .

٢٠ ـ « ذيل على ميزان الاعتدال » .

٢١ ـ شرح « المهذب » وذكر ذلك السخاوي وزكريا الأنصاري .

٢٢ ـ « القرب في محبة العرب » .

٢٣ ـ « ذيل على وفيات ابن أيبك » .

٢٤ ـ « الألفية في غريب القرآن الكريم » .

وقد رافق الزيلعي في تخريج أحاديث « الهداية » و : « الكشاف » .

قضى آخر حياته في القاهرة ، وبها توفي عام : (٨٠٦) هـ في شعبان بعد خروجه من الحمام ، ودفن بتربة خارج باب البريد ، ورثاه الحافظ ابن حجر شيخ الإسلام ،

رحمه الله تعالى وعلماءنا رحمة واسعة ، وجمعنا وإياهم على حوض نبيه ، وتحت ظلّ عرشه ، وفي حضرة قدسه ، وأنزلنا : ﴿ فِي جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ  فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾ .

* * *

عملي في هذا الكتاب :

١ ـ شكلت النص كاملاً .

٢ ـ أثبت علامات الترقيم والتفصيل .

٣ ـ رقمت الأبيات وأنواع علوم الحديث .

٤ ـ خرجت الأحاديث النبوية ، وجعلتها بين قوسين صغيرين « » وكذا أسماء الكتب .

٥ ـ ترجمت باختصار للمؤلف وبعض الأعلام .

٦ ـ علّقت بتعريفات هامّة يحتاجها المراجع .

٧ ـ ميّزت لفظ الجلالة والصلاة عليه ﷺ والأحاديث والأعلام والكتب والمهمّ بحرف أحمر .

٨ ـ عارضت بين النسخ التي استطعت الحصول عليها ، وأشرت لبعض فروق النسخ الضرورية .

وبهذا أرجوه تعالى وهو المجيب للسائلين ، أن يجعل في عملي السداد والفائدة للمطلعين ، وأن لا يحرمني الأجر والثواب، إنه جواد ذو الإكرام والجلال ، برٌّ كريم متعال ، و : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ

عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ ﴾ [النمل : ٥٩] .

حرر في جمادى الأولى ١٤٢٦هـ

الموافق لـ : حزيران ٢٠٠٥م

وكتبه

راجي عفو ورحمة ربه الغفور

أبو محمد قاسم محمد النوري

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ربِّ أعِن

قال الإمام الحافظ الناظم عبد الرحيم بن الحسين العراقي رحمه الله تعالى:

١ - يَقُولُ رَاجِي رَبِّهِ ٱلْمُقْتَدِرِ
عَبْدُ ٱلرَّحِيمِ بنُ ٱلْحُسَيْنِ الأَثَرِي:

٢ - مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللهِ ذِي ٱلآلاَءِ
عَلَى ٱمْتِنَانٍ جَلَّ عَنْ إِحْصَاءِ

٣ ـ ثُـمَّ صَـلاَةٍ وَسَـلاَمٍ دَائِـمِ
عَلَـى نَبِـيِّ الْخَيْـرِ ذِي الْمَـرَاحِمِ(١)

٤ ـ فَهَـذِهِ الْمَقَـاصِـدُ الْمُهِمَّـهْ
تُـوضِـحُ مـنْ عِلْـمِ الْحَـدِيْـثِ رَسْمَـهْ

٥ ـ نَظَمْتُهَـا: «تَبْصِـرَةً لِلْمُبْتَـدِي»
«تَـذْكِـرَةً لِلْمُنْتَهِـي» وَالْمُسْنِـدِ

٦ ـ لَخَّصْتُ فِيهَا ابْنَ الصَّلاَحِ أَجْمَعَهْ
وَزِدْتُهَـا عِلْمـاً تَـرَاهُ مَـوْضِعَـهْ

٧ ـ فَحَيْـثُ جَـاءَ الْفِعْـلُ وَالضَّمِيـرُ
لِـوَاحِـدٍ وَمَـنْ لَـهُ مَسْتُـورُ

---

(١) جمع مرحمة. قال ﷺ: «أنا نبي الرحمة» رواه عن أبي موسى مسلم (٢٣٥٥).

٨ ـ كَـ: قَالَ ، أَوْ أَطْلَقْتُ لَفظَ الشَّيْخِ مَا
أُرِيــدُ إِلاَّ ٱبْــنَ الصَّــلاَحِ مُبْهِمَــا
٩ ـ وَإِنْ يَكُــنْ لاِثْنَيْــنِ نَحْــوَ: الْتَــزَمَــا
فَمُسْلِــمٌ مَــعَ الْبُخَــارِيِّ هُمَــا
١٠ ـ وَاللهَ أَرْجُــو فِــي أُمُــورِي كُلِّهَــا
مُعْتَصِمــاً فِــي صَعْبِهَــا وَسَهْلِهَــا

١ ـ أَقْسَامُ الْحَدِيثِ

١١ ـ وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ
إِلَــى صَحِيــحٍ وَضَعِيــفٍ وَحَسَــنْ
١٢ ـ فَــالأَوَّلُ: الْمُتَّصِــلُ الإِسْنَــادِ
بِنَقْــلِ عَــدْلٍ ضَــابِــطِ الْفُــؤَادِ

١٣ ـ عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا شُذُوذِ
وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوذِي
١٤ ـ وَبِالصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قَصَدُوا
فِي ظَاهِرٍ لاَ الْقَطْعَ ، وَالْمُعْتَمَدُ
١٥ ـ إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا عَلَىٰ سَنَدْ
بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقاً وَقَدْ
١٦ ـ خَاضَ بِهِ قَوْمٌ فَقِيلَ: مَالِكُ ،
عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسِكُ[١]
١٧ ـ مَوْلاَهُ وَٱخْتَرْ حَيْثُ عَنْهُ يُسْنِدُ
الشَّافِعِيْ قُلْتُ: وَعَنْهُ أَحْمَدُ

---

(١) أي : ابن عمر .

١٨ ـ وَجَزَمَ ٱبْنُ حَنْبَلٍ بِـ: الزُّهْرِي ،

عَنْ سَالِمٍ ، أَيْ: عَنْ أَبِيهِ الْبَرِّ[١]

١٩ ـ وَقِيْلَ: زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ ، عَنْ أَبِهْ[٢]

عَنْ جَدِّهِ[٣] . وَٱبْنُ شِهَابٍ[٤] عَنْهُ بِهْ

٢٠ ـ أَوْ: فَابْنُ سِيْرِيْنَ ، عَنِ السَّلْمَانِي

عَنْهُ[٥]، أَوِ: الأَعْمَشُ، عَنْ ذِي الشَّانِ

---

(١) يعني : عبد الله بن عمر أيضاً .

(٢) الحسين سبط النبي ﷺ .

(٣) الإمَام علي كرم الله وجهه .

(٤) هو محمد بن مسلم الزهري عن زين العابدين كالسند المار .

(٥) أي : ختن النبي ﷺ علي رضي الله عنه .

٢١ ـ النَّخَعِيْ ، عَنِ ابْنِ قَيسٍ عَلْقَمَهْ ،
عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ، وَلُمْ مَنْ عَمَّمَهْ

٢ ـ أصحُّ كُتُبِ الْحَديثِ

٢٢ ـ أَوَّلُ مَـنْ صَنَّـفَ فِـي الصَّحِيْـحِ
مُحَمَّـدٌ ، وَخُـصَّ بِـالتَّـرْجِيـحِ
٢٣ ـ ومُسْلِمٌ بَعْدُ ، وَبَعْضُ الْغَرْبِ مَعْ
أَبِـي عَلِـيٍّ[١] فَضَّلُـوا ذَا لَـوْ نَفَـعْ
٢٤ ـ وَلَـمْ يَعُمَّـاهُ ، وَلَكِـنْ قَـلَّ مَـا
عِنْدَ ابْنِ الاخْرَمْ[٢] مِنْهُ قَدْ فَاتَهُمَا

---

(١) أي : النيسابوري شيخ الحاكم .
(٢) هو محمد بن يعقوب .

٢٥ ـ وَرُدَّ ، لَكِنْ قَالَ يَحْيَى الْبَرُّ[١] :

لَمْ يَفُتِ الْخَمْسَةَ إِلاَّ النَّزْرُ

٢٦ ـ وَفِيْهِ مَا فِيْهِ لِقَوْلِ الْجُعْفِي :

أَحْفَظُ مِنْهُ عُشْرَ أَلْفِ أَلْفِ[٢]

٢٧ ـ وَعَلَّهُ أَرَادَ بِالتَّكْرَارِ

لَهَا وَمَوْقُوفٍ[٣] ، وَفِي « الْبُخَارِي » :

٢٨ ـ أَرْبَعَةُ الآلاَفِ وَالْمُكَرَّرُ

فَوْقَ ثَلاَثَةٍ أُلُوفاً ذَكَرُوا

---

(١) يعني : النووي .

(٢) أي : مئة ألف حديث بالمكرر .

(٣) فيشمل بالعدِّ آثار الصحابة والتابعين .

٣ ـ الصَّحِيْحُ الزَّائِدُ عَلَىٰ «الصَّحِيْحَيْنِ»

٢٩ ـ وَخُـذْ زِيَـادَةَ الصَّحِيـحِ إِذْ تُنَـصّ
صِحَّتُـهُ ، أَوْ مِـنْ مُصَنَّـفٍ يُخَـصّ

٣٠ ـ بِجَمْعِهِ نَحْوُ: ٱبْنِ حِبَّانَ الزَّكِيْ
وَٱبْنِ خُزَيْمَةَ ، وَكَـ: «الْمُسْتَدْرَكِ»

٣١ ـ عَلَى تَسَاهُلٍ ، وَقَالَ: مَا ٱنْفَرَدْ
بِـهِ فَـذَاكَ حَسَـنٌ ؛ مَـا لَـمْ يُـرَدّ

٣٢ ـ بِعِلَّـةٍ ، وَالْحَـقُّ أَنْ يُحْكَـمْ بِمَـا
يَلِيْقُ ، وَالْبُسْتِيْ يُدَانِي[1] الْحَاكِمَا

---

(١) يقاربه ، لكن وفِّىَ ابن حبان : بشرطه في «التقاسيم والأنواع» ، ولا مشاحَّة .

٤ ـ الْمُسْتَخْرَجَاتُ

٣٣ ـ وَٱسْتَخْرَجُوا عَلَى الصَّحِيحِ كَأَبِي
عَـــوَانَـــةٍ وَنَحْـــوِهِ ، وَٱجْتَنِـــبِ

٣٤ ـ عَـــزْوَكَ أَلْفَــاظَ الْمُتُـــوْنِ لَهُمَــا
إِذْ خَــالَفَــتْ لَفْظــاً وَمَعْنــىً رُبَّمَــا

٣٥ ـ وَمَـا يَـزِيْـدُ فَـٱحْكُمَـنْ بِصِحَّتِـهْ[1]
فَهْــوَ مَــعَ الْعُلُــوِّ مِــنْ فَــائِــدَتِــهْ

٣٦ ـ وَالأَصْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا ،
وَلَيْــتَ إِذْ زَادَ الْحُمَيْــدِي مَيَّــزَا[2]

---

(١) لكونه بإسناد الصحيح .

(٢) في كتابه : « الجمع بين الصحيحين » ، فيا=

٥ ـ مَرَاتِبُ الصَّحِيْحِ

٣٧ ـ وَأَرْفَعُ الصَّحِيْحِ مَرْوِيُّهُمَا ، ثُمَّ الْبُخَارِيُّ ، فَمُسْلِمٌ ، فَمَا

٣٨ ـ شَرْطَهُمَا حَوَى ، فَشَرْطَ الْجُعْفِيْ ، فَمُسْلِمٌ ، فَشَرْطَ غَيْرٍ يَكْفِيْ

٣٩ ـ وَعِنْدَهُ[1] التَّصْحِيْحُ لَيْسَ يُمْكِنُ فِي عَصْرِنَا ، وَقَالَ يَحْيَى: مُمْكِنُ

= ليته بيّن ما زاده .

(١) أي : الإمام ابن الصلاح .

٦ ـ حُكْمُ الصَّحِيْحِ[1] وَالتَّعْلِيقِ

٤٠ ـ وَاقْطَعْ بِصِحَّةٍ لِمَا قَدْ أَسْنِدَا[2]
كَذَا لَهُ ، وَقِيْلَ : ظَنّاً ، وَلَدَا

٤١ ـ مُحَقِّقِيْهِم قَدْ عَزَاهُ النَّوَوِي
وَفِي « الصَّحِيحِ » بَعْضُ شَيْءٍ قَدْ رُوِي

٤٢ ـ مُضَعَّفاً[3] ، وَلَهُمَا بِلاَ سَنَدْ
أَشْيَا[4] ، فَإِنْ يَجْزِمْ فَصَحِّحْ ، أَوْ وَرَدْ

---

(١) خ : « الصحيحين » .

(٢) إلى « الصحيحين » .

(٣) خ : مضعَّفٌ ؛ صفة لبعض .

(٤) في « البخاري » : أكثر من ألف ، وفي « مسلم » : ثلاثة .

٤٣ ـ مُمَـرَّضـاً فَـلا ، وَلَكِـنْ يُشْعِـرُ
بِصِحَّـةِ الأَصْـلِ لَـهُ كَيُـذْكَـرُ
٤٤ ـ وَإِنْ يَكُـنْ أَوَّلُ الإِسْنَـادِ حُـذِفْ
مَـعْ صِيغَـةِ الْجَزْمِ ؛ فَتَعْلِيقاً عُـرِفْ
٤٥ ـ وَلَـوْ إِلَـى آخِـرِهِ[1] ، أَمَّـا الَّـذِي
لِشَيْخِـهِ عَـزَا بِقَـالَ ؛ فَكَـذِي
٤٦ ـ عَنْعَنَةٍ ، كَـ: خَبَرِ « الْمَعَازِفِ »[2]
لاَ تُصْـغِ لاِبْـنِ حَـزْمٍ الْمُخَـالِـفِ

(١) فتعليق .
(٢) في قوله: « ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف » رواه عن أبي عامر الأشعري البخاري (٥٥٩٠) .

٧ ـ نَقْلُ الْحَدِيْثِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ

٤٧ ـ وَأَخْذُ مَتْنٍ مِنْ كِتَابِ لِعَمَلْ
أوِ اْحْتِجَاجٍ حَيْثُ سَاغَ قَدْ جَعَلْ

٤٨ ـ عَرْضاً لَهُ عَلَى أُصُوْلٍ يُشْتَرَطْ ،
وَقَالَ يَحْيَى النَّوَوِي : أَصْلٍ فَقَطْ

٤٩ ـ قُلْتُ : وَ لابْنِ خيْرٍ[1] اْمْتِنَاعُ
جَزْمٍ سِوَى مَرْوِيِّهِ إِجْمَاعُ[2]

---

(١) هو محمد بن خير بن عمر الإشبيلي الأموي صاحب « البرنامج » ، توفي سنة : (٥٧٥) هـ.

(٢) لئلا يدخل في خبر : « من كذب عليَّ » المتواتر .

٨ ـ الْقِسْمُ الثَّانِي : الْحَسَنُ

٥٠ ـ وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ مَخْرَجاً، وَقَدْ
اِشْتَهَرَتْ رِجَالُهُ بِذَاكَ حَدْ

٥١ ـ حَمْدٌ[١]، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: مَا سَلِمْ
مِنَ الشُّذُوذِ مَعَ رَاوٍ مَا اتُّهِمْ

٥٢ ـ بِكَذِبٍ وَلَمْ يَكُنْ فَرْداً ، وَرَدْ
قُلْتُ: وَقَدْ حَسَّنَ بَعْضَ مَا انْفَرَدْ[٢]

٥٣ ـ وَقِيلَ: مَا ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُحْتَمَلْ
فِيهِ ، وَمَا بِكُلِّ ذَا حَدٌّ حَصَلْ

---

(١) الخطابي في « معالم السنن » .

(٢) وهو مناف لشرطه فيه .

٥٤ ـ وَقَالَ: بَانَ لِيْ بِإِمْعانِ النَّظَرْ
أَنَّ لَـهُ قِسْمَيْـنِ ، كُـلٌّ قَـدْ ذَكَـرْ
٥٥ ـ قِسْماً ، وَزَادَ كَوْنَهُ مَا عُلِّلاَ
وَلاَ بِنُكْـرٍ أَوْ شُـذُوذٍ شُمِّـلاَ
٥٦ ـ وَالْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ يَسْتَعْمِلُهْ ،
وَالْعُلَمَاءُ الْجُلُّ مِنْهُمْ يَقْبَلُهْ
٥٧ ـ وَهْوَ بِأَقْسَامِ الصَّحِيحِ مُلْحَقُ
حُجِّيَّةً ، وَإِنْ يَكُنْ لاَ يَلْحَقُ
٥٨ ـ فَإِنْ يُقَلْ: يُحْتَجُّ بِالضَّعِيفِ
فَقُلْ: إِذَا كَانَ مِنَ الْمَوْصُوفِ
٥٩ ـ رُوَاتُهُ بِسُوءِ حِفْظٍ يُجْبَرُ
بِكَوْنِهِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ يُذْكَرُ

٦٠ ـ وَإِنْ يَكُــنْ لِكَــذِبٍ أَوْ شَــذَّا
أَوْ قَـوِيَ الضَّعْـفُ ؛ فَلَـمْ يُجْبَـرْ ذَا
٦١ ـ أَلاَ تَرَى الْمُرْسَلَ حَيْثُ أُسْنِدَا ،
أَوْ أَرْسَلُــوا كَمَــا يَجِــيءُ اعْتَضِــدَا
٦٢ ـ وَالْحَسَنُ الْمَشْهُوْرُ بِالْعَدَالَهْ ،
وَالصِّــدْقِ رَاوِيــهِ إِذَا أَتَــى لَــهْ
٦٣ ـ طُرُقٌ أخرَى نَحْوُهَا مِنَ الطُّرُقْ
صَحَّحْتَهُ كَمَتْنِ: « لَوْلاَ انْ أَشُقّ »[1]
٦٤ ـ إِذْ تَـابَعُـوا مُحَمَّـدَ بْـنَ عَمْـرِو
عَلَيْـهِ ، فَـارْتَقَـى الصَّحِيـحَ يَجْـرِي

(١) أخرجه عن أبي هريرة البخاري (٨٨٧) ، ومسلم (٢٥٢) .

٦٥ ـ قَـالَ: وَمِـنْ مَظِنَّـةٍ لِلْحَسَـنِ
جَمْعُ أَبِي دَاوُدَ ، أي: فِي « السُّنَنِ »
٦٦ ـ فَـإِنَّـهُ قَـالَ: ذَكَـرْتُ فِيْـهِ
مَـا صَـحَّ أَوْ قَـارَبَ أَوْ يَحْكِيْـهِ
٦٧ ـ وَمَـا بِـهِ وَهْـنٌ شَـدِيـدٌ قُلْتُـهُ ،
وَحَيْـثُ لاَ ، فَصَـالِـحٌ خَـرَّجْتُـهُ
٦٨ ـ فَمَـا بِـهِ وَلَـمْ يُصَحَّـحْ وَسَكَـتْ
عَلَيْـهِ ؛ عِنْـدَهُ لَـهُ الْحُسْـنُ ثَبَـتْ
٦٩ ـ وَٱبْنُ رُشَيْدٍ [1] قَالَ ـ وَهْوَ مُتَّجِهْ ـ:
قَـدْ يَبْلُـغُ الصِّحَّـةَ عِنْـدَ مُخْـرِجِـهْ

---

(١) أي : محمد بن عمر الفهري الأندلسي .

٧٠ ـ وَلِـلإِمَـامِ الْيَعْمُـرِيِّ[١] إِنَّمَـا:
قَـوْلُ أَبِـي دَاوُدَ يَحْكِـي مُسْلِمَـا

٧١ ـ حَيْثُ يَقُوْلُ: جُمْلَةُ الصَّحِيْحِ لاَ
تُـوْجَـدُ عِنْـدَ مَـالِـكٍ وَالنُّبَـلاَ[٢]

٧٢ ـ فَاحْتَاجَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الإِسْنَادِ
إِلَـى يَـزِيـدَ بْـنِ أَبِـي زِيَـادِ

٧٣ ـ وَنَحْـوِهِ وَإِنْ يَكُـنْ ذُو السَّبْـقِ
قَـدْ فَـاتَـهُ أَدْرَكَ بِـاسْـمِ الصِّـدْقِ

٧٤ ـ هَلاَّ قَضَى عَلَى «كِتَابِ مُسْلِمِ»
بِمَـا قَضَـى عَلَيْـهِ بِـالتَّحَكُّـمِ

---

(١) ابن سيد الناس شارح «جامع الترمذي».
(٢) كشعبة وسفيان.

٧٥ ـ وَالْبَغَوِي إِذْ قَسَّمَ « الْمَصَابِحَا »

إِلَى الصِّحَاحِ وَالْحِسَانِ جَانِحَا[١]

٧٦ ـ أَنَّ الْحِسَانَ مَا رَوَوْهُ فِي «السُّنَنْ»

رُدَّ عَلَيْهِ إِذْ بِهَا غَيْرُ الْحَسَنْ

٧٧ ـ كَانَ أَبُو دَاوُدَ أَقْوَى مَا وُجِدْ

يَرْوِيهِ ، وَالضَّعِيفَ حَيْثُ لاَ يَجِدْ

٧٨ ـ فِي الْبَابِ غَيْرَهُ ، فَذَاكَ عِنْدَهْ

مِنْ رَأْيٍ أَقْوَى ؛ قَالَهُ ٱبْنُ مَنْدَهْ

٧٩ ـ وَالنَّسَئِي : يُخْرِجُ مَنْ لَمْ يُجْمِعُوا

عَلَيْهِ تَرْكاً ، مَذْهَبٌ مُتَّسِعُ

---

(١) أي : مائلاً ، أو مخالفاً .

٨٠ ـ وَمَنْ عَلَيْهَا[١] أَطْلَقَ الصَّحِيحَا
فَقَدْ أَتَى تَسَاهُلاً صَرِيحاً

٨١ ـ وَدُونَهَا فِي رُتْبَةٍ مَا جُعِلاَ
عَلَى الْمَسَانِيدِ فَيُدْعَى الْجَفَلَى[٢]

٨٢ ـ كَـ « مُسْنَدِ » الطَّيَالِسِي وَ أَحْمَدَا
وَعَدُّهُ: لِلدَّارِمِيِّ انْتُقِدَا

٨٣ ـ وَالْحُكْمَ لِلإِسْنَادِ بِالصِّحَّةِ أَوْ
بِالْحُسْنِ دونَ الْحُكْمِ لِلْمَتْنِ رَأَوْا

---

(١) أي : السنن الأربعة .

(٢) والأجفلى ؛ الجماعة من الناس دعاهم جميعاً إلى الطعام من غير تخصيص .

٨٤ ـ وَٱقْبَلْـهُ إِنْ أَطْلَقَـهُ مَـنْ يُعْتَمَـدْ
وَلَـــمْ يُعَقِّبْـــهُ بِضَعْـــفٍ يُنْتَقَـــدْ
٨٥ ـ وَٱسْتُشْكِلَ الْحُسْنُ مَعَ الصِّحةِ في
مَتنٍ ، فَإِنْ لَفْظاً يَرِدْ فقُلْ: صِفِ
٨٦ ـ بِهِ الضَّعِيفَ ، أَوْ يُرِدْ مَا يَخْتَلِفْ
سَنَـدُهُ ؛ فَكَيْـفَ إِنْ فَـرْدٌ وُصِـفْ ؟
٨٧ ـ وَلأَبِي الْفَتْحِ[1] فِي « الإِقْتِرَاحِ »
أَنَّ ٱنْفِــرَادَ الْحُسْــنِ ذُو ٱصْطِــلاَحِ
٨٨ ـ وَإِنْ يَكُـنْ صَـحَّ فَلَيْـسَ يَلْتَبِـسْ
كُـــلُّ صَحِيـــحٍ حَسَـــنٌ لاَ يَنْعَكِـــسْ

---

(١) تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن دقيق العيد ، المتوفى سنة : (٧٠٢) هـ .

٨٩ ـ وَأَوْرَدُوا مَـا صَـحَّ مِـنْ أَفْـرَادِ
حَيْـثُ ٱشْتَـرَطْنَـا غَيْـرَ مَـا إِسْنَـادِ[١]

٩ ـ الْقِسْمُ الثَّالِثُ : الضَّعِيفُ

٩٠ ـ أَمَّـا الضَّعِيـفُ فَهْـوَ مَـا لَـمْ يَبْلُـغِ
مَـرْتَبَـةَ الْحُسْـنِ ، وَإِنْ بَسْـطٌ بُغِـي

٩١ ـ فَفَـاقِـدٌ شَـرْطَ قَبُـولٍ قِسْـمٌ ،
وَٱثْنَيْـنِ قِسْـمٌ غَيْـرُهُ ، وَضَمُّـوا

٩٢ ـ سِـوَاهُمَـا فَثَـالِـثٌ ، وَهَكَـذَا
وَعُـدْ لِشَـرْطٍ غَيْـرِ مَبْـدُوءٍ فَـذَا

---

(١) أي : إذا وجد له أكثر من سند .

٩٣ ـ قِسْمٌ سِوَاهَا ، ثُمَّ زِدْ غَيْرَ الَّذِي
قَـدَّمْتُـهُ ، ثُـمَّ عَلَـىٰ ذَا فَـاْحْتَـذِي[١]

٩٤ ـ وَعَـدَّهُ البُسْتِـيُّ فِيمَـا أَوْعَـىٰ
لِتِسْعَـــةٍ وَأَرْبَعِيـــنَ نَـــوْعـــا

١٠ ـ الْمَرْفُوعُ

٩٥ ـ وَسَمِّ مَرْفُوعاً مُضَافاً لِلنَّبِيْ
وَاْشْتَـرَطَ الْخَطِيـبُ رَفْـعَ الصَّـاحِـبِ

٩٦ ـ وَمَـنْ يُقَـابِلْـهُ بِـذِي الإِرْسَـالِ
فَقَـــدْ عَنَـــى بِـــذَاكَ ذَا اْتِّصَـــالِ

(١) اقتدي به .

١١ ـ الْمُسْنَدُ

٩٧ ـ اَلْمُسْنَدُ الْمَرْفُوعُ أَوْ مَا قَدْ وُصِلْ
لَـوْ مَـعَ وَقْـفٍ وَهْـوَ فِـي هَـذَا يَقِـلّ

٩٨ ـ وَالثَّالِثُ الرَّفْعُ مَعَ الْوَصْلِ مَعَا
شَـــرْطٌ بِـــهِ الْحَــاكِـــمُ فِيْــهِ قَطَعَــا

١٢ ـ الْمُتَّصِلُ وَالْمَوْصُولُ

٩٩ ـ وَإِنْ تَصِـــلْ بِسَنَـــدٍ مَنْقُـــولاَ
فَسَمِّــــهِ: مُتَّصِـــلاً مَـــوْصُـــولاَ

١٠٠ ـ سَـوَاءٌ الْمَـوْقُـوفُ وَالْمَـرْفُـوعُ
وَلَـمْ يَـرَوا أَنْ يَـدْخُـلَ الْمَقْطُـوعُ[١]

---

(١) الموقوف على التابعي ، أما إذا نسبه إليه =

١٣ ـ الْمَوْقُوفُ

١٠١ ـ وَسَمِّ بِـ: الْمَوْقُوفِ مَا قَصَّرْتَهُ
بِصَاحِبٍ وَصَلْتَ أَوْ قَطَعْتَهُ

١٠٢ ـ وَبَعْضُ أَهْلِ الْفِقْهِ[١] سَمَّاهُ: الأَثَرْ
وَإِنْ تَقِفْ بِغَيْرِهِ، قَيِّدْ تُبَرْ[٢]

١٤ ـ الْمَقْطُوعُ

١٠٣ ـ وَسَمِّ بِـ: الْمَقْطُوعِ قَوْلَ التَّابِعِي
وَفِعْلَهُ، وَقَدْ رَأَىٰ لِلشَّافِعِي

= بسنده فلا مانع بوصفه متصلاً .

(١) كأبي القاسم الفوراني المتوفى سنة: (٤٦١) هـ يقول: الأثر ما يروى عن الصحابي.

(٢) تطاع .

١٠٤ ـ تَغْيِيرَهُ بِهِ عَنِ الْمُنْقَطِعِ
قُلْتُ: وَعَكْسُهُ اصْطِلاَحُ البَرْذَعِي[١]

١٥ ـ فُرُوعٌ تَتَعَلَّقُ بِالرَّفْعِ وَالْوَقْفِ

١٠٥ ـ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ: «مِنَ السُّنَّةِ»[٢] أَوْ
نَحْوُ: «أُمِرْنَا»[٣] حُكْمُهُ الرَّفْعُ وَلَوْ
١٠٦ ـ بَعْدَ النَّبِيِّ قَالَهُ بِأَعْصُرِ
عَلَى الصَّحِيحِ وَهْوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ

---

(١) أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي .

(٢) رواه عن علي أبو داود (٧٥٦) .

(٣) أي : «أن نخرج في العيدين العواتق» رواه البخاري (٩٧٤) وغيره عن أم عطية .

١٠٧ ـ وَقَوْلُهُ: كُنَّا نَرَى إنْ كَانَ مَعْ
عَصْرِ النَّبِيِّ مِنْ قَبِيْلِ مَا رَفَعْ
١٠٨ ـ وَقِيْلَ: لاَ ، أَوْ لاَ فَلاَ كَذَاكَ لَهْ
وَلِلْخَطِيْبِ قُلْتُ: لَكِنْ جَعَلَهْ
١٠٩ ـ مَرْفُوعاً الْحَاكِمُ وَالرَّازِيُّ
إبْنُ الْخَطِيْبِ[1] ، وَهُوَ الْقَوِيُّ
١١٠ ـ لَكِنْ حَدِيثُ: «كَانَ بَابُ الْمُصْطَفَى
يُقْرَعُ بِالأَظْفَارِ»[2] مِمَّا وُقِفَا

---

(١) هو فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر صاحب: «مفاتيح الغيب» و «المحصول» المتوفى سنة: (٦٠٦) هـ .

(٢) أخرجه عن أنس البخاري في «الأدب =

١١١ ـ حُكْماً لَدَى الْحَاكِمِ وَالْخَطِيبِ
وَالرَّفْعُ عِنْدَ الشَّيْخِ ذُو تَصْوِيبِ
١١٢ ـ وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ الصَّحَابِي
رَفْعاً فَمَحْمُولٌ عَلَى الأَسْبَابِ
١١٣ ـ وَقَوْلُهُمْ: يَرْفَعُهُ، يَبْلُغُ بِهْ
رِوَايَةٌ، يَنْمِيهِ؛ رَفْعٌ فَٱنْتَبِهْ
١١٤ ـ وَإِنْ يَقُلْ: عَنْ تَابِعٍ؛ فَمُرْسَلُ،
قُلْتُ: مِنَ السُّنَّةِ عَنْهُ نَقَلُوا
١١٥ ـ تَصْحِيحَ وَقْفِهِ وَذُو ٱحْتِمَالِ
نَحْوَ: أُمِرْنَا مِنْهُ[1] لِلْغَزَالِي

= المفرد» (١٠٨٠).

(١) أي: من التابعي.

١١٦ ـ وَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبٍ بِحَيْثُ لاَ
يُقَالُ رَأْياً ، حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَى
١١٧ـ مَا قَالَ فِي «الْمَحْصُولِ» نَحْوُ : «مَنْ أَتَى»[١]
فَالْحَاكِمُ الرَّفْعَ لِهَذَا أَثْبَتَا
١١٨ ـ وَمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَهْ
مُحَمَّدٌ[٢] ، وَعَنْهُ أَهْلُ الْبَصْرَهْ

---

(١) وتمامه : « ساحراً أو عرّافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » رواه عن ابن مسعود أبو يعلى (٥٤٠٨) ، والحاكم في « علوم الحديث » (ص : ٢٢) .

(٢) أي : ابن سيرين .

١١٩ ـ كَرَّرَ قَالَ بَعْدُ[١] ، فَالْخَطِيبُ
رَوَى بِهِ الرَّفْعَ وَذَا عَجِيبُ

١٦ ـ الْمُرْسَلُ

١٢٠ ـ مَرْفُوعُ تَابِعٍ عَلَى الْمَشْهُورِ
مُرْسَلٌ ، أو قَيِّدْهُ بِالْكَبِيرِ
١٢١ ـ أَوْ سَقْطِ رَاوٍ مِنْهُ ، ذُو أَقْوَالِ
وَالأَوَّلُ الأَكْثَرُ فِي ٱسْتِعْمَالِ
١٢٢ ـ وَٱحْتَجَّ مَالِكٌ كَذَا النُّعْمَانُ

(١) أي : لفظ قال بعد أبي هريرة كخبر : « أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة » رواه البخاري (٣٥٢٣) .

وَتَــابِعُــوهُمَــا بِــهِ وَدَانُــوا

١٢٣ ـ وَرَدَّهُ جَمَــاهِــرُ النُّقَّــادِ

لِلْجَهْــلِ بِــالسَّــاقِــطِ فِــي الإِسْنَــادِ

١٢٤ ـ وَصَاحِبُ « التَّمْهِيدِ » عَنْهُمْ نَقَلَهْ

وَمُسْلِــمٌ صَــدْرَ الْكِتَــابِ أَصَّلَــهْ

١١٢٥ ـ لَكِــنْ إِذَا صَــحَّ لَنَــا مَخْــرَجُــهُ

بِمُسْنَــدٍ أَوْ مُــرْسَــلٍ يُخْــرِجُــهُ

١٢٦ ـ مَنْ لَيْسَ يَرْوِي عَنْ رِجَالِ الأَوَّلِ

نَقْبَلُــهُ ؛ وَ[1] الشَّيْــخُ لَــمْ يُفَصِّــلِ

١٢٧ ـ وَالشَّــافِعِــيُّ بِــالْكِبَــارِ قَيَّــدَا

وَمَــنْ رَوَى عَــنِ الثِّقَــاتِ أَبَــدَا

---

(١) في الأصل : قلت . والتصويب للوزن .

١٢٨ ـ وَمَــنْ إِذَا شَــارَكَ أَهْــلَ الْحِفْــظِ
وَافَقَهُـــــمْ إِلَّا بِنَقْـــصٍ لَفْـــظِ
١٢٩ ـ فَإِنْ يُقَلْ: فَالْمُسْنَدُ الْمُعْتَمَدُ،
فَقُـــلْ: دَلِيـــلَانِ بِـــهِ يُعْتَضَـــدُ
١٣٠ ـ وَرَسَمُــوا مُنْقَطِعــاً عَــنْ رَجُــلِ
وَفِـي الأُصُـولِ: نَعْتُـهُ بِـالْمُـرْسَـلِ
١٣١ ـ أَمَّـا الَّـذِي أَرْسَلَـهُ الصَّحَـابِـي
فَحُكْمُـهُ الْـوَصْـلُ عَلَـى الصَّـوَابِ

١٧ ـ الْمُنْقَطِعُ وَالْمُعْضَلُ

١٣٢ ـ وَسَمِّ بِـ: الْمُنْقَطِعِ الَّذِي سَقَطْ
قَبْـلَ الصَّحَـابِـيِّ بِــهِ رَاوٍ فَقَــطْ

١٣٣ ـ وَقِيلَ: مَا لَمْ يَتَّصِل ، وَقَالَ:
بِـــأَنَّـــهُ الأَقْــرَبُ ، لاَ ٱسْتِعْمَـــالاَ
١٣٤ ـ و الْمُعْضَـلُ السَّاقِـطُ مِنْـهُ ٱثْنَـانِ
فَصَـــاعِـــداً ، وَمِنْـــهُ قِسْـــمٌ ثَـــانِ
١٣٥ ـ حَـذْفُ النَّبِـيِّ وَالصَّحَـابِـيِّ مَعَـا
وَوَقْـــفِ مَتْنِـــهِ عَلَـــى مَـــنْ تَبِعَـــا

١٨ ـ اَلْعَنْعَنَةُ

١٣٦ ـ وَصَحَّحُـوا وَصْـلَ مُعَنْعَـنٍ سَلِـمْ
مِـــنْ دَلْسِـــهِ رَاوِيْـــهِ وَاللُّقَـــا عُلِـــمْ
١٣٧ ـ وَبَعْضُهُـمْ حَكَـىٰ بِـذَا إِجْمَـاعَـا
« وَمُسْلِـمٌ » لَـمْ يَشْـرِطِ ٱجْتِمَـاعَـا

١٣٨ ـ لَكِـنْ تَعَـاصُـراً وَقِيـلَ يُشْتَـرَطْ :
طُـولُ صَحَـابَـةٍ وَبَعْضُهُـمْ شَـرَطْ
١٣٩ ـ مَعْـرِفَـةَ الـرَّاوِي بِـالأخْـذِ عَنْـهُ
وَقِيْـلَ: كُـلُّ مَـا أَتَـانَـا مِنْـهُ
١٤٠ ـ مُنْقَطِـعٌ حَتَّـى يَبِيْـنَ الْـوَصْـلُ
وَحُكْـمُ أَنَّ حُكْـمُ عَـنْ فَـالْجُـلُّ:
١٤١ ـ سَوَّوا ، وَلِلْقَطْعِ نَحَا الْبَرْدِيْجِي
حَتَّـى يَبِيْـنَ الْـوَصْـلُ فِـي التَّخْـرِيْـجِ
١٤٢ ـ قَـالَ: وَمِثْلُـهُ رَأَى ابْـنُ شَيْبَـهْ[1]
كَـذَا لَـهُ وَلَـمْ يُصَـوِّبْ صَـوْبَـهْ

---

(١) الحافظ يعقوب في « مسنده » .

١٤٣ ـ قُلْتُ: الصَّوَابُ أَنَّ مَنْ أدرَكَ مَا
رواهُ بِـــالشَّــرْطِ الَّـــذِي تَقَــدَّمَـــا

١٤٤ ـ يُحْكَمْ لَهُ بِالْوَصْلِ كَيْفَ مَا رَوَى
بِـ: قَالَ، أَوْ عَنْ، أَوْ بِأَنَّ، فَسَوى

١٤٥ ـ وَمَا حَكَى: عَن أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ
وَقَــوْلَ يَعْقُــوب عَلَـــى ذَا نَـــزَّلِ

١٤٦ ـ وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُ عَنْ فِي ذَا الزَّمَنْ
إجَـازَةً؛ وَهْـوَ بِـوَصْـلٍ مَـا قَمِـنْ

١٩ ـ تَعَارُضُ الْوَصْلِ وَالإِرْسَال أوِ الرَّفْعِ وَالْوَقْفِ

١٤٧ ـ وَاحْكُمْ لِوَصْلِ ثِقَةٍ فِي الأَظْهَرِ
وَقِيْـــلَ: بَـــلْ إرْســالُــهُ لِــلأَكْثَــرِ

١٤٨ ـ وَنَسَـــــبَ الأَوَّلَ لِلنُّظَّـــــارِ

أَنْ صَحَّحُـوهُ ، وَقَضَـىٰ الْبُخَـارِي

١٤٩ ـ بِوَصْلِ: « لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلِي »[1]

مَـعْ كَـوْنِ مَـنْ أَرْسَلَـهُ كَـالْجَبَـلِ[2]

١٥٠ ـ وَقِيلَ: الأَكْثَرُ ، وَقِيلَ: الأَحْفَظُ،

ثُـمَّ فَمَـا إِرْسَـالُ عَـدلٍ يَحْفَـظُ

---

(١) رواه عن ابن عباس أحمد (١/ ٢٥٠) ، ورواه عن أبي موسى أبو داود (٢٠٨٥) ، والترمذي (١١٠١) ، وابن ماجه (١٨٨١) .

(٢) ومنهم شعبة والثوري .

١٥١ ـ يَقْدَحُ فِي أَهْلِيَّةِ الْوَاصِلِ ، أَوْ
مُسْنِدِهِ عَلَى الأَصَحِّ ، وَرَأَوْا
١٥٢ ـ أَنَّ الأَصَحَّ الْحُكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ
مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَذَا كَمَا حَكَوْا

٢٠ ـ التَّدْلِيسُ

١٥٣ ـ تَدْلِيسُ الإسْنَادِ: كَمَنْ يُسْقِطُ مَنْ
حَدَّثَهُ ، وَيَرْتَقِي بِـ: عَنْ وَأَنْ
١٥٤ ـ وَقَال يُوْهِمُ اتِّصَالاً ، وَاخْتُلِفْ
فِي أَهْلِهِ ، فَالرَّدُّ مُطْلَقاً ثُقِفْ[١]

---

(١) أي : وجد .

١٥٥ ـ وَالأَكْثَـرُوْنَ قَبِلُـوا مَـا صَـرَّحَـا
ثِقَـاتُهُـمْ بِـوَصْلِـهِ وَصُحِّحَـا
١٥٦ـ وَفِي «الصَّحِيحِ»: عِدَّةٌ[1] كَـ: الأَعْمَشِ
وَكَـ: هُشَيْـمٍ بَعْـدَهُ وَفَتِّـشِ
١٥٧ ـ وَذَمَّـهُ شُعبَـةُ ذُو الـرُّسُـوخِ ،
وَدُوْنَـهُ التَّـدْلِيـسُ لِلشُّيُـوْخِ:
١٥٨ ـ أَنْ يَصِـفَ الشَّيْـخَ بِمَـا لاَ يُعْـرَفُ
بِـهِ ، وَذَا بِمَقْصِـدٍ يَخْتَلِـفُ
١٥٩ ـ فَشَـرُّهُ لِلضَّعْـفِ وَٱسْتِصْغَـاراً
وَكَـالْخَطِيْـبِ يُـوْهِـمُ ٱسْتِكْثَـاراً

---

(١) فمـا جـاء بـه عـدّه العلمـاء منـزلاً منـزلـة السماع .

١٦٠ ـ وَالشَّافِعِي أَثْبَتَهُ بِمَرَّةِ
قُلْتُ: وَشَرُّهَا أَخُوْ التَّسْوِيَةِ

٢١ ـ الشَّاذُّ

١٦١ ـ و ذُوْ الشُّذُوْذِ مَا يُخَالِفُ الثِّقَهْ
فِيْهِ الْمَلاَ ، فَالشَّافِعِيُّ حَقَّقَهْ
١٦٢ ـ وَالْحَاكِمُ الْخِلاَفَ فِيْهِ مَا اشْتَرَطْ
وَلِلْخَلِيْلِي مُفْرَدُ الرَّاوِي فَقَطْ
١٦٣ ـ وَرَدَّ مَا قَالاَ بِفَرْدِ الثِّقَةِ
كَـ: « النَّهْي عَنْ بَيْعِ الْوَلاَ وَالْهِبَةِ »[1]

---

(١) رواه عن ابن عمر البخاري (٢٥٣٥) .

١٦٤ ـ وَقَـوْلُ مُسْلِـمٍ: رَوَىٰ الـزُّهْـرِيُّ
تِسْعِيْـــنَ فَـــرْداً ؛ كُلُّهَـــا قَـــوِيُّ
١٦٥ ـ وَٱخْتَارَ فِيْمَا لَمْ يُخَالِفْ أَنَّ مَنْ
يَقْـرُبُ مِـنْ ضَبْـطٍ ؛ فَفَـرْدُهُ حَسَـنْ
١٦٦ ـ أَوْ بَلَغَ الضَّبْطَ ؛ فَصَحِّحْ ، أَوْ بَعُدْ
عَنْـهُ ، فَمِمَّـا شَـذَّ ، فَـٱطْـرَحْـهُ وَرُدّ

٢٢ ـ الْمُنْكَرُ

١٦٧ ـ و الْمُنْكَرُ الْفَرْدُ كَذَا الْبَرْدِيجي
أَطْلَـقَ وَالصَّـوَابُ فِـي التَّخْـرِيـجِ
١٦٨ ـ إِجْرَاءُ تَفْصِيلٍ لَدَىٰ الشُّذُوْذِ مَرّ
فَهْـوَ بِمَعْنَـاهُ كَـذَا الشَّيْـخُ ذَكَـرْ

١٦٩ ـ نَحْوُ: « كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ »[١] الْخَبَرْ
وَمَالِكٌ سَمَّى ابْنَ عُثْمَانَ: عُمَرْ[٢]

١٧٠ ـ قُلْتُ: فَمَاذَا بَلْ حَدِيثُ: « نَزْعِهِ
خَاتَمَهُ عِنْدَ الْخَلاَ وَوَضْعِهِ »[٣]

---

(١) أخرجه عن عائشة النسائي في « الكبرى » النسائي (٦٧٢٤) ، وقال : إنه منكر ، وابن ماجه (٣٣٣٠) .

(٢) بدل عمرو راوي حديث أسامة بن زيد : « لا يرث المسلم الكافر » قال النسائي في « الكبرى » (٦٣٧٥): الصواب: من حديث مالك عن عمر بن عثمان، قال المزي (١١٣): ولا نعلم أحداً تابع مالكاً على قوله.

(٣) رواه عن أنس أبو داود (١٩) واستنكره ، =

٢٣ ـ الاِعْتِبَارُ وَٱلْمُتابَعَاتُ وَالشَّوَاهِدُ

١٧١ ـ اَلاِعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثَ: هَلْ
شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فِيمَا حَمَلْ

١٧٢ ـ عَنْ شَيْخِهِ ؟ فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ
مُعْتَبَرٍ بِهِ ؛ فَتَابِعٌ وَإِنْ

١٧٣ ـ شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا
وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِداً ثُمَّ إِذَا

١٧٤ ـ مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ ،
وَمَا خَلاَ عَنْ كُلِّ ذَا مَفَارِدُ

= والترمذي (١٧٤٦) .

١٧٥ ـ مِثَالُهُ: « لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا »[١]
فَلَفْظَـةُ: الـدِّبَـاغِ مَـا أَتَـىٰ بِهَـا

١٧٦ ـ عَنْ عَمْرٍو الَّا ٱبْنُ عُيَيْنَةَ ؛ وَقَدْ
تُـوبِـعَ عَمْـرٌو فِـي الـدِّبَـاغِ فَـٱعْتَضَـدْ

١٧٧ ـ ثُمَّ وَجَدْنَا: « أَيُّمَا إِهَابِ »[٢]
فَكَـانَ فِيْـهِ شَـاهِـدٌ فِـي الْبَـابِ

---

(١) رواه عن ابن عباس البخاري (٢١٢١) ، ومسلم (٣٦٣) .

(٢) رواه عنه مسلم (٣٦٦) ، وأبو داود (٤١٢٣) ، والترمذي (١٧٢٨) .

٢٤ ـ زِيَادَاتُ الثِّقَاتِ

١٧٨ ـ وَٱقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ
وَمَنْ سِوَاهُمْ ، فَعَلَيْهِ الْمُعْظَمُ

١٧٩ ـ وَقِيلَ : لا ، وَقِيلَ : لاَ مِنْهُمْ ، وَقَدْ
قَسَّمَهُ الشَّيْخُ فَقَالَ : مَا ٱنْفَرَدْ

١٨٠ ـ دُوْنَ الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفَهُمْ ،
فِيهِ صَرِيحاً فَهْوَ رَدٌّ عِنْدَهُمْ

١٨١ ـ أَوْ لَمْ يُخَالِفْ فَٱقْبَلْنهُ ، وَٱدَّعَى
فِيهِ الْخَطِيبُ الاِتِّفَاقَ مُجْمَعَا

١٨٢ ـ أَوْ خَالَفَ الاطْلاَقَ ، نَحْوُ: « جُعِلَتْ
تُـرْبَـةُ الأَرْضِ »[١] فَهْـيَ فَـرْدٌ نُقِلَـتْ
١٨٣ ـ فَالشَّـافِعِي وأَحْمَـدُ احْتَجَّـا بِـذَا
وَالْـوَصْـلُ وَالإِرْسَـالُ مِـنْ ذَا أُخِـذَا
١٨٤ ـ لَكِنَّ فِي الإِرْسَالِ جَرْحاً، فاقْتَضَىٰ
تَقْـــدِيمَـــهُ ، وَرُدَّ أَنَّ مُقْتَضَـــىٰ
١٨٥ ـ هَذَا: قَبُوْلُ الْوَصْلِ إِذْ فِيْهِ ، وَفِي
الْجَـرْحِ عِلْـمٌ زَائِـدٌ لِلْمُقْتَفِـي[٢]

---

(١) رواه عن حذيفة مسلم (٥٢٢) .

(٢) لأن مقتضى القياس تقديم الوصل فعلاً على الإرسال ؛ لما فيه من زيادة العلم وهي من الثقات مقبولة .

٢٥ ـ الأَفْرَادُ

١٨٦ ـ اَلْفَـرْدُ قِسْمَـانِ ، فَفَـرْدٌ مُطْلَقَـا
وَحُكْمُـهُ عِنْـدَ الشُّـذُوذِ سَبَقَـا

١٨٧ ـ وَالْفَـرْدُ بِـالنِّسْبَـةِ مَـا قَيَّـدْتَـهُ ،
بِثِقَـةٍ ، أَوْ بَلَـدٍ ذَكَـرْتَـهُ

١٨٨ ـ أَوْ عَنْ فُلاَنٍ ، نَحْوَ قَوْلِ الْقَائِلِ:
لَـمْ يَـرْوِهِ عَـنْ بَكْـرٍ اِلاَّ وَائِـلِ ،

١٨٩ ـ لَـمْ يَـرْوِهِ ثِقَـةٌ اِلاَّ ضَمْـرَهْ ،
لَـمْ يَـرْوِ هَـذَا غَيْـرُ أَهْـلِ الْبَصْـرَهْ

١٩٠ ـ فَـإِنْ يُـرِيـدُوا وَاحِـداً مِـنْ أَهْلِهَـا
تَجَـوُّزاً فَـاْجْعَلْـهُ مِـنْ أَوَّلِهَـا

١٩١ ـ وَلَيْـسَ فِـي أَفْـرَادِهِ النُّسْبِيَّـهْ
ضعْـفٌ لَهَـا مِـنْ هَـذِهِ الْحَيْثِيَّـهْ
١٩٢ ـ لَكِـنْ إِذَا قَيِّـدَ ذَاكَ بِـالثِّقَـهْ
فَحُكْمُـهُ يَقْـرُبُ مِمَّـا أَطْلَقَـهْ

٢٦ ـ الْمُعَلَّلُ

١٩٣ ـ وَسَـمِّ مَـا بِعِلَّـةٍ مَشْمُـولُ
مُعَلَّـلاً وَلاَ تَقُـلْ مَعْلُـولُ
١٩٤ ـ وَهْيَ عِبَارَةٌ عَنَ اسْبَابٍ طَرَتْ
فِيهَـا غُمُـوضٌ وَخَفَـاءٌ أَثَّـرَتْ
١٩٥ ـ تُـدْرَكُ بِـالْخِـلاَفِ وَالتَّفَـرُّدِ
مَـعَ قَـرَائِـنَ تُضَـمُّ ، يَهْتَـدِي

١٩٦ ـ جِهْبِذُهَا إِلى اطِّلاعِهِ عَلَى
تَصْوِيبِ إِرْسَالٍ لِمَا قَدْ وُصِلاَ
١٩٧ ـ أَوْ وَقْفِ مَا يُرْفَعُ أَوْ مَتْنٍ دَخَلْ
فِي غَيْرِهِ ، أَوْ وَهْمِ واهِمٍ حَصَلْ
١٩٨ ـ ظَنَّ فَأَمْضَى ، أَوْ وَقَفْ فَأَحْجَمَا
مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ سَلِمَا
١٩٩ ـ وَهْيَ تَجِيءُ غَالِباً فِي السَّنَدِ
تَقْدَحُ فِي الْمَتْنِ بِقَطْعِ مُسْنَدِ
٢٠٠ ـ أَوْ وَقْفِ مَرْفُوعٍ ، وَقَدْ لاَ تَقْدَحُ
« كَالْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ »[١] صَرَّحُوا

---

(١) رواه عن ابن عمر البخاري (٢١٠٧) ، ومسلم (١٥٣١) .

٢٠١ ـ بِوَهْمِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ أَبْدَلاَ
عَمْراً بِعَبْدِ اللهِ حِيْنَ نَقَلاَ
٢٠٢ ـ وَعِلَّةِ الْمَتْنِ كَـ: «نَفْيِ الْبَسْمَلَهْ»[1]
إذْ ظَنَّ رَاوٍ نَفْيَهَا فَنَقَلَهْ
٢٠٣ ـ وَصَحَّ أَنَّ أَنَساً يَقُوْلُ: «لاَ
أَحْفَظُ شَيْئاً فِيْهِ»[2] حِيْنَ سُئِلاَ
٢٠٤ ـ وَكَثُرَ التَّعْلِيْلُ بِالإِرْسَالِ
لِلْوَصْلِ إنْ يَقْوَ عَلَى اتِّصَالِ
٢٠٥ ـ وَقَدْ يُعِلُّونَ بِكُلِّ قَدْحِ
فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَرْحِ

---

(١) رواه عن أنس مسلم (٣٩٩) .
(٢) رواه أحمد (١٦٦/٣) .

٢٠٦ ـ وَمِنْهُمْ مَنْ يُطْلِقُ ٱسْمَ الْعِلَّةِ
لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوَصْلِ ثِقَةِ

٢٠٧ ـ يَقُوْلُ: مَعْلُوْلٌ، صَحِيْحٌ، كَالَّذِي
يَقُوْلُ: صَحَّ مَعْ شُذُوْذٍ ٱحْتَذِي

٢٠٨ ـ وَالنَّسْخَ سَمَّىٰ التِّرْمِذِيُّ عِلَّهْ
فَإِنْ يَرِدْ فِي عَمَلٍ فَمِلْ[1] لَهْ

٢٧ ـ الْمُضْطَرِبُ

٢٠٩ ـ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وَرَدَا
مُخْتَلِفاً مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا

---

(١) في نسخة: فاجنح.

٢١٠ ـ فِي مَتْنٍ أَوْ فِي سَنَدٍ إِنِ اتَّضَحْ
فِيهِ تَسَاوِيْ الْخُلْفُ ، أَمَّا إِنْ رَجَحْ

٢١١ ـ بَعْضُ الْوُجُوْهِ لَمْ يَكُنْ مُضْطَرِباً
وَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحِ مِنْهَا وَجَبَا

٢١٢ ـ كَـ: «الْخَطُّ لِلسُّتْرَةِ»[1] جَمُّ الْخُلْفِ،
وَالِاضْطِرَابُ مُوْجِبٌ لِلضَّعْفِ[2]

---

(١) أخرجه أبو داود (٦٩٠) عن حديث العذري ، وابن ماجه (٩٤٣) .

(٢) كما في حديث البسملة ، ذكره في « الاستذكار » (٤/ ١٦٥ ـ ١٦٦) .

٢٨ ـ المُدْرَجُ

٢١٣ ـ الْمُـدْرَجُ الْمُلْحَـقُ آخِـرَ الْخَبَـرْ
مِـنْ قَـوْلِ رَاوٍ مَـا ، بِـلاَ فَصْـلٍ ظَهَـرْ

٢١٤ ـ نَحْوُ: إِذَا قُلْتَ: « التَّشَهُّدَ »[١] وَصَلْ
ذَاكَ زُهَيْرٌ[٢] ، وَابْنُ ثَوْبَانَ[٣] فَصَلْ

٢١٥ ـ قُلْـتُ: وَمِنْـهُ مُـدْرَجٌ قَبْـلُ قُلِـبْ
كَـ: « أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْعَقِبْ »[٤]

---

(١) رواه عن ابن مسعود أبو داود (٩٧٠) .

(٢) هو ابن معاوية .

(٣) هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان .

(٤) رواه عن ابن عمرو الطيالسي (٢٢٩٠) .
وعن أبي هريرة البخاري (١٦٥) ، ومسلم=

٢١٦ ـ وَمِنْهُ: جَمْعُ مَا أَتى كُلُّ طَرَفْ
مِنْـهُ بِـإِسْنَـادٍ بِـوَاحِـدٍ سَلَـفْ

٢١٧ ـ كَوَائِلٍ فِي « صِفَةِ الصَّلاَةِ »[1] قَدْ
أَدْرَجَ « ثُـمَّ جِئْتُهُـمْ »[2] وَمَـا اتَّحَـدْ

٢١٨ ـ وَمِنْـهُ : أَنْ يُـدْرَجَ بَعْـضُ مُسْنَـدِ
فِـي غَيْـرِهِ ، مَـعَ اخْتِـلاَفِ السَّنَـدِ

٢١٩ ـ نَحْوُ: «لاَ تَنَافَسُوا» فِي مَتْنِ: « لاَ
تَبَـاغَضُـوا »[3] فَمُـدْرَجٌ قَـدْ نُقِـلاَ

= (٢٤٢/٢٩) .

(١) رواه عنه أبو داود (١٨١)، وأحمد (٤/ ٣١٨).

(٢) رواه عن وائل أبو داود (٧٢٧) .

(٣) أخرجه عن أنس مالك (٢/ ٩٠٧) .

٢٢٠ ـ مِنْ مَتْنِ: «لاَ تَجَسَّسُوا»[١] أَدْرَجَهُ
إِبْـــنُ أَبِـــي مَـــرْيَـــمَ إِذْ أَخْـــرَجَـــهُ

٢٢١ ـ وَمِنْـهُ: مَتْـنٌ عَـنْ جَمَـاعَـةٍ وَرَدْ
وَبَعْضُهُـمْ خَـالَـفَ بَعْضـاً فِـي السَّنَـدْ

٢٢٢ ـ فَيَجْمَـعُ الْكُـلَّ بِـإِسْنَـادٍ ذَكَـر
كَمَتْنِ: « أَيُّ الذَّنبِ أَعْظَمُ »[٢] الْخَبَرْ

٢٢٣ ـ فَـإِنَّ عَمْـراً عِنْـدَ وَاصِـلٍ فَقَـطْ
بَيْـنَ شَقِيْـقٍ وَابْـنِ مَسْعُـودٍ سَقَـطْ

---

(١) رواه عن أنس البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (٢٥٥٩).

(٢) رواه عن أنس الترمذي (٣١٨٢).

٢٢٤ ـ وَزَادَ الأعْمَشُ كَذَا مَنْصُورُ
وَعَمْدُ الإِدْرَاجِ لَهَا مَحْظُورُ

٢٩ ـ الْمَوْضُوعُ

٢٢٥ ـ شَرُّ الضَّعِيْفِ: الْخَبَرُ الْمَوْضُوْعُ:
اَلْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
٢٢٦ ـ وَكَيْفَ كَانَ لَمْ يُجِيْزُوا ذِكْرَهُ
لِمَنْ عَلِمْ مَا لَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهُ
٢٢٧ ـ وَأَكْثَرَ الْجَامِعُ فِيْهِ إِذْ خَرَجْ
لِمُطْلَقِ الضَّعْفِ عَنَىْ أَبَا الْفَرَجْ[1]

---

(١) أي: ابن الجوزي في كتابه: «الموضوعات».

٢٢٨ ـ وَالْوَاضِعُوْنَ لِلْحَدِيثِ أَضْرُبُ:
أَضَرُّهُمْ قَوْمٌ لِزُهْدٍ نُسِبُوا

٢٢٩ ـ قَدْ وَضَعُوْهَا حِسْبَةً فَقُبِلَتْ
مِنْهُمْ رُكُوناً لَهُمُ وَنُقِلَتْ

٢٣٠ ـ فَقَيَّضَ الله لَهَا نُقَّادَهَا
فَبَيَّنُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا

٢٣١ ـ نَحْوُ أَبِي عِصْمَةَ[1] إِذْ رَأَى الْوَرَى
زَعْماً نَأَوْا عَنِ « الْقُرَانِ » فَٱفْتَرَى

٢٣٢ ـ لَهُمْ حَدِيثاً فِي فَضَائِلِ السُّوَرْ
عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فَبِئْسَ مَا ٱبْتَكَرْ

---

(١) هو نوح بن أبي مريم .

٢٣٣ ـ كَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُبَيٍّ ٱعْتَرَفْ
رَاوِيْـهِ بِـالْـوَضْـعِ فَبِئْـسَ مَـا ٱقْتَـرَفْ
٢٣٤ ـ وَكُـلُّ مَـنْ أَوْدَعَـهُ كِتَـابَـهْ
كَـالْـوَاحِـدِيِّ مُخْطِـئٌ صَـوَابَـهْ
٢٣٥ ـ وَجَـوَّزَ الْـوَضْـعَ عَلَـى التَّـرْغِيْـبِ
قَـوْمُ ٱبْـنِ كَـرَّامٍ وَفِـي التَّـرْهِيْـبِ
٢٣٦ ـ وَالْوَاضِعُوْنَ بَعْضُهُمْ قَدْ صَنَعَا
مِـنْ عِنْـدِ نَفْسِـهِ وَبَعْـضٌ وَضَعَـا
٢٣٧ ـ كَلاَمَ بَعْضِ الْحُكَمَا فِي « الْمُسْنَدِ »
وَمِنْـهُ: نَـوْعٌ وَضْعُـهُ لَـمْ يُقْصَـدِ

٢٣٨ ـ نَحْوُ حَدِيثِ ثَابِتٍ: «مَنْ كَثُرَتْ
صَلاَتُهُ»[١] الْحَدِيْثَ وَهْلَةٌ سَرَتْ

٢٣٩ ـ وَيُعْرَفُ الْوَضْعُ بِالإقْرَارِ وَمَا
نُزِّلَ مَنْزِلَتَهُ وَرُبَّمَا

٢٤٠ ـ يُعْرَفُ بالرِّكَّةِ ، قُلْتُ : اسْتَشْكَلاَ
الثَّبَجِيُّ[٢] القطعَ بِالوَضْعِ عَلَىٰ

٢٤٠ ـ مَا اعْتَرَفَ الواضِعُ إذْ قَدْ يَكْذِبُ
بَلَىٰ نَرُدُّهُ وعَنْهُ نَضْرِبُ

---

(١) رواه عن جابر ابن ماجه (١٣٣٣) وهو موضوع .

(٢) هو ابن دقيق العيد ، لأنه ولد على ظهر البحر .

٣٠ ـ المَقْلُوبُ

٢٤٢ ـ وَقَسَّمُوا المَقْلُوبَ قِسْمَيْنِ إِلَى:
مَا كَانَ مَشْهُوراً بِرَاوٍ أُبْدِلاَ

٢٤٣ ـ بِوَاحِدٍ نَظِيرِهِ كَيْ يُرْغَبَا
فِيهِ لِلإغْرَابِ إِذَا مَا ٱسْتُغْرِبَا

٢٤٤ ـ وَمِنْهُ: قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْنِ
نحْوُ: ٱمْتِحَانِهِمْ إِمَامَ الفَنِّ

٢٤٥ ـ فِي مِئَةٍ لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا
فَرَدَّهَا وَجَوَّدَ الإِسْنَادَا

٢٤٦ ـ وَقَلْبُ مَا لَمْ يَقْصِدِ الرُّوَاةُ
نَحْوُ: « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ »[1]

---

(١) رواه عن أنس الخمسة، وعن قتادة متفق =

٢٤٧ ـ حَـدَّثَـهُ فِـي مَجْلِـسِ الْبُنَـانِـي
حَجَّـاجٌ ، أَعْنِـي: ابْـنَ أَبِـي عُثْمَـانِ
٢٤٨ ـ فَظَنَّـهُ عَـنْ ثَـابِـتٍ جَـرِيـرُ
بَيَّنَـهُ حَمَّـادٌ الضَّـرِيـرُ

٣١ ـ تَنْبِيهَاتٌ

٢٤٩ ـ وَإِنْ تَجِـدْ مَتْنـاً ضَعِيـفَ السَّنَـدِ
فَقُلْ: ضَعِيفٌ ، أَي: بِهَذَا فَاقْصُدِ
٢٥٠ ـ وَلاَ تُضَعِّـفْ مُطْلَقـاً بِنَـاءَا
عَلَـى الطَّـرِيـقِ إِذْ لَعَـلَّ جَـاءَا

= عليه ، وتمامه : « فلا تقوموا حتى ترونى » .

٢٥١ ـ بِسَنَـدٍ مُجَـوَّدٍ بَـلْ يَقِـفُ[١]
ذَاكَ عَلَـى حُكْـمِ إِمَـامٍ يَصِـفُ

٢٥٢ ـ بَيَـانَ ضَعْفِـهِ فَـإِنْ أَطْلَقَـهُ
فَـالشَّيْـخُ فِيمَـا بَعْـدَهُ حَقَّقَـهُ

٢٥٣ ـ وَإِنْ تُـرِدْ نَقْـلاً لِـوَاهٍ أَوْ لِمَـا
يُشَـكُّ فِيـهِ لاَ بِـإِسْنَـادَيْهِمَـا

٢٥٤ ـ فَأْتِ بِتَمْرِيضٍ كَـ : يُرْوَى وَٱجْزِمِ
بِنَقْـلِ مَـا صَـحَّ كَـ: قَـالَ وَٱعْلَـمِ

٢٥٥ ـ وَسَهَّلُوا فِي غَيْرِ مَوْضُوعٍ رَوَوا
مِـنْ غَيْـرِ تَبْيِيـنٍ لِضَعْـفٍ وَرَأَوْا

---

(١) نسخة : تقف .

٢٥٦ ـ بَيَـانَـهُ فِـي الْحُكْـمِ وَالْعَقَـائِـدِ
عَـنِ ٱبْـنِ مَهْـدِيٍّ[1] وَغَيْـرِ وَاحِـدِ

٣٢ ـ مَعْرِفَةُ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَمَنْ تُرَدّ

٢٥٧ ـ أَجْمَـعَ جُمْهُـورُ أَئِمَّـةِ الأَثَـرْ
وَالْفِقْـهِ فِـي: قَبُـوْلِ نَـاقِـلِ الْخَبَـرْ
٢٥٨ ـ بِـأَنْ يَكُـوْنَ ضَـابِطـاً مُعَـدَّلاً
أَيْ: يَقِظَـاً وَلَـمْ يَكُـنْ مُغَفَّـلاَ
٢٥٩ ـ يَحْفَظُ إِنْ حَدَّثَ حِفْظاً يَحْوِي
كِتَـابَـهُ إِنْ كَـانَ مِنْـهُ يَـرْوِي

---

(١) عبد الرحمن المتوفى سنة (١٩٨) هـ وأمثاله .

٢٦٠ ـ يَعْلَمُ مَا فِي اللَّفْظِ مِنْ إِحَالَهْ
إنْ يَـرْوِ بِـالْمَعْنَـىٰ وَفِـي الْعَـدَالَـهْ
٢٦١ ـ بِـأَنْ يَكُـونَ مُسْلِمـاً ذَا عَقْـلِ
قَـدْ بَلَـغَ الْحُلْـمَ سَلِيْـمَ الْفِعْـلِ
٢٦٢ ـ مِنْ فِسْقٍ اَوْ خَرْمِ مُرُوءَةٍ ، وَمَنْ
زكَّـاهُ عَـدْلاَنِ ، فَعَـدْلٌ مُـؤْتَمَـنْ
٢٦٣ ـ وَصُحِّـحَ اكْتِفَـاؤُهـم بِـالْـوَاحِـدِ
جـرحـاً وَتَعْـدِيـلاً خِـلاَفَ الشَّـاهِـدِ
٢٦٤ ـ وَصَحَّحُوا اسْتِغْنَاءَ ذِي الشُّهْرَةِ عَنْ
تـزْكِيَـةٍ كَـ: مَـالِـكٍ نَجْـمِ السُّنَـنْ
٢٦٥ ـ وَلابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: كُلُّ مَنْ عُنِي
بحَمْلِـهِ الْعِلْـمَ وَلَـمْ يُـوَهَّـنِ[1]

---

(١) في نسخة : يوهَّى .

٢٦٦ ـ فَإِنَّهُ عَدْلٌ بِقَوْلِ المُصْطَفَى:
« يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ »[١] لَكِنْ خُوْلِفَا

٢٦٧ ـ وَمَنْ يُوَافِقْ غَالِباً ذَا الضَّبْطِ
فَضَابِطٌ ، أَوْ نَادِراً فَمُخْطِي

٢٦٨ ـ وَصَحَّحُوا قَبُولَ تَعْدِيلٍ بِلاَ
ذِكْرٍ لأَسْبَابٍ لَهُ أَنْ تَثْقُلاَ

٢٦٩ ـ وَلَمْ يَرَوا قَبُولَ جَرْحٍ أُبْهِمَا
لِلْخُلْفِ فِي أَسْبَابِهِ وَرُبَّمَا

---

(١) وتمامه : « من كل خلف عدو له ، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين » .
أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٩ ـ ١٠)، والبزار في «كشف الأستار» (١٤٣).

٢٧٠ ـ أَسْتَفْسِرَ الْجَرْحُ فَلَمْ يَقْدَحْ كَمَا
فَسَّرَهُ شُعْبَةُ بِالرَّكْضِ فَمَا[١]؟

٢٧١ ـ هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ حُفَّاظُ الأَثَرْ
كَشَيْخَيِ الصَّحِيحِ مَعْ أَهْلِ النَّظَرْ

٢٧٢ ـ فَإِنْ تَقُلْ: قَلَّ بَيَانُ مَنْ جَرَحْ
كَذَا إذَا قَالُوا لِمَتْنٍ لَمْ يَصِحّ

٢٧٣ ـ وَأَبْهَمُوا فَالشَّيْخُ قَدْ أَجَابَا
أَنْ يَجِبَ الْوَقْفُ إذَا[٢] أسْتَرَابَا

٢٧٤ ـ حَتَّى يُبِينَ بَحْثُهُ قَبُولَهْ
كَمَنْ أُولُوا «الصَّحِيحِ» خَرَّجُوا لَهْ

---

(١) خ : إِذ .
(٢) أي : عمرو .

٢٧٥ ـ فَفِي الْبُخَارِيِّ ٱحْتِجَاجاً عَكْرِمَهْ
مَـعَ ٱبْـنِ مَـرْزُوقٍ[١] وَغَيْـرُ تَـرْجَمَـهْ

٢٧٦ ـ وَٱحْتَـجَّ مُسْلِـمٌ بِمَـنْ قَـدْ ضُعِّفَـا
نَحْـوَ: سُـوَيْـدٍ إِذْ بِجَـرْحٍ مَـا ٱكْتَفَـى

٢٧٧ ـ قُلْتُ: وَقَدْ قَالَ أَبُو الْمَعَالِي:
وَٱخْتَـارَهُ تِلْمِيـذُهُ الْغَـزَالِـي

٢٧٨ـ وَٱبْنُ الْخَطِيبِ: الْحَقُّ أَنْ يُحْكَمْ بِمَا
أَطْلَقَـهُ الْعَـالِـمْ بِـأَسْبَـابِهِمَـا

٢٧٩ ـ وَقَدَّمُوا الْجَرْحَ ، وَقِيلَ: إِنْ ظَهَرْ
مَـنْ عَـدَّلَ الأَكْثَـرَ فَهْـوَ الْمُعْتَبَـرْ

---

(١) أي : فما الذي يجرح الراوي بالركض ؟.

٢٨٠ ـ وَمُبْهَمُ التَّعْدِيلِ لَيْسَ يَكْتَفِي
بِهِ الْخَطِيبُ وَالْفَقِيهُ الصَّيْرَفِي
٢٨١ ـ وَقِيلَ: يَكْفِي، نَحْوُ: أَنْ يُقَالاَ:
حَدَّثَنِي الثِّقَةُ، بَلْ لَوْ قَالاَ:
٢٨٢ ـ جَمِيعُ أَشْيَاخِي ثِقَاتٌ لَوْ لَمْ
أُسَمِّ لاَ يُقْبَلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمْ
٢٨٣ ـ وَبَعْضُ مَنْ حَقَّقَ لَمْ يَرُدَّهُ
مِنْ عَالِمٍ فِي حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ
٢٨٤ ـ وَلَمْ يَرَوا فُتْيَاهُ أَوْ عَمَلَهُ
عَلَى وِفَاقِ الْمَتْنِ تَصْحِيحاً لَهُ
٢٨٥ ـ وَلَيْسَ تَعْدِيلاً عَلَى الصَّحِيحِ
رِوَايَةُ الْعَدْلِ عَلَى التَّصْرِيحِ

٢٨٦ ـ وَاْخْتَلَفُوا: هَلْ يُقْبَلُ الْمَجْهُوْلُ؟
وَهْـوَ عَلَـى ثَـلاَثَـةٍ مَجْعُـوْلُ:
٢٨٧ ـ مَجْهُوْلُ عَيْنٍ : مَنْ لَهُ رَاوٍ فَقَطْ
وَرَدَّهُ الأَكْثَرُ ، وَالْقِسْمُ الْـوَسَـطْ
٢٨٨ ـ مَجْهُـوْلُ حَـالٍ بَـاطِـنٍ وَظَـاهِـرِ
وَحُكْمُـهُ الـرَّدُّ لَـدَىْ الْجَمَـاهِـرِ
٢٨٩ ـ وَالثَّـالِـثُ: الْمَجْهُـوْلُ لِلْعَـدَالَـهْ
فِـي بَـاطِـنٍ فَقَـطْ ، فَقَـدْ رَأَى لَـهْ
٢٩٠ ـ حُجِّيَّةً فِي الْحُكْمِ بَعْضُ مَنْ مَنَعْ
٢٩١ ـ مَـا قَبْلَـهُ مِنْهُـمْ سُلَيْـمٌ فَقَطَـعْ
٢٩١ ـ بِـهِ ؛ وَقَـالَ الشَّيْـخُ: إِنَّ الْعَمَـلاَ
يُشْبِـهُ أَنَّـهُ عَلَـىْ ذَا جُعِـلاَ

٢٩٢ ـ فِي كُتُبٍ مِنَ الْحَدِيْثِ ٱشْتَهَرَتْ
خِبْـرَةُ بَعْـضِ مَـنْ بِهَـا تَعَـذَّرَتْ
٢٩٣ ـ فِي بَاطِنِ الأَمْرِ وَبَعْضٌ يَشْهَرُ
ذَا الْقِسْـمِ مَسْتُـوْراً ، وَفِيْـهِ نَظَـرُ
٢٩٤ ـ وَالْخُلْفُ فِي مُبْتَدِعٍ مَا كُفِّرَا ،
قِيْـلَ: يُـرَدُّ مُطْلَقـاً ، وَٱسْتُنْكِـرَا
٢٩٥ ـ وَقِيْـلَ: بَـلْ إِذَا ٱسْتَحَـلَّ الْكَـذِبَـا
نُصْـرَةَ مَـذْهَـبٍ لَـهُ وَنُسِبَـا
٢٩٦ ـ لِلشَّـافِعِـيِّ إِذْ يَقُـوْلُ: أَقْبَـلُ
مِـنْ غَيْـرِ خَطَّـابِيَّـةٍ مَـا نَقَلُـوا
٢٩٧ ـ وَالأَكْثَـرُونَ وَرَآهُ الأَعْـدَلاَ
رَدُّوا دُعَـاتَهُـمْ فَقَـطْ وَنَقَـلاَ

٢٩٨ ـ فِيْهِ ٱبْنُ حِبَّانَ[١] ٱتِّفَاقاً وَرَوَوا
عَنْ أَهْلِ بِدْعٍ فِي الصَّحِيْحِ مَا دَعَوا

٢٩٩ ـ وَلِلْحُمَيْدِي وَالإِمَامِ أَحْمَدَا
بِأَنَّ مَنْ لِكَذِبٍ تَعَمَّدَا

٣٠٠ ـ أَيْ: فِي الْحَدِيْثِ لَمْ نَعُدْ نَقْبَلُهُ
وَإِنْ يَتُبْ ، وَالصَّيْرَفِيُّ مِثْلُهُ

٣٠١ ـ وَأَطْلَقَ الْكِذْبَ وَزَادَ أَنَّ مَنْ
ضُعِّفَ نَقْلاً لَمْ يُقَوَّ بَعْدَ أَنْ[٢]

٣٠٢ ـ وَلَيْسَ كَالشَّاهِدِ ، وَالسَّمْعَانِي
أَبُوْ الْمُظَفَّرِ يَرَى فِي الْجَانِي

---

(١) أي : في « الثقات » .

(٢) أي : بعد أن ضعفناه .

٣٠٣ ـ بِكَـذِبٍ فِـي خَبَـرٍ إِسْقَـاطَ مَـا
لَـهُ مِـنَ الْحَـدِيـثِ قَـدْ تَقَـدَّمَـا ،
٣٠٤ ـ وَمَـنْ رَوَى عَـنْ ثِقَـةٍ فَكَـذَّبَـهْ
فَقَـدْ تَعَـارَضَـا وَلَكِـنْ كَـذِبَـهْ
٣٠٥ ـ لاَ تُثْبِتَـنْ بِقَـوْلِ شَيْخِـهِ فَقَـدْ
كَـذَّبَـهُ الآخَـرُ وَارْدُدْ مَـا جَحَـدْ
٣٠٦ ـ وَإِنْ يَـرُدَّهُ بِـلاَ أَذْكُـرُ أَوْ
مَـا يَقْتَضِـي نِسْيَـانَـهُ فَقَـدْ رَأَوْا :
٣٠٧ ـ اَلْحُكْـمَ لِلـذَّاكِـرِ عِنْـدَ الْمُعْظَـمِ
وَحُكِـيَ الإِسْقَـاطُ عَـنْ بَعْضِهِـمِ

٣٠٨ ـ كَقِصَّةِ : « الشَّاهِدِ وَالْيَمِيْنِ »[١] إِذْ
نَسِيَــهُ سُهَيْــلٌ[٢] الَّــذِي أُخِــذْ

٣٠٩ ـ عَنْــهُ فَكَــانَ بَعْــدُ عَــنْ رَبِيْعَــهْ
عَــنْ نَفْسِــهِ يَــرْوِيْــهِ لَــنْ يُضِيْعَــهْ

٣١٠ ـ وَالشَّافِعِي نَهَى ٱبْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ
يَــرْوِي عَــنِ الْحَــيِّ لِخَــوْفِ التُّهَــمِ

٣١١ ـ وَمَــنْ رَوَى بِــأُجْـرَةٍ لَــمْ يَقْبَــلِ
إِسْحَــاقُ وَالــرَّازِيُّ وَٱبْــنُ حَنْبَــلِ

---

(١) بأنه ﷺ : قضى باليمين مع الشاهد . رواه عن أبي هريرة أبو داود (٣٦١٠) ، والترمذي (١٣٤٣) .

(٢) ابن أبي صالح الراوي عن أبيه عنه .

٣١٢ ـ وَهْـوَ شَبِيْـهُ أُجْـرَةِ « الْقُـرْآنِ »
يَخْـرِمُ مِـنْ مُـرُوءَةِ الإِنْسَـانِ
٣١٣ ـ لَكِـنْ أَبُـو نُعَيْـمٍ الْفَضْـلُ أَخَـذْ
وَغَيْـرُهُ تَـرَخُّصـاً ، فَـإِنْ نَبَـذْ
٣١٤ ـ شُغْـلاً بِـهِ الْكَسْبَ أَجِزْ إِرْفَاقَا
أَفْتَـى بِـهِ الشَّيْـخُ أَبُـو إِسْحَـاقَـا
٣١٥ ـ وَرُدَّ ذُو تَسَـاهُـلٍ فِـي الْحَمْـلِ
كَـالنَّـوْمِ وَالأَدَا كَـ: لاَ مِـنْ أَصْـلِ
٣١٦ ـ أَوْ قَبِـلَ التَّلْقِيْـنَ أَوْ قَـدْ وُصِفَـا
بِـالْمُنْكَـرَاتِ كَثْـرَةً أَوْ عُـرِفَـا
٣١٧ ـ بِكَثْـرَةِ السَّهْـوِ وَمَـا حَـدَّثَ مِـنْ
أَصْـلٍ صَحِيْـحٍ فَهْـوَ رَدٌّ ثُـمَّ إِنْ

٣١٨ ـ بُيِّـــنْ لَــهُ غَلَطُــهُ فَمَـــا رَجَــعْ
سَقَــطَ عِنْــدَهُــمْ حَــدِيْثُــهُ جُمَــعْ
٣١٩ ـ كَـذَا الْحُمَيْـدِيُّ مَـعَ ٱبْـنِ حَنْبَـلِ
وَٱبْـــنِ الْمُبَــارَكِ رَأَوْا فِــي الْعَمَـــلِ
٣٢٠ ـ قَـــالَ: وَفِيْـــهِ نَظَـــرٌ نَعَـــمْ إِذَا
كَـــانَ عِنَـــاداً مِنْـــهُ ، مَـــا يُنْكَـــرُ ذَا
٣٢١ ـ وَأَعْـرَضُــوا فِـي هَـذِهِ الـدُّهُــورِ
عَـــنِ ٱجْتِمَـــاعِ هَـــذِهِ الأُمُـــورِ
٣٢٢ ـ لِعُسْرِهَا ، بَلْ يُكْتَفَىٰ بِالْعَاقِلِ
ٱلْمُسْلِـمِ الْبَـالِـغِ ، غَيْـرِ الْفَـاعِـلِ
٣٢٣ ـ لِلْفِسْقِ ظَاهِراً ، وَفِي الضَّبْطِ بِأَنْ
يُثْبِـــتَ مَـــا رَوَى بِخَـــطٍّ مُـــؤْتَمَـــنْ

٣٢٤ ـ وَأَنَّـهُ يَـرْوِي مِـنَ أَصْـلٍ وَافَقَـا
لأَصْـلِ شَيْخِـهِ كَمَـا قَـدْ سَبَقَـا
٣٢٥ ـ لِنَحْـوِ ذَاكَ الْبَيْهَقِـيُّ فَلَقَـدْ
آلَ السَّمَـاعُ لِتَسَلْسُـلِ السَّنَـدْ

٣٣ ـ مَرَاتِبُ التَّعْدِيْلِ

٣٢٦ ـ وَالْجَـرْحَ وَالتَّعْـدِيْـلَ قَـدْ هَـذَّبَـهُ
إبْـنُ أَبِـي حَـاتِـمِ أذْ رَتَّبَـهُ
٣٢٧ ـ وَالشَّيْـخُ زَادَ فِيْهِمَـا وَزِدْتُ
مَـا فِـي كَـلاَمِ أَهْلِـهِ وَجَـدْتُ
٣٢٨ ـ فَـأَرْفَـعُ التَّعْـدِيْـلِ مَـا كَـرَّرْتَـهُ
كَـ: ثِقَـةٍ ، ثَبْـتٍ ، وَلَـوْ أَعَـدْتَـهُ

٣٢٩ ـ ثُـمَّ يَلِيـهِ ، ثِقَـةٌ ، أَوْ ثَبْـتٌ ، أَوْ
مُتْقِــنٌ ، أَوْ حُجَّــةٌ ، أَوْ إذَا عَــزَوْا

٣٣٠ ـ الْحِفْظَ ، أَوْ ضَبْطاً لَعَدْلٍ وَيَلِي
لَيْـسَ بِـهِ بَـأسٌ ، صَـدُوقٌ ، وَصِـلِ

٣٣١ ـ بِـذَاكَ مَـأْمُـونـاً ، خِيَـاراً وَتَـلاَ
مَحَلُّـهُ الصِّـدْقُ ، رَوَوا عَنْـهُ إلَـىٰ

٣٣٢ـ الصِّدقِ، مَا هُوْ، وَكَذَا: شَيْخٌ وَسَطْ
أَوْ وَسَـطٌ فَحَسْـبُ ، أَوْ شَيْـخٌ فَقَـطْ

٣٣٣ ـ وَصَـالِـحُ الْحَـدِيْـثِ أَوْ مُقَـارِبُـهْ
جَيِّــدُهُ ، حَسَنُــهُ ، مُقَــارِبُــهُ

٣٣٤ ـ صُـوَيْلِـحٌ ، صَـدُوقٌ أنْ شَـاءَ الله
أَرْجُـو بِـأَنْ لَيْـسَ بِـهِ بَـأسٌ ، عَـرَاهْ

٣٣٥ ـ وَٱبْنُ مَعِينٍ قَالَ: مَنْ أَقُوْلُ: لاَ
بَــأْسَ بِــهِ فَثِقَــةٌ ، وَنُقِــلاَ

٣٣٦ ـ أَنَّ ٱبْنَ مَهْدِيٍّ أَجَابَ مَنْ سَأَلْ :
أَثِقَــةً كَــانَ أَبُــو خَلْــدَةَ ؟ بَــلْ

٣٣٧ ـ كَـانَ صَـدُوْقـاً خَيِّـراً مَـأْمُـوْنـا
اَلثِّقَــةُ الثَّــوْرِيُّ لَــوْ تَعُــوْنَــا[1]

٣٣٨ ـ وَرُبَّمَـا وَصَـفَ ذَا الصِّدْقِ وَسِـمْ
ضعْفـاً بِصَـالِـحِ الْحَـدِيْـثِ إِذْ يَسِـمْ

٣٤ ـ مَرَاتِبُ التَّجْرِيْحِ

٣٣٩ ـ وأَسْوَأُ التَّجْرِيْحِ : كَذَّابٌ ، يَضَعْ
يَكْذِبُ ، وَضَّاعٌ ، وَدَجَّالٌ ، وَضَعْ

---

(١) من الوعي ، بمعنى : تفهمون .

٣٤٠ ـ وَبَعْدَهَا : مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ ،
وَسَاقِطٌ ، وَهَالِكٌ فَاجْتَنِبِ

٣٤١ ـ وَذَاهِبٌ، مَتْرُوكٌ، أَوْ : فِيهِ نَظَر ،
وَسَكَتُوا عَنْهُ ، بِهِ لاَ يُعْتَبَرْ

٣٤٢ ـ وَلَيْسَ بِالثِّقَةِ ، ثُمَّ رُدَّا
حَدِيثَهُ ، كَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا

٣٤٣ ـ وَاهٍ بِمَرَّةٍ ، وَهُمْ قَدْ طَرَحُوا
حَدِيثَهُ ، وَارْمِ بِهِ ، مُطَّرَحُ

٣٤٤ ـ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، لاَ يُسَاوِي شَيْئًا ،
ثُمَّ ضَعِيفٌ ، وَكَذَا إِنْ جِيئَا

٣٤٥ ـ بِمُنْكَرِ الْحَدِيثِ ، أَوْ مُضْطَرِبِهْ
وَاهٍ ، وَضَعَّفُوهُ ، لاَ يُحْتَجُّ بِهْ

٣٤٦ ـ وَبَعْـدَهَـا : فِيْـهِ مَقَـالٌ ، ضُعِّـفَ
وَفِيْـــهِ ضَعْـــفٌ ، تُنْكِـــرُ وَتَعْـــرِفَ

٣٤٧ ـ لَيْسَ بِذَاكَ ، بِالْمَتِيْنِ ، بِالْقَوِيْ ،
بِحُجَّــةٍ ، بِعُمْــدَةٍ ، بِــالْمَــرْضِــيْ

٣٤٨ ـ لِلضَّعْفِ مَا هُوْ ، فِيْهِ خُلْفٌ ، طَعَنُوا
فِيْــهِ ، كَــذَا سَيِّــىءُ حِفْــظٍ ، لَيِّــنُ

٣٤٩ ـ تَكَلَّمُــوا فِيْــهِ ، وَكُــلُّ مَــنْ ذُكِــرْ
مِــنْ بَعْــدُ شَيْئــاً بِحَــدِيْثِــهِ اعْتُبِــرْ[1]

---

(١) الاعتبار في المتابعات والشواهد .

٣٥ ـ مَتَىٰ يَصِحُّ تَحَمُّلُ الْحَدِيْثِ أَوْ يُسْتَحَبُّ ؟

٣٥٠ ـ وَقَبِلُـوا مِـنْ مُسْلِـمٍ تَحَمَّـلاَ
فِـي كُفْـرِهِ كَـذَا صَبِـيٌّ حَمَـلاَ

٣٥١ ـ ثُـمَّ رَوَى بَعْـدَ الْبُلُـوْغِ وَمَنَـعْ
قَـوْمٌ هُنَـا ، وَرُدَّ كَـالسِّبْطَيْـنِ مَـعْ

٣٥٢ ـ إِحْضَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلصِّبْيَانِ ، ثُمّ
قَبُـوْلِهِـمْ مَـا حَـدَّثُـوا بَعْـدَ الْحُلُـمْ

٣٥٣ ـ وَطَلَبُ الْحَدِيْثِ فِي الْعِشْرِيْنِ
عِنْـدَ الـزُّبَيْـرِيِّ أَحَـبُّ حِيْـنِ

٣٥٤ ـ وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَهْ
وَالْعَشْرُ فِي الْبَصْرَةِ كَالْمَأْلُوفَهْ

٣٥٥ ـ وَفِي الثَّلاَثِينَ لأَهْلِ الشَّأْمِ
وَيَنْبَغِي تَقْيِيدُهُ بِالْفَهْمِ

٣٥٦ ـ فَكَتْبُهُ بِالضَّبْطِ ، وَالسَّمَاعُ
حَيْثُ يَصِحُّ ، وَبِهِ نِزَاعُ

٣٥٧ ـ فَالْخَمْسُ لِلْجُمْهُورِ ، ثُمَّ الْحُجَّهْ
قِصَّةُ مَحْمُودٍ[1] وَ: « عَقْلُ الْمَجَّهْ »[2]

٣٥٨ ـ وَهْوَ ابْنُ خَمْسَةٍ ، وَقِيلَ: أَرْبَعَهْ
وَلَيْسَ فِيهِ سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ

---

(١) أي : ابن الربيع الصحابي .

(٢) رواه البخاري (٧٧) ، ومسلم (٢٦٥) .

٣٥٩ ـ بَلِ الصَّوَابُ فَهْمُهُ الْخِطَابَا
مُمَيِّزاً ، وَرَدُّهُ الْجَوَابَا
٣٦٠ ـ وَقِيلَ لاِبْنِ حَنْبَلٍ: فَرَجُلُ
قَالَ: لِخَمْسَ عَشْرَةَ التَّحَمُّلُ
٣٦١ ـ يَجُوزُ لاَ فِي دُوْنِهَا ، فَغَلَّطَهْ
قَالَ: إِذَا عَقَلَهُ وَضَبَطَهْ
٣٦٢ ـ وَقِيلَ: مَنْ بَيْنَ الْحِمَارِ وَالْبَقَرْ
فَرَّقَ سَامِعٌ ، وَمَنْ لاَ فَحَضَرْ

٣٦٣ ـ قَالَ بِهِ الْحَمَّالُ[١] وَابْنُ الْمُقْرِي[٢]
سَمَّـــعَ لاِبْنِـــنِ أَرْبَـــعٍ ذِي ذِكْـــرِ

٣٦ ـ أَقْسَامُ التَّحَمُّلِ

وأَوَّلُهَا: سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ

٣٦٤ ـ أَعْلَى وُجُوهِ الأَخْذِ عِنْدَ الْمُعْظَم
وَهْـيَ ثَمَـانٍ: لَفْـظُ شَيْـخٍ فَـاْعْلَـمِ
٣٦٥ ـ كِتَاباً أَوْ حِفْظاً ، وَقُلْ: حَدَّثَنَا
سَمِعْـتُ ، أَوْ أَخْبَـرَنَـا ، أَنْبَـأَنَـا

---

(١) موسى بن هارون .

(٢) أبو بكر صاحب « الروض » وحققه قاسم النوري ، و « الإرشاد » و « عنوان الشرف الوافي » : المتوفى سنة : (٨٣٧) هـ .

٣٦٦ ـ وَقَــدَّمَ الْخَطِيــبُ أَنْ يَقُــولاَ :
سَمِعْــتُ ، إِذْ لاَ يَقْبَــلُ التَّــأْوِيــلاَ

٣٦٧ ـ وَبَعْـدَهَـا : حَـدَّثَنَـا ، حَـدَّثَنِـي
وَبَعْــدَ ذَا : أَخْبَــرَنَــا ، أَخْبَــرَنِــي

٣٦٨ ـ وَهْـوَ كَثِيْـرٌ ، وَيَـزِيـدُ ٱسْتَعْمَلَـهْ
وَغَيْــرُ وَاحِــدٍ لِمَــا قَــدْ حَمَلَــه

٣٦٩ ـ مِـنْ لَفْـظِ شَيْخِـهِ وَبَعْـدَهُ تَـلاَ :
أَنْبَــأَنَــا ، نَبَّــأَنَــا ، وَقَلَّــلاَ

٣٧٠ ـ وَقَـوْلُـهُ : قَـالَ لَنَـا ، وَنَحْـوُهَـا
كَقَــوْلِــهِ : حَــدَّثَنَــا لَكِنَّهَــا

٣٧١ ـ اَلْغَـالِـبُ اَسْتِعْمَـالُهَـا مُـذَاكَـرهْ
وَدُوْنهـا قَـالَ بِـلاَ مُجَـارَرَهْ[١]

٣٧٢ ـ وَهْيَ علَىٰ السَّمَاعِ إِنْ يُدْرَ اللُّقِيْ
لا سِيَّمـا مَـنْ عَـرَفُـوْهُ فـي الْمُضِـيْ

٣٧٣ ـ أَنْ لاَ يَقُـوْلَ ذَا لِغَيْـرِ مَـا سَمِـعْ
مِنْـهُ كـ: حَجَّـاجِ ، وَلَكِـنْ يَمْتَنِـعْ

٣٧٤ ـ عُمُـوْمُـهُ عِنْـدَ الْخَطِيْـبِ وَقُصِـرْ
ذَاكَ عَلَى الَّذِي بِذَا الْوَصْفِ اَشْتُهِرْ

---

(١) أي : بغير ذكر الجار والمجرور .

٣٧ ـ الثَّانِي : الْقِرَاءَةُ عَلَىٰ الشَّيْخِ

٣٧٥ ـ ثُمَّ الْقِرَاءَةُ الَّتِي نَعَتَهَا
مُعْظَمُهُمْ عَرْضاً سَوَا قَرَأْتَهَا

٣٧٦ ـ مِنْ حِفْظٍ أَوْ كِتَابٍ أَوْ سَمِعْتَا
وَالشَّيْخُ حَافِظٌ لِمَا عَرَضْتَا

٣٧٧ ـ أَوْ لاَ ، وَلَكِنْ أَصْلُهُ يُمْسِكُهُ
بِنَفْسِهِ أَوْ ثِقَةٌ مُمْسِكُهُ

٣٧٨ ـ قُلْتُ: كَذَا إِنْ ثِقَةٌ مِمَّنْ سَمِعْ
يَحْفَظُهُ مَعَ ٱسْتِمَاعٍ فَاقْتَنِعْ

٣٧٩ ـ وَأَجْمَعُوا أَخْذاً بِهَا وَرَدُّوا
نَقْلَ الْخِلاَفِ ، وَبِهِ مَا ٱعْتَدُّوا

٣٨٠ ـ وَالْخُلْفُ فِيهَا هَلْ تُسَاوِي الأَوَّلَا
أَوْ دُونَــــهُ أَوْ فَـــوْقَـــهُ ؟ فَنُقِـــلاَ

٣٨١ ـ عَــنْ مَـالِـكٍ وَصَحْبِـهِ وَمُعْظَـمِ
كُـــوفَـــةَ وَالْحِجَــازِ أَهْــلِ الْحَــرَمِ

٣٨٢ ـ مَــعَ الْبُخَــارِيِّ هُمَــا سِيَّــانِ
وَابْــنُ أَبِــي ذِئْــبٍ مَــعَ النُّعْمَــانِ

٣٨٣ ـ قَدْ رَجَّحَا الْعَرْضَ ، وَعَكْسُهُ أَصَحّ
وَجُــلُّ أَهْــلِ الشَّــرْقِ نَحْــوَهُ جَنَــحْ

٣٨٤ ـ وَجَوَّدُوا فِيهِ: قَرَأْتُ أَوْ: قُرِي
مَــعْ: وَأَنَــا أَسْمَــعُ ، ثُــمَّ عَبِّــرِ

٣٨٥ ـ بِمَــا مَضَــى فِــي أَوَّلٍ مُقَيَّــدَا
قِــرَاءَةً عَلَيْـــهِ ، حَتَّــى مُنْشِــدَا

٣٨٦ ـ أَنْشَـــدَنَـــا قِــرَاءَةً عَلَيْـــهِ ، لاَ
سَمِعْـتُ ، لَكِـنْ بَعْضُهُـمْ قَـدْ حَلَّـلاَ
٣٨٧ ـ وَمُطْلَـقُ التَّحْـدِيـثِ وَالإخْبَـارِ
مَنَعَـــهُ أَحْمَـــدُ ذُو الْمِقْـــدَارِ
٣٨٨ ـ وَالنَسَئِــيُّ وَالتَّمِيمِــيْ يَحْيَــىٰ
وَابْــنُ الْمُبَــارَكِ الْحَمِيْــدُ سَعْيَــا
٣٨٩ ـ وَذَهَــبَ الــزُّهْــرِيُّ وَالْقَطَّـانُ
وَمَـــالِـــكٌ وَبَعْـــدَهُ سُفْيَـــانُ
٣٩٠ ـ وَمُعْظَـمُ الْكُـوفَـةِ وَالْحِجَـازِ
مَـــعَ الْبُخَــارِيِّ إِلَـــى الْجَــوَازِ
٣٩١ ـ وَابْـنُ جُـرَيْـجٍ وَكَـذَا الأَوْزَاعِـي
مَـعَ ابْـنِ وَهْـبٍ وَالإِمَـامِ الشَّـافِعِـي

٣٩٢ ـ وَمُسْلِـمٌ وَجُـلُّ أَهْـلِ الشَّـرْقِ
قَـدْ جَـوَّزُوا: أَخْبَـرَنَـا لِلْفَـرْقِ

٣٩٣ ـ وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ «الإِنْصَافِ»[1]
لِلنَّسَئِـي مِـنْ غَيْـرِ مَـا خِـلاَفِ

٣٩٤ ـ وَالأَكْثَرِيـنَ وَهُـوَ الَّـذِي اشْتَهَـرْ
مُصْطَلَحـاً لأَهْلِـهِ أَهْـلِ الأَثَـرْ

٣٩٥ ـ وَبَعْـضُ مَـنْ قَـالَ بِـذَا أَعَـادَا
قِـرَاءَةَ الصَّحِيْـحِ حَتَّـى عَـادَا

٣٩٦ ـ فِـي كُـلِّ مَتْـنٍ قَـائِـلاً: أَخْبَـرَكْ
إِذْ كَـانَ قَـالَ أَوَّلاً: حَـدَّثَـكْ

(١) محمد بن الحسن الجوهري .

٣٩٧ ـ قُلْتُ: وَذَا رَأيُ الَّذِيْنَ ٱشْتَرَطُوا
إِعَــادَةَ الإِسْنَــادِ وَهْــوَ شَطَــطُ

٣٨ ـ تَفْرِيْعَاتٌ

٣٩٨ ـ وَٱخْتَلَفُوا إِنْ أَمْسَكَ الأَصْلَ رِضَا
وَالشَّيْـخُ لاَ يَحْفَـظُ مَـا قَـدْ عُـرِضَـا
٣٩٩ ـ فَبَعْـضُ نُظَّـارِ الأُصُـولِ يُبْطِلُـهْ
وَأَكْثَـــرُ الْمُحَـــدِّثِيْـــنَ يَقْبَلُـــهْ
٤٠٠ ـ وَٱخْتَارَهُ الشَّيْخُ ، فَإِنْ لَمْ يُعْتَمَدْ
مُمْسِكُـــهُ فَــذَلِــكَ السَّمَــاعُ رَدّ
٤٠١ ـ وَٱخْتَلَفُوا إِنْ سَكَتَ الشَّيْخُ وَلَمْ
يُقِـــرَّ لَفْظـــاً فَـــرَآهُ الْمُعْظَـــمْ

٤٠٢ ـ وَهْوَ الصَّحِيْحُ كَافِياً ، وَقَدْ مَنَعْ
بعْضُ أُوْلِي الظَّاهِرِ مِنْهُ ، وَقَطَعْ
٤٠٣ ـ بِهِ أَبُوْ الْفَتْحِ سُلَيْمُ الرَّازِي[١] ،
ثُمَّ أَبُو إِسْحَاقِ الشِّيْرَازِي
٤٠٤ ـ كَذَا أَبُو نَصْرٍ[٢] وَقَالَ يُعْمَلُ
بِهِ ، وَأَلْفَاظُ الأَدَاءِ الأُوَلُ
٤٠٥ ـ وَالْحَاكِمُ اخْتَارَ الَّذِي قَدْ عَهِدَا
عَلَيْهِ أَكْثَرَ الشُّيُوخِ فِي الأَدَا

---

(١) أحد المؤلفين في الفقه والأصول من الشافعية المتوفى سنة : (٤٠٤) هـ .

(٢) عند السيِّد ابن الصباغ المتوفى سنة : (٤٧٧) هـ له « الشامل » و « تذكرة العالم » و « العدة » وغيرها .

٤٠٦ ـ حَدَّثَنِي فِي اللَّفْظِ حَيْثُ ٱنفَرَدَا ،
وَٱجْمَـــعْ ضَمِيْـــرَهُ إذَا تَعَــــدَّدَا
٤٠٧ ـ وَالْعَرْضَ إِنْ تَسْمَعْ فَقُلْ: أَخبَرَنَا
أَوْ قَـارِئـاً: أَخْبَـرَنِـي ، وَٱسْتُحْسِنَـا
٤٠٨ ـ وَنَحْـوُهُ عَـنِ ٱبْـنِ وَهْـبٍ رُوِيَـا
وَلَيْـسَ بِـالْـوَاجِـبِ لَكِـنْ رَضِيَـا
٤٠٩ ـ وَالشَّكُّ فِي الأَخْذِ أَكَانَ وَحدَهْ
أَمْ مَـعْ سِـوَاهُ ، فَـاعْتِبَـارُ الْـوَحْـدَهْ
٤١٠ ـ مُحْتَمَـلٌ ، لَكِـنْ رَأَى الْقَطَّـانُ
اَلْجَمْـــعَ فِيْمَـــا أَوْهَـــمَ الإِنْسَـــانُ
٤١١ ـ فِي شَيْخِهِ مَا قَالَ وَالْوِحْدَةَ قَدْ
اِخْتَـــارَ فِـــي ذَا الْبَيْهَقِـــيُّ وَٱعْـتَمَـدْ

٤١٢ ـ وَقَـالَ أَحْمَـدُ: اتَّبِـعْ لَفظـاً وَرَدْ
لِلشَّيْـــخِ فِـــي أَدَائِـــهِ وَلاَ تَعَـــدَّ

٤١٣ ـ وَمَنَـــعَ الإِبْــدَالَ فِيْمَـــا صُنِّفَـــا
الشَّيْـخُ ، لَكِـنْ حَيْـثُ رَاوٍ عُـرِفَـا

٤١٤ ـ بِـأَنَّـهُ سَـوَّى ، فَفِيْـهِ مَـا جَـرَىٰ
فِي النَّقْلِ بِالْمَعْنَى ، وَمَعْ ذَا فَيَرَىٰ

٤١٥ ـ بَـأَنَّ ذَا فِيْمَـا رَوَى ذُو الطَّلَـبِ
بِـاللَّفْـظِ لاَ مَـا وَضَعُـوا فِـي الْكُتُـبِ

٤١٦ ـ وَاخْتَلَفُـوا فِـي صِحَّـةِ السَّمَـاعِ
مِـــنْ نَـــاسِـــخٍ ؛ فَقَـــالَ بِـــامْتِنَـــاعِ

٤١٧ ـ الأَسْفَـرَايِينـي مَـعَ الْحَـرْبِـيِّ

وَٱبْـنِ عَـدِيٍّ ، وَعَـنِ الصِّبْغِـيِّ[١] :

٤١٨ ـ لاَ تَرْوِ تَحْدِيثاً وَإِخْبَاراً ، قُلِ :

حَضَرْتُ ، وَالرَّازِيُّ وَهْوَ الْحَنْظَلِي

٤١٩ ـ وَٱبْـنُ الْمُبَـارَكِ كِـلاَهُمَـا كَتَـبْ

وَجَـوَّزَ الْحَمَّـالُ ، وَالشَّيْـخُ ذَهَـبْ :

٤٢٠ ـ بِـأَنَّ خَيْـراً مِنْـهُ أَنْ يُفَصَّـلا

فَحَيْـثُ فَهْـمٌ صَـحَّ ، أَوْ لاَ بَطَـلاَ ،

٤٢١ ـ كَمَا جَرَى لِلدَّارَقُطْنِي حَيْثُ عَدّ

إِمْــلاَءَ إِسْمَـاعِيـلَ عَــدّاً وَسَـرَدْ

---

(١) هو أبو بكر .

٤٢٢ ـ وَذَاكَ يَجْـرِي فِـي الْكَـلاَمِ أَوْ إِذَا
هَيْنَمَ[١] حَتَّى خَفِيَ الْبَعْضُ ، كَذَا

٤٢٣ ـ إِنْ بَعُـدَ السَّـامِعُ ، ثُـمَّ يُحْتَمَـلْ
فِـي الظَّـاهِـرِ الْكَلِمَتَـانِ أَوْ أَقَـلّ

٤٢٤ ـ وَيَنْبَغِـي لِلشَّيْـخِ أَنْ يُجِيْـزَ مَـعْ
إِسْمَـاعِـهِ جَبْـراً لِنَقْـصٍ إِنْ وَقَـعْ

٤٢٥ ـ قَالَ ابْنُ عَتَّابٍ[٢]: وَلاَ غِنَى عَنِ
إِجَـازَةٍ مَـعَ السَّمَـاعِ تُقْـرَنِ

٤٢٦ ـ وَسُئِـلَ ابْـنُ حَنْبَـلٍ: إِنْ حَـرْفَـا
أَدْغَمَـهُ ، فَقَـالَ: أَرْجُـو يُعْفَـى ،

---

(١) هينم القارىء : أخفى صوته .

(٢) هو أبو عبد الله الأندلسي .

٤٢٧ ـ لَكِـنْ أَبُـو نُعَيْـمٍ الْفَضْـلُ مَنَـعْ
فِـي الْحَـرْفِ يَسْتَفْهِمُـهُ فَـلاَ يَسَـعْ

٤٢٨ ـ إلاَّ بِـأَنْ يَـرْوِيَ تِلْـكَ الشَّـارِدَهْ
عَـنْ مُفْهِـمٍ وَنَحْـوُهُ عَـنْ زَائِـدَهْ

٤٢٩ ـ وَخَلَفُ بْنُ سَالِمٍ قَدْ قَالَ: نَا
إِذْ فَـاتَـهُ : حَـدَّثَ مِـنْ : حَـدَّثَنَـا

٤٣٠ ـ مِنْ قَوْلِ سُفْيَانَ، وَسُفْيَانُ[1]، اكْتَفَى
بِلَفْـظِ مُسْتَمْـلٍ عَـنْ الْمُمْلِـي اقْتَفَـىٰ

٤٣١ ـ كَـذَاك حَمَّـادُ بْـنُ زَيْـدٍ أَفْتَـىٰ
اِسْتَفْهِـمِ الَّـذِي يَلِيْـكَ حَتَّـىٰ

---

(١) أي : ابن عيينة .

٤٣٢ ـ رَوَوا عَنِ الأَعْمَشِ: كُنَّا نَقْعُدُ
لِلنَّخَعِي فَرُبَّمَا قَدْ يَبْعُدُ

٤٣٣ ـ الْبَعْضُ لاَ يَسْمَعُهُ فَيَسْأَلُ
الْبَعْضَ عَنْهُ، ثُمَّ كُلٌّ يَنقُلُ

٤٣٤ ـ وَكُلٌّ ذَا تَسَاهُلٌ، وَقَوْلُهُم:
يَكْفِي مِنَ الْحَدِيثِ شَمُّهُ؛ فَهُمْ

٤٣٥ ـ عَنَوا إِذَا أَوَّلُ شَيءٍ سُئِلاَ
عَرَفَهُ وَمَا عَنَوا تَسَهُّلاَ

٤٣٦ ـ وَإِنْ يُحَدِّثْ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ
عَرَفْتَهُ بِصَوْتِ أَوْ ذِي(١) خُبْرِ

---

(١) في نسخة: بصوته أو.

٤٣٧ ـ صَحَّ ـ وَعَنْ شُعْبَةَ: لاَ تَرْوِ ـ لَنَا

«إِنَّ بِـلاَلاً»[١] وَحَـدِيـثُ أُمِّنَـا[٢]

٤٣٨ ـ وَلاَ يَضُـرُّ سَـامِعـاً أَنْ يَمْنَعَـهْ

الشَّيْـخُ أَنْ يَـرْوِيَ مَـا قَـدْ سَمِعَـهْ

٤٣٩ ـ كَذَلِكَ التَّخْصِيصُ، أَوْ رَجَعْتُ

مَا لَمْ يَقُلْ: أَخْطَأْتُ، أَوْ شَكَكْتُ[٣]

---

(١) يشير إلى: «إن بلالاً يؤذن بليل» رواه البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) يقصد عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وسماعهم منها من وراء حجاب.

(٣) فتمتنع الرواية عنه.

٣٩ ـ الثَّالِثُ: الإِجَازَةُ

٤٤٠ ـ ثُـمَّ الإِجَـازَةُ تَلِـي السَّمَـاعَـا
وَنُـوِّعَـتْ لِتِسْعَـةٍ أَنْـوَاعَـا

٤٤١ ـ أَرْفَعُهَـا: بِحَيْـثُ لاَ مُنَـاوَلَـهْ
تَعيينُـهُ الْمُجَـازَ وَالْمُجَـازَ لَـهْ

٤٤٢ ـ وَبَعْضُهُـمْ حَكَـى ٱتِّفَـاقَهُـمْ عَلَـىٰ
جَـوَازِ ذَا، وَذَهَـبَ البَـاجِـي إِلَـىٰ

٤٤٣ ـ نَفْيِ الْخِلاَفِ مُطْلَقاً وَهْوَ غَلَطْ،
قَالَ: وَالاخْتِلاَفُ فِي الْعَمَلِ[1] فَقَطْ

(١) فلا يجوز.

٤٤٤ ـ وَرَدَّهُ الشَّيْخُ بِأَنْ لِلشَّافِعِي
قَوْلَيْنِ[١] فِيهَا ، ثُمَّ بَعْضُ تَابِعِي

٤٤٥ ـ مَذْهَبِهِ الْقَاضِي حُسَيْنٌ مَنَعَا
وَصَاحِبُ « الْحَاوِي » بِهِ قَدْ قَطَعَا

٤٤٦ ـ قَالاَ : كَشُعْبَةَ ، وَلَوْ جَازَتْ إِذَنْ
لَبَطَلَتْ رِحْلَةُ طُلاَّبِ السُّنَنْ

٤٤٧ ـ وَعَنْ أَبِي الشَّيْخِ مَعَ الْحَرْبِيِّ
إِبْطَالُهَا ، كَذَاكَ لِلسِّجْزِيِّ

٤٤٨ ـ لَكِنْ عَلَى جَوَازِهَا اسْتَقَرَّا
عَمَلُهُمْ وَالأَكْثَرُونَ طُرًّا[٢]

---

(١) في نسخة : قولان .
(٢) كُلاًّ .

٤٤٩ ـ قَالُوا بِهِ ، كَذَا وُجُوبُ الْعَمَلِ
بِهَا ، وَقِيلَ: لاَ ، كَحُكْمِ الْمُرْسَلِ
٤٥٠ ـ وَالثَّانِ: أَنْ يُعَيِّنَ الْمُجَازَ لَهْ
دُونَ الْمُجَازِ، وَهْوَ أَيضاً قَبلَهْ
٤٥١ ـ جُمْهُورُهُمْ رِوَايَةً وَعَمَلاَ
وَالْخُلْفُ أَقْوَى فِيهِ مِمَّا قَدْ خَلاَ
٤٥٢ ـ وَالثَّالِثُ: التَّعْمِيمُ فِي الْمُجَازِ
لَهُ وَقَدْ مَالَ إِلَى الْجَوازِ
٤٥٣ ـ مُطْلَقاً الْخَطِيبُ وَابنُ مَنْدَهْ
ثُمَّ أَبُو الْعَلاَءِ(١) أَيضاً بَعْدَهْ

---

(١) الهمداني .

٤٥٤ ـ وَجَازَ لِلْمَوْجُودِ عِنْدَ الطَّبَرِي
وَالشَّيْخُ لِلإِبْطَالِ مَالَ فَاحْذَرِ
٤٥٥ ـ وَمَا يَعُمُّ مَعَ وَصْفِ حَصْرِ
كَالْعُلَمَا يَوْمَئِذٍ بِالثَّغْرِ
٤٥٦ ـ فَإِنَّهُ إِلَى الْجَوَازِ أَقْرَبُ
قُلْتُ: عِيَاضٌ قَالَ: لَسْتُ أَحْسِبُ
٤٥٧ ـ فِي ذَا اخْتِلَافاً بَيْنَهُمْ مِمَّنْ يَرَى
إِجَازَةً لِكَوْنِهِ مُنْحَصِرَا
٤٥٨ ـ وَالرَّابِعُ: الْجَهْلُ بِمَنْ أُجِيزَ لَهْ
أَوْ مَا أُجِيزَ، كَأَجَزْتُ أَزْفَلَهْ[1]

(١) يعني: الجماعة من الناس.

٤٥٩ ـ بَعْضَ سَمَاعَاتِي كَذَا إِنْ سَمَّىٰ
كِتَاباً أَوْ شَخْصاً ، وَقَدْ تَسَمَّىٰ

٤٦٠ ـ بِهِ سِوَاهُ ثُمَّ لَمَّا يَتَّضِحْ
مُرَادُهُ مِنْ ذَاكَ ، فَهْوَ لاَ يَصِحّ

٤٦١ ـ أَمَّا الْمُسَمَّوْنَ مَعَ الْبَيَانِ
فَلاَ يَضُرُّ الْجَهْلُ بِالأَعْيَانِ

٤٦٢ ـ وَتَنْبَغِي الصِّحَّةُ إِنْ جَمَلَهُمْ
مِنْ غَيْرِ عَدٍّ وَتَصَفُّحٍ لَهُمْ

٤٦٣ ـ وَالْخَامِسُ: التَّعْلِيْقُ فِي الإِجَازَهْ
بِمَنْ يَشَاؤُهَا الَّذِي أَجَازَهْ

٤٦٤ ـ أَوْ غَيْرُهُ مُعَيَّناً وَالأُوْلَى
أَكْثَرُ جَهْلاً ، وَأَجَازَ الكُلاً

٤٦٥ ـ مَعاً أَبُو يَعْلَى الإِمَامُ الحَنْبَلِي
مَعَ ٱبْنِ عَمْرُوسٍ[١] ، وَقَالاَ: يَنْجَلِي
٤٦٦ ـ اَلْجَهْلُ إِذْ يَشَاؤُهَا ، وَالظَّاهِرُ
بُطْلاَنُهَا ، أَفْتَى بِذَاكَ طَاهِرُ[٢]
٤٦٧ ـ قُلْتُ: وَجَدْتُ ٱبْنَ أَبِي خَيْثَمَةْ
أَجَازَ كَالثَّانِيَةِ الْمُبْهَمَةِ
٤٦٨ ـ وَإِنْ يَقُل: مَنْ شَاءَ يَرْوِي قَرُبَا
وَنَحْوَهُ الأَزْدِي مُجِيزاً كَتَبَا
٤٦٩ ـ أَمَّا أَجَزْتُ لِفُلاَنٍ إِنْ يُرِدْ
فَالأَظْهَرُ الأَقْوَى الْجَوَازُ فَٱعْتَمِدْ

---

(١) المالكي .
(٢) الطبري .

٤٧٠ ـ وَالسَّادِسُ: الإِذْنُ لِمَعْدُومٍ تَبَعْ
كَقَوْلِهِ: أَجَزْتُ لِفُلاَنٍ مَعْ

٤٧١ ـ أَوْلاَدِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقِبِهْ
حَيْثُ أَتَوا ، أَو خَصَّصَ الْمَعْدُومَ بِهْ

٤٧٢ ـ وَهُوَ أَوْهَى ، وَأَجَازَ الأَوَّلاَ
إِبْنُ أَبِي دَاوُدَ ، وَهْوَ مُثِّلاَ

٤٧٣ ـ بِالْوَقْفِ لَكِنَّ أَبَا الطَّيِّبِ رَدّ
كِلَيْهِمَا ، وَهْوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدْ

٤٧٤ ـ كَذَا أَبُو نَصْرٍ، وَجَازَ مُطْلَقَا
عِنْدَ الْخَطِيبِ، وَبِهِ قَدْ سَبَقَا

٤٧٥ ـ مِنْ ٱبْنِ عَمْرُوسٍ مَعَ الْفَرَّاءِ
وَقَدْ رَأَى الْحُكْمَ عَلَى ٱسْتِوَاءِ

٤٧٦ ـ فِي الْوَقْفِ ـ أَيْ: فِي صِحَّتِهْ ـ مَنْ تَبِعَا
أَبَـــا حَنِيفَـــةَ وَمَـــالِكـــاً مَعَـــا
٤٧٧ ـ السَّـــابِـــعُ: الإِذْنُ لِغَيْـــرِ أَهْـــلِ
لِـــلأَخْـــذِ عَنْـــهُ، كَـــافِـــرٍ أَوْ طِفْـــلِ
٤٧٨ ـ غَيْـــرِ مُمَيِّـــزٍ، وَذَا الأَخِيْـــرُ
رَأَىٰ أَبُـــو الطَّيِّـــبِ وَالْجُمْهُـــورُ
٤٧٩ ـ وَلَمْ أَجِدْ فِي كَافِرٍ نَقْلاً، بَلَى
بِحَضْـــرَةِ الْمِـــزِّيِّ تَتْـــراً فُعِـــلاَ
٤٨٠ ـ وَلَمْ أَجِدْ فِي الْحَمْلِ أَيْضاً نَقْلاَ
وَهْـــوَ مِـــنَ الْمَعْـــدُومِ أَوْلَـــى فِعْـــلاَ
٤٨١ ـ وَلِلْخَطِيْـــبِ لَـــمْ أَجِـــدْ مَـــنْ فَعَلَـــهْ
قُلْـــتُ: رَأَيْـــتُ بَعْضَهُـــمْ قَـــدْ سُئِلَـــهْ

٤٨٢ ـ مَـعْ أَبَـوَيْـهِ فَـأَجَـازَ وَلَعَـلّ
مَـا اصَّفَّـحَ الأَسْمَـاءَ فِيْهَـا إِذْ فَعَـلْ
٤٨٣ ـ وَيَنْبَغِـي الْبِنَـا عَلَـى مَـا ذَكَـرُوا
هَـلْ يُعْلَـمُ الْحَمْـلُ ، وَهَـذَا أَظْهَـرُ
٤٨٤ ـ وَالثَّـامِـنُ : الإِذْنُ بِمَـا سَيَحْمِلُـهْ
اَلشَّيْـخُ ، وَالصَّحِيْـحُ أَنَّـا نُبْطِلُـهْ
٤٨٥ ـ وَبَعْضُ عَصْرِيِّي عِيَاضٍ بَذَلَـهْ
وَابْـنُ مُغِيْـثٍ لَـمْ يُجِـبْ مَـنْ سَأَلَـهْ
٤٨٦ ـ وَإِنْ يَقُـلْ : أَجَـزْتُـهُ مَـا صَـحَّ لَـهْ
أَوْ سَيَصِـحُّ فَصَحِيْـحٌ ، عَمِلَـهْ
٤٨٧ ـ اَلـدَّارَقُطْنِـي وَسِـوَاهُ ، أَوْ حَـذَفْ
يَصِحُّ ، جَازَ الْكُلُّ حَيْثُ مَا عَرَفْ

٤٨٨ ـ وَالتَّـاسِـعُ : الإِذْنُ بِمَـا أُجِيْـزَا
لِشَيْخِـهِ ، فَقِيْـلَ : لَـنْ يَجُـوزَا
٤٨٩ ـ وَرُدَّ ، وَالصَّحِيْـحُ : الاِعْتِمَـادُ
عَلَيْـهِ ، قَـدْ جَـوَّزَهُ النُّقَّـادُ
٤٩٠ ـ أَبُـوْ نُعَيْـمٍ وَكَـذَا ابْـنُ عُقْـدَهْ[1]
والـدَّارَقُطْنِـيُّ وَنَصْـرٌ بَعْـدَهْ
٤٩١ ـ وَالَـى ثَـلاَثـاً بِـإِجَـازَةٍ وَقَـدْ
رَأَيْـتُ مَـنْ وَالَـىٰ بِخَمْـسٍ يُعْتَمَـدْ
٤٩٢ ـ وَيَنْبَغِـي تَـأَمُّـلُ الإِجَـازَهْ
فَحَيْـثُ شَيْـخُ شَيْخِـهِ أَجَـازَهْ

---

(١) أبو العباس .

٤٩٣ ـ بِلَفْظِ مَا صَحَّ لَدَيْهِ لَمْ يُخَطّ
مَا صَحَّ عِنْدَ شَيْخِهِ مِنْهُ فَقَطْ

٤٠ ـ لَفْظُ الإِجَازَةِ وَشَرْطُهَا

٤٩٤ ـ أَجَزْتُهُ : ٱبْنُ فَارِسٍ قَدْ نَقَلَهْ
وَإِنَّمَا المَعْرُوفُ: قَدْ أَجَزْتُ لَهْ
٤٩٥ ـ وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الإِجَازَه
مِنْ عَالِمٍ بِهَا[١] وَمَنْ أَجَازَهْ
٤٩٦ ـ طَالِبُ عِلْمٍ ، وَالْوَلِيْدُ ذَا ذَكَرْ
عَنْ مَالِكٍ شَرْطاً ، وَعَنْ أَبِي عُمَرْ:

---

(١) خ : به .

٤٩٧ ـ أَنَّ الصَّحِيْحَ : أَنَّهَا لاَ تُقْبَلُ
إلاَّ لِمَاهِرٍ ، وَمَا لاَ يُشْكِلُ
٤٩٨ ـ وَاللَّفْظُ إنْ تُجِزْ بِكَتْبٍ أَحْسَنُ
أَوْ دُوْنَ لَفْظٍ فَانْوِ وَهْوَ أَدْوَنُ

٤١ ـ الرَّابعُ : الْمُنَاوَلَةُ

٤٩٩ ـ ثُمَّ الْمُنَاوَلاَتُ إمَّا تَقْتَرِن
بِالإذْنِ ، أَوْ لاَ ، فَالَّتِي فِيهَا أُذِنْ
٥٠٠ ـ أَعْلَى الإجَازَاتِ ، وَأَعْلاَهَا إذَا
أَعْطَاهُ مِلْكاً فَإعَارَةً ، كَذَا
٥٠١ ـ أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لَهْ
عَرْضاً ، وَهَذَا الْعَرْضُ لِلْمُنَاوَلَهْ

٥٠٢ ـ وَالشَّيْـخُ ذُو مَعْـرِفَـةٍ فَيَنْظُـرَهْ
ثُـمَّ يُنَـاوِلُ الْكِتَـابَ مُخْضِـرَهْ
٥٠٣ ـ يَقُوْلُ: هَذَا مِنْ حَدِيْثِي فَارْوِهِ
وَقَـدْ حَكَـوا عَـنْ مَـالِـكٍ وَنَحْـوِهِ
٥٠٤ ـ بِـأَنَّهَـا تُعَـادِلُ السَّمَـاعَـا
وَقَـدْ أَبَـىٰ المُفْـونَ ذَا امْتِنَـاعَـا
٥٠٥ ـ إِسْحَـاقُ وَالثَّـوْرِي مَـعَ النُّعْمَـانِ
وَالشَّـافِعِـيْ وَأَحْمَـدَ الشَّيْبَـانِـي
٥٠٦ ـ وَابْـنِ الْمُبَـارَكِ وَغَيْـرِهِـمْ رَأَوْا
بِـأَنَّهَـا أَنقَـصُ . قُلْـتُ: قَـدْ حَكَـوْا
٥٠٧ ـ إِجْمَـاعَهُـمْ بِـأَنَّهَـا صَحِيْحَـةْ
مُعْتَمَـداً ، وَإِنْ تَكُـنْ مَـرْجُـوحَـةْ

٥٠٨ ـ أَمَّـــا إذا نَـــاوَلَ وَٱسْتَـــرَدَّا
فِـي الْـوَقْـتِ صَـحَّ وَالْمُجَـازُ أَدَّىٰ

٥٠٩ ـ مِـنْ نُسْخَـةٍ قَـدْ وَافَقَـتْ مَـرْوِيَّـهْ
وَهَـــذِهِ لَيْسَـــتْ لَهَـــا مَـــزِيَّـــهْ

٥١٠ ـ عَلَـى الَّـذِي عُيِّـنَ فِـي الإِجَـازَهْ
عِنْـدَ الْمُحَقِّقِيْـنَ ، لَكِـنْ مَـازَهْ[1]

٥١١ ـ أَهْـلُ الْحَـدِيْـثِ آخِـراً ، وَقُـدِّمَـا
أَمَّـا إِذَا مَـا الشَّيْـخُ لَـمْ يَنْظُـرْ مَـا

٥١٢ ـ أَحْضَـرَهُ الطَّـالِـبُ لَكِـنِ ٱعْتَمَـدْ
مَـنْ أَحْضَـرَ الْكِتَـابَ وَهْـوَ مُعْتَمَـدْ

---

(١) اي : رأى له مزية خاصة .

٥١٣ ـ صَحَّ ، وَإِلاَّ بَطَلَ ٱسْتِيقَانَا
وَإِنْ يَقُلْ: أَجَزْتُهُ إِنْ كَانَا

٥١٤ ـ ذَا مِنْ حَدِيثِي ؛ فَهْوَ فِعْلٌ حَسَنُ
يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ التَّبَيُّنُ

٥١٥ ـ وَإِنْ خَلَتْ مِنْ إِذْنِ الْمُنَاوَلَهْ
قِيلَ: تَصِحُّ ، وَالأَصَحُّ بَاطِلَهْ

٤٢ ـ كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَىٰ بِالْمُنَاوَلَةِ والإِجَازَةِ ؟

٥١٦ ـ وَٱخْتَلَفُوا فِي : مَنْ رَوَى مَا نُوْوِلاَ
فَمَالِكٌ وَٱبْنُ شِهَابٍ جَعَلا

٥١٧ ـ إِطْـلاَقَـهُ حَـدَّثَنَـا وَأَخْبَـرَا
يَسُـوغُ وَهْـوَ لائِـقٌ بِمَـنْ يَـرَىٰ
٥١٨ ـ اَلْعَـرْضَ كَـالسَّمَاعِ بَـلْ أَجَـازَهْ
بَعْضُهُـمُ فِـي مُطْلَـقِ الإِجَـازَهْ
٥١٩ ـ وَالْمَـرْزُبَـانِـي وَأَبُـو نُعَيْـمِ
أَخْبَـرَ ، وَالصَّحِيْـحُ عِنْـدَ الْقَـوْمِ
٥٢٠ ـ تَقْيِيْـدُهُ بِمَـا يُبَيِّـنُ الْـوَاقِعَـا
إِجَـازَةً تَنَـاوُلاً هُمَـا مَعَـا
٥٢١ ـ أَذِنَ لِي ، أَطْلَقَ لِي ، أَجَازَنِي ،
سَـوَّغَ لـي ، أَبَـاحَ لِـي ، نَـاوَلَنِـي
٥٢٢ ـ وَإِنْ أَبَـاحَ الشَّيْـخُ لِلْمُجَـازِ
إِطْـلاَقَـهُ لَـمْ يَكْـفِ فِـي الْجَـوَازِ

٥٢٣ ـ وَبَعْضُهُمْ أَتَى بِلَفْظٍ مُوهِمْ
شَافَهَنِي ، كَتَبَ لِي ، فَمَا سَلِمْ
٥٢٤ ـ وَقَدْ أَتَى بِـ: خَبَّرَ الأَوْزَاعِي
فِيهَا وَلَمْ يَخْلُ مِنَ النِّزَاعِ
٥٢٥ ـ وَلَفْظُ : أَنَّ اخْتَارَهُ الْخَطَابِي
وَهْوَ مَعَ الإِسْنَادِ ذُو اقْتِرَابِ
٥٢٦ ـ وَبَعْضُهُمْ يَخْتَارُ فِي الإِجَازَهْ
أَنْبَأَنَا ؛ كَصَاحِبِ الْوِجَازَهْ[1]
٥٢٧ ـ وَاخْتَارَهُ الْحَاكِمُ فِيمَا شَافَهَهْ
بِالإِذْنِ بَعْدَ عَرْضِهِ مُشَافَهَهْ

---

(١) وهو الوليد بن بكر .

٥٢٨ ـ وَٱسْتَحْسَنُوا لِلْبَيْهَقِي مُصْطَلَحا
أَنْبَأَنَا إِجَازَةً فَصَرَّحَا
٥٢٩ ـ وَبَعْضُ مَنْ تَأَخَّرَ ٱسْتَعْمَلَ عَنْ
إِجَازَةً ، وَهْيَ قَرِيْبَةٌ لِمَنْ
٥٣٠ ـ سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ فِيْهِ يُشَكّ
وَحَرْفُ عَنْ بَيْنَهُمَا فَمُشْتَرَكْ
٥٣١ ـ وَفِي «الْبُخَارِي» : قَالَ لِي ، فَجَعَلَهْ
حِيَرِيُّهُمْ[1] لِلْعَرْضِ وَالْمُنَاوَلَهْ

(١) وهو أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان الحيري .

٤٣ ـ الْخَامِسُ: الْمُكَاتَبَةُ

٥٣٢ ـ ثُـمَّ الْكِتَـابَـةُ بِخَـطِّ الشَّيْـخِ أَوْ
بِـإِذْنِـهِ عَنْـهُ لِغَـائِـبٍ ، وَلَـوْ

٥٣٣ ـ لِحَـاضِـرٍ ، فَـإِنْ أَجَـازَ مَعَهَـا
أَشْبَـهَ مَـا نَـاوَلَ أَوْ جَـرَّدَهَـا

٥٣٤ ـ صَحَّ عَلَى الصَّحِيْحِ وَالْمَشْهُوْرِ
قَـالَ بِـهِ أَيُّـوبُ مَـعْ مَنْصُـوْرِ

٥٣٥ ـ وَاللَّيْثُ وَالسَّمْعَانِي قَدْ أَجَازَهْ
وَعَـدَّهُ أَقْـوَىٰ مِـنَ الإِجَـازَهْ

٥٣٦ ـ وَبَعْضُهُـمْ صِحَّـةَ ذَاكَ مَنَعَـا
وَصَاحِبُ « الْحَاوِي » بِهِ قَدْ قَطَعَا

٥٣٧ ـ وَيُكْتَفَى أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ لَهْ

خَــطَّ الَّــذِي كَــاتَبَــهُ وَأَبْطَلَــهْ

٥٣٨ ـ قَــوْمٌ لِــلِاشْتِبَــاهِ لَكِــنْ رُدَّا
لِنُــدْرَةِ اللَّبْــسِ وَحَيْــثُ أَدَّىٰ

٥٣٩ ـ فَـاللَّيْثُ مَعْ مَنْصُورٍ اسْتَجَـازَا
أَخْبَــرَنَــا ، حَــدَّثَنَــا ، جَــوَازَا

٥٤٠ ـ وَصَحَّحُــوا التَّقْيِيْــدَ بِـالْكِتَـابَـهْ
وَهْــوَ الَّــذِي يَلِيْــقُ بِــالنَّــزَاهَــهْ

٤٤ ـ السَّادِسُ : إعْلَامُ الشَّيْخِ

٥٤١ ـ وَهَـلْ لِمَـنْ أَعْلَمَـهُ الشَّيْـخُ بِمَـا
يَــرْوِيــهِ أَنْ يَــرْوِيَــهُ ؟ فَجَــزَمَــا

٥٤٢ ـ بِمَنْعِهِ الطُّوسِي[١] ، وَذَا الْمُخْتَارُ
وَعِـدَّةٌ كَـابْـنِ جُـرَيْـجٍ صَـارُوا

٥٤٣ ـ إِلَى الْجَوَازِ ، وَابْنُ بَكْرٍ نَصَرَهْ
وَصَاحِبُ « الشَّامِلِ » جَزْماً ذَكَرَهْ

٥٤٤ ـ بَـلْ زَادَ بَعْضُهُـمْ بِـأَنْ لَـوْ مَنَعَـهْ
لَـمْ يَمْتَنِـعْ كَمَـا إِذَا قَـدْ سَمِعَـهْ

٥٤٥ ـ وَرُدَّ كَـاسْتِـرْعَـاءِ مَـنْ يُحَمَّـلُ
لَكِـنْ إِذَا صَـحَّ ، عَلَيْـهِ الْعَمَـلُ

(١) أي : الإمام الغزالي المتوفى سنة : (٥٠٥) هـ .

٤٥ ـ السَّابعُ: الْوَصِيَّةُ بِالْكِتَابِ

٥٤٦ ـ وَبَعْضُهُمْ أَجَازَ لِلْمُوصَىٰ لَهُ
بِالْجُزْءِ مِنْ رَاوٍ قَضَىٰ أَجَلَهُ

٥٤٧ ـ يَرْوِيهِ ، أَوْ لِسَفَرٍ أَرَادَهْ
وَرُدَّ ، مَا لَمْ يُرِدِ الْوِجَادَهْ

٤٦ ـ الثَامِنُ: الْوِجَادَةُ

٥٤٨ ـ ثُمَّ الْوِجَادَةُ وَتِلْكَ مَصْدَرْ
وَجَدْتُهُ مُوَلَّداً لِيَظْهَرْ

٥٤٩ ـ تَغَايُرُ الْمَعْنَىٰ وَذَاكَ أَنْ تَجِدْ
بِخَطِّ مَنْ عَاصَرْتَ أَوْ قَبْلُ عُهِدْ

٥٥٠ ـ مَا لَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ وَلَمْ يُجِزْ
فَقُلْ: بِخَطِّهِ وَجَدْتُ وَٱحْتَرِزْ
٥٥١ ـ إِنْ لَمْ تَثِقْ بِالْخَطِّ قُلْ: وَجَدْتُ
عَنْهُ، أَوِ ٱذْكُرْ: قِيلَ أَوْ: ظَنَنْتُ
٥٥٢ ـ وَكُلُّهُ مُنْقَطِعٌ، وَالأَوَّلُ
قَدْ شِيبَ وَصْلاً مَا وَقَدْ تَسَهَّلُوا
٥٥٣ ـ فِيهِ بِعَنْ، قَالَ: وَهَذَا دُلْسَهْ
تَقْبُحُ إِنْ أَوْهَمَ أَنَّ نَفْسَهْ
٥٥٤ ـ حَدَّثَهُ بِهِ، وَبَعْضٌ أَدَّى
حَدَّثَنَا، أَخْبَرَنَا، وَرُدَّا
٥٥٥ ـ وَقِيلَ فِي الْعَمَلِ: إِنَّ الْمُعْظَمَا
لَمْ يَرَهُ وَبِالْوُجُوبِ جَزَمَا

٥٥٦ ـ بَعْضُ الْمُحَقِّقِيْنَ ، وَهْوَ الأَصْوَبُ
وَلاِبْــنِ إِدْرِيْــسَ الْجَــوَازَ نَسَبُــوا
٥٥٧ ـ وَإِنْ يَكُــنْ بِغَيْــرِ خَطِّــهِ فَقُــلْ:
قَــالَ وَنَحْــوَهَــا ، وَإِنْ لَــمْ يَحْصُــلْ
٥٥٨ ـ بِالنُّسْخَةِ الْوُثُوْقُ ، قُلْ: بَلَغَنِي
وَالْجَــزْمَ يُــرْجَــى حِلُّــهُ لِلْفَطِــنِ

٤٧ ـ كِتَابَةُ الْحَدِيْثِ وَضَبْطُهُ

٥٥٩ ـ وَاخْتَلَــفَ الصِّحَــابُ وَالأَتْبَــاعُ
فِــي كِتْبَــةِ الْحَــدِيْــثِ وَالإِجْمَــاعُ

٥٦٠ ـ عَلَىٰ الْجَـوَازِ بَعْـدَهُـمْ بِـالْجَـزْمِ
لِقَوْلِهِ: «اكْتُبُوا»[١] وَكَتْبِ السَّهْمِي[٢]

٥٦١ ـ وَيَنْبَغِـي إِعْجَـامُ مَـا يُسْتَعْجَـمُ
وَشَكْـلُ مَـا يُشْكِـلُ لاَ مَـا يُفْهَـمُ

٥٦٢ ـ وَقِيْـلَ: كُلُّـهُ لِـذِي ٱبْتِـدَاءِ
وَأَكَّـدُوا مُلْتَبِـسَ الأَسْمَـاءِ

٥٦٣ ـ وَلْيَكُ فِي الأَصْلِ وَفِي الْهَامِشِ مَعْ
تَقْطِيْعِـهِ الْحُـرُوْفَ فَهْـوَ أَنْفَـعْ

---

(١) أي: «لأبي شاة» رواه عن أبي هريرة البخاري (١١٢)، ومسلم (١٣٥٥).

(٢) عبد الله بن عمرو.

٥٦٤ ـ وَيُكْــرَهُ الْخَــطُّ الــدَّقِيْــقُ إلاَّ
لِضِيْــقِ رَقٍّ أَوْ لِــرَحَّــالٍ فَــلاَ
٥٦٥ ـ وَشَــرُّهُ التَّعْلِيْــقُ وَالْمَشْــقُ كَمَــا
شَــرُّ الْقِــرَاءَةِ إِذَا مَــا هَــذْرَمَــا
٥٦٦ ـ وَيُنْقَـطُ الْمُهْمَـلُ لاَ الْحَـا أَسْفَـلاَ
أَوْ كَتْـبُ ذَاكَ الْحَـرْفِ تَحْـتَ مَثَـلاَ
٥٦٧ ـ أَوْ فَــوْقَــهُ قُــلاَمَــةً ، أَقْــوَالُ
وَالْبَعْـضُ نَقْـطَ السِّيْـنِ صَفّـاً قَـالُـوا
٥٦٨ ـ وَبَعْضُهُـمْ يَخُـطُّ فَـوْقَ الْمُهْمَـلْ
وَبَعْضُهُــمْ كَـالْهَمْـزِ تَحْـتُ يَجْعَـلْ
٥٦٩ ـ وَإِنْ أَتَــى بِــرَمْــزِ رَاوٍ مَيَّــزَا
مُــرَادَهُ ، وَاخْتِيْــرَ أَنْ لاَ يَــرْمِــزَا

٥٧٠ ـ وَتَنْبَغِي الدَّارَةُ فَصْلاً وَٱرْتَضَى
إغْفَالَهَا الْخَطِيبُ حَتَّى يَعْرِضَا
٥٧١ ـ وَكَرِهُوا فَصْلَ مُضَافِ ٱسْمِ اللهْ
مِنْهُ بِسَطْرٍ إنْ يُنَافِ مَا تَلاَهْ
٥٧٢ ـ وَٱكْتُبْ ثَنَاءَ اللهِ وَالتَّسْلِيْمَا
مَعَ الصَّلاَةِ لِلنَّبِي تَعْظِيْمَا
٥٧٣ ـ وَإنْ يَكُنْ أُسْقِطَ فِي الأَصْلِ وَقَدْ
خُوْلِفَ فِي سَقْطِ الصَّلاَةِ أَحْمَدْ
٥٧٤ ـ وَعَلَّهُ قَيَّدَ بِالرِّوَايَهْ
مَعْ نُطْقِهِ كَمَا رَوَوا حِكَايَهْ
٥٧٥ ـ وَالْعَنْبَرِي وَابْنُ الْمَدِينِي بَيَّضَا
لَهَا لإِعْجَالٍ وَعَادَا عَوَّضَا

٥٧٦ ـ وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا
مِنْهَا صَلاَةً أَوْ سَلاَماً تُكْفَى

٤٨ ـ الْمُقَابَلَةُ

٥٧٧ ـ ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرَضُ بِالأَصْلِ وَلَوْ
إِجَازَةٌ أَوْ أَصْلِ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ
٥٧٨ ـ فَرْعٍ مُقَابِلٍ ، وَخَيْرُ الْعَرْضِ مَعْ
أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعْ
٥٧٩ ـ وَقِيْلَ: بَلْ مَعْ نَفْسِهِ وَاشْتَرَطَا
بَعْضُهُمُ هَذَا ، وَفِيْهِ غُلِّطَا
٥٨٠ ـ وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ حِيْنَ يَطْلُبُ
فِي نُسْخَةٍ ، وَقَالَ يَحْيَى: يَجِبُ

٥٨١ ـ وَجَوَّزَ الأُسْتَاذُ[١] أَنْ يَرْوِيَ مِنْ
غَيْــرِ مُقَــابِــلٍ ، وَلِلْخَطِيْــبِ إِنْ

٥٨٢ ـ بَيَّـنَ وَالنَّسْـخُ مِـنَ أَصْـلٍ وَلْيُـزَدْ
صِحَّـةُ نَقْـلِ نَـاسِـخٍ ، فَـالشَّيْـخُ قَـدْ

٥٨٣ ـ شَـرَطَـهُ ، ثُـمَّ اعْتَبِـرْ مَـا ذُكِـرَا
فِي أَصْلِ الاصْلِ لا تَكُنْ مُهَوِّرَا[٢]

٤٩ ـ تَخْرِيجُ السَّاقِطِ

٥٨٤ ـ وَيُكْتَـبُ السَّـاقِـطُ وَهْـوَ اللَّحَـقُ
حَــاشِيَــةً إِلَــى الْيَمِيْــنِ يُلْحَــقُ

---

(١) أي : أبو إسحاق الإسفراييني .

(٢) فتقع إن لم تبال بقراءتك .

٥٨٥ ـ مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ ، وَلْيَكُنْ
لِفَوْقَ وَالسُّطُورُ أَعْلاَ فَحَسُنْ

٥٨٦ ـ وَخَرِّجَنْ لِلسَّقْطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطْ
مُنْعَطِفاً لَهُ ، وَقِيلَ : صِلْ بِخَطْ

٥٨٧ ـ وَبَعْدَهُ اكْتُبْ صَحَّ أَوْ زِدْ : رَجَعَا
أَوْ كَرِّرِ الْكِلْمَةَ لَمْ تَسْقُطْ مَعَا

٥٨٨ ـ وَفِيهِ لَبْسٌ ، وَلِغَيْرِ الأَصْلِ
خَرِّجْ بِوَسْطِ كِلْمَةِ الْمَحَلِّ

٥٨٩ ـ وَلِعِيَاضٍ : لاَ تُخَرِّجْ ، ضَبِّبِ
أَوْ صَحِّحَنْ لِخَوْفِ لَبْسٍ وَأَبِي

ح

٥٠ ـ التَّصْحِيحُ وَالتَّمْرِيضُ ؛ وهُوَ التَّضْبِيبُ

٥٩٠ ـ وَكَتَبُوا: صحَّ عَلَى الْمُعَرَّضِ
لِلشَّكِّ ؛ إنْ نَقْلاً وَمَعْنىً آرْتُضِي

٥٩١ ـ وَمَرَّضُوا ، فَضَبَّبُوا صَاداً تُمَدْ
فَوقَ الَّذِي صَحَّ وُرُوْداً وَفَسَدْ

٥٩٢ ـ وَضَبَّبُوا فِي الْقَطْعِ وَالإِرْسَالِ ،
وَبَعْضُهُمْ فِي الأَعْصُرِ الْخَوَالِي

٥٩٣ ـ يَكْتُبُ صَاداً عِنْدَ عَطْفِ الأَسْمَا
تُوْهِمُ تَضْبِيباً ، كَذَاكَ إِذْ مَا

٥٩٤ ـ يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحَ بَعْضٌ يُوْهِمُ
وَإِنَّمَا يَمِيْزُهُ مَنْ يَفْهَمُ

٥١ ـ الْكَشْطُ وَالْمَحْوُ وَالضَّرْبُ

٥٩٥ ـ وَمَا يَـزِيْـدُ فِـي الْكِتَـابِ يُبْعَـدُ
كَشْطــاً وَمَحْــواً وَبِضَــرْبٍ أَجْــوَدُ

٥٩٦ ـ وَصِلْهُ بِالْحُرُوفِ خَطّاً ، أَوْ لاَ
مَـعْ عَطْفِـهِ ، أَوْ كَتْـبِ : لاَ ثُـمَّ إِلَـى

٥٩٧ ـ أَوْ نِصْــــفَ دَارَةٍ وَإِلاَّ صِفْــــرَا
فِـي كُـلِّ جَـانِـبٍ ، وَعَلِّـمْ سَطْـرَا

٥٩٨ ـ سَطْـراً إِذَا مَـا كَثُـرَتْ سُطُـوْرُهُ
أَو لاَ ، وَإِنْ حَـرفٌ أَتَـى تَكْـرِيْـرُهُ

٥٩٩ ـ فَـأَبْـقِ مَـا أَوَّلُ سَطْـرٍ ثُـمَّ مَـا
آخِــرُ سَطْــرٍ ثُــمَّ مَــا تَقَــدَّمَــا

٦٠٠ ـ أَوِ ٱسْتَجِدْ قَوْلاَنِ مَا لَمْ يُضَفِ
أَوْ يُوصَفَ أَوْ نَحْوُهُمَا فَأَلِّفِ

٥٢ ـ الْعَمَلُ فِي ٱخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ

٦٠١ ـ وَلْيَبْنِ أَوَّلاً عَلَى رِوَايَهْ
كِتَابَهُ ، وَيُحْسِنِ الْعِنَايَهْ
٦٠٢ ـ بِغَيْرِهَا بِكَتْبِ رَاوٍ سُمِّيَا
أَوْ رَمْزاً أَو بِكَتْبِهَا[1] مُعْتَنِيَا
٦٠٣ ـ بِحُمْرَةٍ ، وَحَيْثُ زَادَ الأَصْلُ
حَوَّقَهُ بِحُمْرَةٍ وَيَجْلُو[2]

---

(١) خ : يكتبها .
(٢) فيوضح مراده لما رمزه في أول الكتاب .

٥٣ ـ الإِشَارَةُ بِالرَّمْزِ

٦٠٤ ـ وَٱخْتَصَرُوا فِي كَتْبِهِمْ: حَدَّثَنَا
عَلَى ثَنَا أَوْ: نَا وَقِيلَ: دَثَنَا

٦٠٥ ـ وَٱخْتَصَرُوا أَخْبَرَنَا عَلَى نَا
أَوْ: أَرَنَا وَالْبَيْهَقِيُّ: أَبَنَا

٦٠٦ ـ قُلْتُ: وَرَمْزُ قَالَ إِسْنَاداً يَرِدْ
قَافاً، وَقَالَ الشَّيْخُ: حَذْفُهَا عُهِدْ

٦٠٧ ـ خَطّاً، وَلاَ بُدَّ مِنَ النُّطْقِ، كَذَا
قِيلَ لَهُ وَيَنْبَغِي النُّطْقُ بِذَا

٦٠٨ ـ وَكَتَبُوا عِنْدَ ٱنْتِقَالٍ مِنْ سَنَدْ
لِغَيْرِهِ حَ وَٱنْطِقَنْ بِهَا وَقَدْ

٦٠٩ ـ رَأَى الـرَّهَـاوِيُّ بِـأَنْ لاَ تُقْـرَأَا
وَأَنَّهَـا مِـنْ حَـائِـلٍ ، وَقَـدْ رَأَىٰ

٦١٠ ـ بَعْضُ أُولِي الْغَرْبِ بِأَنْ يَقُولاَ
مَكَانَهَـا: الْحَـدِيـثَ قَـطْ ، وَقِيـلاَ

٦١١ ـ بَلْ حَاءُ تَحْوِيلٍ ، وَقَالَ: قَدْ كُتِبْ
مَكَانَهَا صَحَّ فَـ : حَا مِنْهَا ٱنْتُخِبْ[1]

٥٤ ـ كِتَابَةُ التَّسْمِيعِ

٦١٢ ـ وَيَكْتُبُ ٱسْمَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْبَسْمَلَهْ
وَالسَّـامِعِيـنَ قَبْلَهَـا مُكَمَّلَـهْ

---

(١) رمزاً بها إليها .

٦١٣ ـ مُؤَرَّخاً ، أَوْ جَنْبَهَا بِالطُّرَّهْ[1]
أَوْ آخِـــرَ الْجُـــزْءِ ، وَإِلاَّ ظَهْــــرَهْ
٦١٤ ـ بِخَـطِّ مـوثـوقٍ بِخَـطِّ عُـرِفَـا
وَلَـــوْ بِخَطِّـــهِ لِنَفْسِـــهِ كَفَـــىٰ
٦١٥ ـ إِنْ حَضَرَ الْكُلُّ ، وَإِلاَّ اسْتَمْلَىٰ
مِـــنْ ثِقَـــةٍ صَحَّـــحَ شَيْـــخٌ أَمْ لاَ
٦١٦ ـ وَلْيُعِـرِ الْمُسْمَـىٰ بِـهِ إِنْ يَسْتَعِـرْ
وَإِنْ يَكُـنْ بِخَـطِّ مَـالِكٍ[2] سُطِـرْ

(١) الحاشية .
(٢) أي : صاحب الكتاب .

٦١٧ ـ فَقَدْ رَأَى حَفْصٌ[١] وَإِسْمَاعِيلُ[٢]
كَذَا الزُّبَيْرِي[٣] فَرْضَهَا إِذْ سِيلُوا[٤]
٦١٨ ـ إِذْ خَطُّـهُ عَلَـى الـرِّضَـا بِـهِ دَلّ
كَمَـا عَلَـى الشَّـاهِـدِ مَـا تَحَمَّـلْ
٦١٩ ـ وَلْيَحْـذَرِ الْمُعَـارُ تَطْـوِيـلاً وَأَنْ
يُثْبِـتَ قَبْـلَ عَـرْضِـهِ مَـا لَـمْ يُبَـنْ

---

(١) هو ابن عتاب القاضي الحنفي .
(٢) ابن إسحاق القاضي المالكي .
(٣) أبو عبد الله من الشافعية .
(٤) بإبدال الهمزة ياءً للضرورة وللمناسبة .

٥٥ ـ صِفَةُ رِوَايَةِ الْحَدِيْثِ وَأَدَائِهِ

٦٢٠ ـ وَلْيَـرْوِ مِـنْ كِتَـابِـهِ وَإِنْ عَـرِي
مِـنْ حِفْظِـهِ فَجَـائِـزٌ لِـلأَكْثَـرِ
٦٢١ ـ وَعَـنْ أَبِـي حَنِيْفَـةَ الْمَنْـعُ كَـذَا
عَـنْ مَـالِـكٍ وَالصَّيْـدَلاَنِـي وَإِذَا
٦٢٢ ـ رَأَى سَمَـاعَـهُ وَلَـمْ يَـذْكُـرْ فَعَـنْ
نعْمَـانِ الْمَنْـعُ ، وَقَـالَ ابْـنُ الْحَسَـنْ
٦٢٣ ـ مَـعَ أَبِـي يُـوْسُـفَ ثُـمَّ الشَّـافِعِي
وَالأَكْثَـرِيـنَ بِـالْجَـوَازِ الْـوَاسِـعِ
٦٢٤ ـ وَإِنْ يَغِـبْ وَغَلَبَـتْ سَـلاَمَتُـهْ[1]
جَـازَتْ لَـدَىْ جُمْهُـورِهِـمْ رِوَايَتُـهْ

---

(١) من التغيير والتحريف فيه .

٦٢٥ ـ كَـذَلِـكَ الضَّـرِيـرُ وَالأُمِّـيُّ[١]
لاَ يَحْفَظَـانِ يَضْبُـطُ الْمَـرْضِـيُّ

٦٢٦ ـ مَا سَمِعَا ، وَالْخُلْفُ في الضَّرِيرِ
أَقْـوَىٰ ، وَأَوْلَـىٰ مِنْـهُ فـي الْبَصِيْـرِ[٢]

٥٦ ـ الرِّوَايَةُ مِنَ الأَصْلِ

٦٢٧ ـ وَلْيَـرْوِ مِـنْ أَصْـلٍ أَوْ الْمُقَـابَـلِ
بِــهِ ، وَلاَ يَجُـوزُ بِـالتَّسَـاهُـلِ

٦٢٨ ـ مِمَّـا بِـهِ اسْـمُ شَيْخِـهِ أَوْ أُخِـذَا
عَنْـهُ لَـدَىٰ الْجُمْهُـورِ ، وَأَجَـازَ ذَا

---

(١) ولو بصيراً .

(٢) الذي غاب كتابه .

٦٢٩ ـ أَيُّوبُ وَالْبُرْسَانِي قَدْ أَجَازَهْ
وَرَخَّصَ الشَّيْخُ مَعَ الإِجَازَهْ

٦٣٠ ـ وَإِنْ يُخَالِفْ حِفْظُهُ كِتَابَهُ
وَلَيْسَ مِنْهُ[1] ، فَرَأَوْا صَوَابَهُ

٦٣١ ـ اَلْحِفْظَ مَعْ تَيَقُّنٍ ، وَالأَحْسَنُ
اَلْجَمْعُ ، كَالْخِلاَفِ مِمَّنْ يُتْقِنُ

٥٧ ـ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَىٰ

٦٣٢ ـ وَلْيَرْوِ بِالأَلْفَاظِ مَنْ لاَ يَعْلَمُ
مَدْلُولَهَا وَغَيْرُهُ فَالْمُعْظَمُ

(١) أي : من كتابه بل حفظه من فم الشيخ .

٦٣٣ ـ أَجَازَ بِالْمَعْنَى ، وَقِيلَ : لاَ الْخَبَرْ
وَالشَّيْخُ فِي التَّصْنِيفِ قَطْعاً قَدْ[1] حَظَرْ
٦٣٤ ـ وَلْيَقُلِ الرَّاوِي بِمَعْنَى : أَوْ كَمَا
قَالَ وَنَحْوُهُ ، كَشَكٍّ أُبْهِمَا

٥٨ ـ الإقْتِصَارُ عَلَىٰ بَعْضِ الْحَدِيْثِ

٦٣٥ ـ وَحَذْفُ بَعْضِ الْمَتْنِ فَٱمْنَعْ أَوْ أَجِزْ
أَوْ إِنْ أُتِمَّ أَوْ لِعَالِمٍ ، وَمِزْ
٦٣٦ ـ ذَا بِالصَّحِيحِ إِنْ يَكُنْ مَا ٱخْتَصَرَهْ
مُنْفَصِلاً عَنِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَهْ

---

(١) في خ : مطلقاً .

٦٣٧ ـ وَمَـا لِـذِي تُهَمَـةٍ أَنْ يَفْعَلَـهْ
فَـإِنْ أَبَـىٰ ؛ فَجَـازَ أَنْ لاَ يُكْمِلَـهْ
٦٣٨ ـ أَمَّـا إِذَا قُطِّـعَ فِـي الأَبْـوَابِ
فَهْـوَ إِلَـى الْجَـوَازِ ذُو اُقْتِـرَابِ[1]

٥٩ ـ التَّسْمِيْعُ بِقِرَاءَةِ اللَّحَّانِ وَالْمُصَحِّفِ

٦٣٩ ـ وَلْيَحْـذَرِ اللَّحَّـانَ وَالْمُصَحِّفَـا
عَلَـى حَـدِيْثِـهِ بِـأَنْ يُحَـرِّفَـا
٦٤٠ ـ فَيَدْخُلاَ فِي قَوْلِهِ: « مَنْ كَذَبَا »[2]
فَحَـقٌّ النَّحْـوُ عَلَـى مَـنْ طَلَبَـا

---

(١) وعند ابن الصلاح : لا يخلو من الكراهة .
(٢) حديث متواتر .

٦٤١ ـ وَالأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ـ لاَ الْكُتُبِ ـ
أَدْفَـعُ لِلتَّصْحِيْـفِ فَـاسْمَـعْ وَادْأَبِ

٦٠ ـ إِصْلاَحُ اللَّحْنِ وَالْخَطَأ

٦٤٢ ـ وَإِنْ أَتَى فِي الأَصْلِ لَحْنٌ أَوْ خَطَا
فَقِيْـلَ: يُـرْوَى كَيْـفَ جَـاءَ غَلَطَـا
٦٤٣ ـ وَمَـذْهَـبُ الْمُحَصِّلِيْـنَ يُصْلِـحُ
وَيَقْـرَأُ الصَّـوَابَ ، وَهْـوَ الأَرْجَـحُ
٦٤٤ ـ فِي اللَّحْنِ لاَ يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِهِ
وَصَـوَّبُـوا الإِبْقَـاءَ مَـعْ تَضْبِيْبِـهِ
٦٤٥ ـ وَيَذْكُرُ الصَّوَابُ جَانِباً ، كَذَا
عَـنْ أَكْثَـرِ الشُّيُـوْخِ نَقْـلاً أُخِـذَا

٦٤٦ ـ وَالْبَـدْءُ بِـالصَّـوَابِ أَوْلَـى وَأَسَـدّ
وَأَصْلَـحُ الإِصْـلاَحِ مِـنْ مَتْـنٍ وَرَدْ
٦٤٧ ـ وَلْيَأْتِ فِي الأَصْلِ بِمَا لاَ يَكْثُرُ
كَـ: ابْـنٍ وَحَـرْفٍ حَيْـثُ لاَ يُغَيِّـر[1]
٦٤٨ ـ وَالسَّقْطُ يُدْرَى أَنَّ مَنْ فَوْقُ أَتَى
بِـهِ يُـزَادُ بَعْـدَ يَعْنِـي مُثْبَتَـا
٦٤٩ ـ وَصَحَّحُوا اسْتِدْرَاكَ مَا دَرَسَ فِي
كِتَـابِـهِ مِـنْ غَيْـرِهِ إِنْ يَعْـرِفِ
٦٥٠ ـ صِحَّتَهُ مِنْ بَعْضِ مَتْنٍ اَوْ سَنَدْ ،
كَمَـا إِذَا أَثْبَتَـهُ مَـنْ يُعْتَمَـدْ

---

(١) فيكتبه من غير تنبيه على سقوطه .

٦٥١ ـ وَحَسَّنُـوا الْبَيَـانَ كَـالْمُسْتَشْكِـلِ
كَلِمَـــةً فِـــي أَصْلِـــهِ فَلْيَسْـــأَلِ

٦١ ـ اخْتِلاَفُ أَلْفَاظِ الشُّيُوخِ

٦٥٢ ـ وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْخٍ سَمِعْ
مَتْنــاً بِمَعْنــىً لاَ بِلَفْــظٍ فَقَنِــعْ
٦٥٣ ـ بِلَفْظِ وَاحِدٍ وَسَمَّى الْكُلَّ ؛ صَحّ
عِنْـدَ مُجِيـزِ النَّقْـلِ مَعْنـىً وَرَجَـحْ
٦٥٤ ـ بَيَـانُـهُ مَـعْ قَـالَ أَوْ: مَـعْ قَـالاَ
وَمَـــا بِبَعْـــضٍ ذَا وَذَا وَقَـــالاَ:
٦٥٥ ـ اِقْتَـرَبَـا فـي اللَّفْـظِ أَوْ لَـمْ يَقُـلِ
صَـحَّ لَهُـمْ ، وَالْكُتُـبُ إِنْ تُقَـابَـلِ

٦٥٦ ـ بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوْخِهِ فَهَلْ
يُسْمِي الْجَمِيْعَ مَعْ بَيَانِهِ ٱحْتَمَلْ[١]

٦٢ ـ الزِّيَادَةُ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ

٦٥٧ ـ وَالشَّيْخُ إِنْ يَأْتِ بِبَعْضِ نَسَبِ
مَنْ فَوْقَهُ فَلاَ تَزِدْ وَٱجْتَنِبِ
٦٥٨ ـ إِلاَّ بِفَصْلٍ نَحْوُ: هُوْ أَوْ: يَعْنِي
أَوْ جِيءْ بِأَنَّ وَٱنْسُبَنَّ الْمَعْنِي
٦٥٩ ـ أَمَّا إِذَا الشَّيْخُ أَتَمَّ النَّسَبَا
فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ فَقَطْ[٢] ؛ فَذَهَبَا

---

(١) أن يجوز كالأول من غير ترجيح .
(٢) ثم اقتصر في بقيته على اسم شيخه ، أو =

٦٦٠ ـ اَلأَكْثَـــرُوْنَ لِجَــوَازِ أَنْ يُتَــمّ
مَـا بَعْـدَهُ ، وَالْفَضْـلُ أَوْلَـىٰ وَأَتَـمّ

٦٣ ـ الرِّوَايَةُ مِن النُّسَخِ الَّتي إِسْنَادُهَا وَاحِدٌ

٦٦١ ـ و النُّسَـخُ الَّتِي بِـإِسْنَـادٍ قَـطْ[1]
تَجْـدِيْـدُهُ فِـي كُـلِّ مَتْـنٍ أَحْـوَطُ
٦٦٢ ـ وَالأَغْلَـبُ الْبَـدْءُ بِـهِ ، وَيُـذْكَـرُ
مَـــا بَعْــدَهُ مَــعْ وَبِـــهِ ، وَالأَكْثَــرُ

= بعض نسبه .

(١) بمعنى : واحد ، أو : كفى .

٦٦٣ ـ جَوَّزَ[١] أَنْ يُفْرِدَ بَعْضاً بِالسَّنَدْ
لآخِذٍ كَذَا وَالافْصَاحُ أَسَدّ

٦٦٤ ـ وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ الْكِتَابَ مَعْ
آخِرِهِ احْتَاطَ ، وَخُلْفاً مَا رَفَعْ[٢]

٦٤ ـ تَقْدِيمُ الْمَتْنِ عَلَىٰ السَّنَدِ

٦٦٥ ـ و سَبْقُ مَتْنٍ لَوْ بِبَعْضِ سَنَدِ
لاَ يَمْنَعُ الْوَصْلَ وَلاَ أَنْ يَبْتَدِي

٦٦٦ ـ رَاوٍ كَذَا بِسَنَدٍ فَمُتَّجِهْ
وَقَالَ: خُلْفُ النَّقْلِ مَعْنَىً يَتَّجِهْ

---

(١) خ : جواز .
(٢) لأنه لم يقع متصلاً ولو بحديث .

٦٦٧ ـ في ذَا كَبَعْضِ الْمَتْنِ قَدَّمْتَ عَلَى
بَعْـضٍ ، فَفِيْـهِ ذَا الْخِـلاَفُ نُقِـلاَ

٦٥ ـ إذَا قَالَ الشَّيْخُ : مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ

٦٦٨ ـ وَقَوْلُهُ: مَعْ حَذْفِ مَتْنٍ مِثْلَهُ
أَوْ نَحْـوَهُ يُـرِيْـدُ مَتْنـاً قَبْلَـهُ

٦٦٩ ـ فَـالأَظْهَـرُ الْمَنْعُ مِـنَ أنْ يُكْمِلَـهُ
بِسَنَـدِ الثَّـانِـي ، وَقِيْـلَ: بَـلْ لَـهُ

٦٧٠ ـ إنْ عَـرَفَ الـرَّاوِيَ بِـالتَّحَفُّـظِ
وَالضَّبْـطِ وَالتَّمْيِيـزِ لِلتَّلَفُّـظِ[1]

---

(١) فإن لم يكن يعرفه فليس له .

٦٧١ ـ وَالْمَنْعُ في نَحْوِ فقَطْ قَدْ حُكِيَا
وَذَا عَلَىٰ النَّقْلِ بِمَعْنَىٰ بُنِيَا
٦٧٢ ـ وَٱخْتِيْرَ أَنْ يَقُوْلَ : مِثْلَ مَتْنٍ[1]
قَبْلُ ، وَمَتْنِهِ كَذَا وَيَبْنِي
٦٧٣ ـ وَقَوْلُهُ: إِذْ بَعْضُ مَتْنٍ لَمْ يُسَقْ:
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَالْمَنْعُ أَحَقّ
٦٧٤ ـ وَقِيْلَ: إِنْ يَعْرِفْ كِلاَهُمَا الْخَبَرْ
يُرْجَىٰ الْجَوَازُ وَالْبَيَانُ الْمُعْتَبَرْ[2] ؛

---

(١) سلف لحديث .
(٢) كقوله : وذكر الحديث .

٦٧٥ ـ وَقَـالَ: إِنْ يُجَـزْ[١] فَبِـالإِجَـازَهْ
لِمَـــا طَــوَى ، وَٱغْتَفَــرُوا إِفْــرَازَهْ

٦٦ ـ إِبْدَالُ النَّبِيِّ بِالرَّسُولِ وَعَكْسُهُ

٦٧٦ ـ وَإِنْ رَسُـــوْلٌ بِنَبِـــيٍّ أُبْـــدِلاَ
فَــالظَّــاهِــرُ الْمَنْــعُ كَعَكْــسٍ فُعِــلاَ
٦٧٧ ـ وَقَــدْ رَجَــا جَــوَازَهُ ابْــنُ حَنْبَــلِ
وَالنَّــوَوِي صَـــوَّبَــهُ ، وَهْــوَ جَلِــي

(١) إكمال الخبر مثلاً .

٦٧ ـ السَّمَاعُ عَلَىٰ نَوْعٍ مِنَ الْوَهْن أوْ عَنْ رَجُلَيْنِ

٦٧٨ ـ ثُـمَّ عَلَـى السَّـامِـعِ بِـالْمُـذَاكَـرَهْ
بَيَـــانُـــهُ كَنَـــوْعِ وَهْـــنٍ خَـــامَـــرَهْ

٦٧٩ ـ وَالْمَتْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ: وَاحِدٌ جُرِحْ
لاَ يَحْسُـنُ الْحَـذْفُ لَـهُ لَكِـنْ يَصِـحّ

٦٨٠ ـ وَمُسْلِـمٌ عَنْـهُ كَنَـىٰ فَلَـمْ يُـوَفّ
وَالْحَـذْفُ حَيْـثُ وُثِّقَـا فَهْـوَ أَخَـفّ

٦٨١ ـ وَإِنْ يَكُـنْ عَـنْ كُـلِّ رَاوٍ قِطْعَـهْ
أَجِـــزْ بِـــلاَ مَيْـــزٍ بِخَلْـــطٍ جَمْعَـــهْ

٦٨٢ـ مَعَ الْبَيَانِ كَـ: « حَدِيثِ الإِفْكِ »[1]
وجَـرْحُ بَعْـضٍ مُقْتَـضٍ لِلتَّـرْكِ
٦٨٣ ـ وَحَـذْفُ وَاحِـدٍ مِـنَ الإِسْنَـادِ
فـي الصُّـورَتَيْـنِ ٱمْنَـعْ لِـلازْدِيَـادِ

٦٨ ـ آدَابُ الْمُحْدِّثِ

٦٨٤ ـ وَصَحِّـحِ النِّيَّـةَ فِـي التَّحْـدِيـثِ
وَٱحْـرِصْ عَلَـى نَشْـرِكَ لِلحَـدِيـثِ
٦٨٥ ـ ثُـمَّ تَـوَضَّـأْ وَٱغْتَسِـلْ وَٱسْتَعْمِـلِ
طِيبـاً وَتَسْرِيحـاً وَزَبْـرَ الْمُعْتَلِـي[2]

(١) أخرجه عن عائشة البخاري (٤٧٥٠)، ومسلم (٢٧٧٠) وغيرهما .
(٢) أي : زجر من رفع صوته .

٦٨٦ ـ صَوْتاً عَلَى الْحَدِيْثِ وَٱجْلِسْ بِأَدَبْ
وَهَيْبَـةٍ بِصَـدْرِ مَجْلِـسٍ ، وَهَـبْ
٦٨٧ ـ لَـمْ يُخْلِـصِ النِّيَّـةَ طَـالِـبٌ فَعُـمْ
وَلاَ تُحَـدِّثْ عَـاجِـلاً أَوْ إِنْ تَقُـمْ
٦٨٨ ـ أَوْ فِي الطَّرِيْقِ ثُمَّ حَيْثُ ٱحْتِيْجَ لَكْ
فِي شَيْءٍ ٱرْوِهْ وَٱبْنُ خَلاَّدٍ[١] سَلَكْ
٦٨٩ ـ بِـأَنَّـهُ يَحْسُـنُ لِلْخَمْسِيْنَـا
عَـامـاً ، وَلاَ بَـأْسَ لأَرْبَعِيْنَـا
٦٩٠ ـ وَرُدَّ وَالشَّيْـخُ بِغَيْـرِ الْبَـارِعِ
خَصَّـصَ ، لاَ كَمَـالِـكٍ وَالشَّـافِعِـي

---

(١) أي : الرامهرمزي .

٦٩١ ـ وَيَنْبَغِي الإِمْسَاكُ إِذْ يَخْشَى الْهَرَمْ
وَبِـالثَّمَـانِيـنَ ابْـنُ خَـلاَّدٍ جَـزَمْ
٦٩٢ ـ وَإِنْ يَكُـنْ ثَـابِـتَ عَقْـلٍ لَـمْ يُبَـلْ
كَـأَنَـسٍ وَمَـالِـكٍ وَمَـنْ فَعَـلْ
٦٩٣ ـ وَالْبَغَـوِيُّ وَالْهُجَيْمِـي وَفِئَـهْ
كَـالطَّبَـرِيِّ حَـدَّثُـوا بَعْـدَ الْمِئَـهْ
٦٩٤ ـ وَيَنْبَغِي إِمْسَاكُ الأَعْمَى إِنْ يَخَفْ
وَإِنَّ مَـنْ سِيـلَ[1] بِجُـزْءٍ قَـدْ عَـرَفْ
٦٩٥ ـ رُجْحَـانَ رَاوٍ فِيـهِ دَلَّ فَهْـوَ حَـقّ
وَتَـرْكُ تَحْـدِيـثٍ بِحَضْـرَةِ الأَحَـقّ

---

(١) بكسر السين وتخفيف الهمز للضرورة .

٦٩٦ ـ وَبَعْضُهُـمْ كَـرِهَ الأخْـذَ عَنْـهُ
بِبَلَـدٍ وَفِيْـهِ أَوْلَـى مِنْـهُ
٦٩٧ ـ وَلاَ تَقُـمْ لأَحَـدٍ وَأَقْبِـلِ
عَلَيْهِـمُ وَلِلْحَـدِيـثِ رَتِّـلِ
٦٩٨ ـ وَاحْمَدْ وَصَلِّ مَعْ سَلاَمٍ وَدُعَا
فِـي بَـدْءِ مَجْلِـسٍ وَخَتْمِـهِ مَعَـا
٦٩٩ ـ وَاعْقِدْ لِلإمْلاَ مَجْلِساً فَذَاكَ مِنْ
أَرْفَـعِ الإِسْمَـاعِ وَالأَخْـذِ ، ثُـمَّ إِنْ
٧٠٠ ـ تَكْثُرْ جُمُوعٌ فَاتَّخِذْ مُسْتَمْلِيَا
مُحَصِّـلاً ذَا يَقْظَـةٍ مُسْتَـوِيَـا
٧٠١ ـ بِعَـالٍ أَوْ فَقَـائِمـاً يَتْبَـعُ مَـا
يَسْمَعُـهُ مُبَلِّغـاً أَوْ مُفْهِمَـا

٧٠٢ ـ وَٱسْتَحْسَنُوا الْبَدْءَ بِقَارِىءٍ تَلاَ ،
وَبَعْـدَهُ ٱسْتَنْصَـتَ ، ثُـمَّ بَسْمَـلاَ
٧٠٣ ـ فَالْحَمْدُ فَالصَّلاَةُ ، ثُـمَّ أَقْبَلْ
يَقُولُ مَنْ[1] أَوْ مَا ذَكَرْتَ[2] ، وَٱبْتَهَلْ
٧٠٤ ـ لَـهُ وَصَلَّىٰ وَتَـرَضَّـى رَافِعـا
وَالشَّيْـخُ[3] تَـرْجَـمَ الشُّيُـوخَ وَدَعَـا
٧٠٥ ـ وَذِكْرُ مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ مِنْ لَقَبْ
كَـ : غُنْدَرٍ ، أَوْ وَصْفِ نَقْصٍ أَوْ نَسَبْ

(١) أي : من ذكرت من الرجال .
(٢) أي : ما ذكرت من الأحاديث .
(٣) أي : المملي .

٧٠٦ ـ لأُمِّـهِ فَجَـائِـزٌ مَـا لَـمْ يَكُـنْ
يَكْـرَهُـهُ كَـ: ابْـنِ عُلَيَّـةَ فَصُـنْ
٧٠٧ ـ وَٱرْوِ فِي الإِمْلاَ عَنْ شُيُوْخٍ ، قَدِّمِ
أَوْلاَهُـمُ وَٱنْتَقِـهِ وَأَفْهِـمِ
٧٠٨ ـ مَـا فِيْـهِ مِـنْ فَـائِـدَةٍ وَلاَ تَـزِدْ
عَـنْ كُـلِّ شَيْـخٍ فَـوْقَ مَتْـنٍ وَٱعْتَمِـدْ
٧٠٩ ـ عَـالِـيَ إِسْنَـادٍ قَصِيْـرَ مَتْـنِ
وَٱجْتَنِـبِ الْمُشْكِـلَ خَـوْفَ الْفَتْـنِ[1]
٧١٠ ـ وَٱسْتَحْسِنَ الإِنْشَادُ[2] فِي الأَوَاخِرِ
بَعْـدَ الْحِكَـايَـاتِ مَـعَ النَّـوَادِرِ

---

(١) مصدر من فتن .
(٢) الأشعار المرققة للقلوب .

٧١١ ـ وَإِنْ يُخَـــرِّجْ لِلـــرُّوَاةِ مُتْقِـــنُ
مَجَـالِـسَ الإِمْـلاَءِ فَهْـوَ حَسَـنُ
٧١٢ ـ وَلَيْـسَ بِـالإِمْـلاَءِ حِيْـنَ يَكْمُـلُ
غِنـىً عَـنِ الْعَـرْضِ لِـزَيْـغٍ يَحْصُـلُ

٦٩ ـ آدَابُ طَالِبِ الْحَدِيْثِ

٧١٣ ـ وَأَخْلِـصِ النِّيَّـةَ فـي طَلَبِكَـا
وَجِـدَّ وَابْـدَأْ بِعَـوَالِـي مِصْـرِكَـا
٧١٤ ـ وَمَـا يُهِـمُّ ، ثُـمَّ شُـدَّ الـرَّحْـلاَ
لِغَيْـــرِهِ وَلاَ تَسَـــاهَـــلْ حَمْـــلاَ
٧١٥ ـ وَاعْمَلْ بِمَا تَسْمَعْ فِي الْفَضَائِلِ
وَالشَّيْـــخَ بَجِّلْـــهُ وَلاَ تَثَـــاقَـــلِ

٧١٦ ـ عَلَيْـهِ تَطْـوِيـلاً بِحَيْـثُ يَضْجَـرُ
وَلا تَكُـــنْ يَمْنَعُـــكَ التَّكَبُّـــرُ

٧١٧ ـ أَوِ الْحَيَا عَنْ طَلَبٍ ، وَاْجْتَنِبِ
كَتْـمَ السَّمَـاعِ فَهْـوَ لُـؤْمٌ ، وَاْكْتُـبِ

٧١٨ ـ مَـا تَسْتَفِيْـدُ عَـالِيـاً وَنَـازِلاً
لاَ كَثْـرَةَ الشُّيُـوخِ صِيْتـاً عَـاطِـلاً

٧١٩ ـ وَمَـنْ يَقُـلْ : إِذَا كَتَبْـتَ قَمِّـشِ
ثُـــمَّ إِذَا رَوَيْتَـــهُ فَفَتِّـــشِ

٧٢٠ ـ فَلَيْـسَ مِـنْ ذَا ، وَالْكِتَـابَ تَمِّـمِ
سَمَـــاعَـــهُ ؛ لاَ تَنْتَخِبْـــهُ تَنْـــدَمِ

٧٢١ ـ وَإِنْ يَضِـقْ حَـالٌ عَـنِ اَسْتِيْعَـابِـهِ
لِعَـــارِفٍ أَجَـــادَ فِـــي اَنْتِخَـــابِـــهِ

٧٢٢ ـ أَوْ قَصَّرَ ٱسْتَعَانَ ذَا حِفْظٍ فَقَدْ
كَانَ مِنَ الْحُفَّاظِ مَنْ لَهُ يُعَدّ
٧٢٣ ـ وَعَلِّمُوا فِي الأَصْلِ إِمَّا خَطًّا ،
أَوْ هَمْزَتَيْنِ ، أَوْ بِصَادٍ ، أَوْ طَا
٧٢٤ ـ وَلاَ تَكُنْ مُقْتَصِراً أَنْ تَسْمَعَا
وَكَتْبَهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا
٧٢٥ ـ وَٱقْرَأْ كِتَاباً فِي عُلُومِ الأَثَرِ
كَابْنِ الصَّلاَحِ، أَوْ كَذَا الْـ«مُخْتَصَرِ»[1]

(١) مثل : « إرشاد طلاب الحقائق » أو « التقريب » . أو : « الباعث الحثيث » ، ونحوها .

٧٢٦ـ وبِـ: «الصَّحِيحَيْنِ» ابْدَأنْ ثُمَّ«السُّنَنْ»[١]
وَالْبَيْهَقِـي ضَبطـاً وَفَهْمَـاً ، ثُـمَّ ثَـنّ

٧٢٧ ـ بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ « مُسْنَدِ
أَحْمَـدَ » وَ « الْمُـوَطَّـإِ » الْمُمَهَّـدِ

٧٢٨ ـ وَ « عِلَـلٍ » وَخَيْـرُهَـا: لأَحْمَـدَا
وَالـدَّارَقُطْنِـي ، وَالتَّـوَارِيـخَ غَـدَا

٧٢٩ ـ مِنْ خَيْرِهَا « الْكَبِيْرُ »[٢] لِلْجُعْفِيِّ ،
و « الْجَـرْحُ وَالتَّعْـدِيْـلُ » لِلـرَّازِيِّ

٧٣٠ ـ وَكُتُبِ « الْمُؤْتَلِفِ » الْمَشْهُوْرِ ،
وَالأَكْمَـلُ « الإِكْمَـالُ » لِـلأَمِيْـرِ

(١) أي : بقية الكتب الستة المشهورة .
(٢) أي : « التاريخ الكبير » للبخاري .

٧٣١ ـ وَٱحفَظْهُ بِالتَّدْرِيْجِ ، ثُمَّ ذَاكِرِ
بِــهِ وَالاِتْقَــانَ ٱصْحَبَــنْ وَبَــادِرِ
٧٣٢ ـ إِذَا تَــأَهَّلْــتَ إِلَــى التَّــأْلِيْــفِ
تَمْهَــرْ وَتُــذْكُــرْ وَهْــوَ فِــي التَّصْنِيْــفِ
٧٣٣ ـ طَــرِيْقَتَــانِ جَمْعُــهُ أَبــوَابَــا
أَوْ مُسْنَــداً تُفْــرِدُهُ صِحَــابَــا
٧٣٤ ـ وَجَمْعُــهُ مُعَلَّــلاً كَمَــا فَعَــلْ
يَعْقُــوْبُ[1] أَعْلَــى رُتْبَــةً وَمَــا كَمَــلْ
٧٣٥ ـ وَجَمَعُوا أَبْوَاباً ، أَوْ شُيُوْخاً ، أَوْ
تَــرَاجِمــاً ، أَوْ طُــرُقــاً ، وَقَــدْ رَأَوْا

---

(١) أي : ابن شيبة .

٧٣٦ ـ كَـرَاهَـةَ الْجَمْـعِ لِـذِي تَقْصِيْـرِ
كَـذَاكَ الإِخْـرَاجُ[(١)] بِـلاَ تَحْـرِيْـرِ

٧٠ ـ الْعَالِي وَالنَّازِلِ

٧٣٧ ـ وَطَلَـبُ الْعُلُـوِّ سُنَّـةٌ ، وَقَـدْ
فَضَّـلَ بَعْـضٌ النُّـزُوْلَ وَهْـوَ رَدّ
٧٣٨ ـ وَقَسَّمُـوْهُ خَمْسَـةً ، فَـالأَوَّلُ
قُـرْبٌ مِـنَ الـرَّسُـوْلِ وَهْـوَ الأَفْضَـلُ
٧٣٩ ـ إِنْ صَحَّ الإِسْنَادُ ، وَقِسْمُ الْقُرْبِ
إِلَـى إِمَـامٍ وَعُلُـوٌّ نِسْبِـي

---

(١) للتصنيف ، ونحوها اليوم في التحقيق ممن لم تكتمل لديه الأهلية .

٧٤٠ ـ بِنِسْبَـــةٍ لِلْكُتُــــبِ السِّتَّـــةِ إِذْ
يَنْــزِلُ مَتْـــنٌ مِــنْ طَــرِيقِهَــا أُخِــذْ
٧٤١ ـ فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ قَدْ وَافَقَهْ
مَـــعَ عُلُـــوٍّ فَهُـــوَ الْمُـــوَافَقَـــهْ
٧٤٢ ـ أَوْ شَيْـخِ شَيْخِـهِ كَـذَاكَ فَـالْبَـدَلْ
وَإِنْ يَكُــنْ سَــاوَاهُ عَـدّاً قَـدْ حَصَـلْ
٧٤٣ ـ فَهْـوَ الْمُسَـاوَاةُ وَحَيْـثُ رَاجَحَـهْ
اَلأَصْـلُ بِـالْـوَاحِـدِ فَـ: الْمُصَـافَحَـهْ
٧٤٤ ـ ثُـــمَّ عُلُـــوٌّ قِـــدَمِ الْـــوَفَـــاةِ
أَمَّـــا الْعُلُـــوُّ لاَ مَـــعَ الْتِفَـــاتِ
٧٤٥ ـ لآخِـــرٍ ، فَقِيْـــلَ: لِلْخَمْسِينَـــا
أَو الثَّـــلاَثِيـــنَ مَضَـــتْ سِنِيْنَـــا

٧٤٦ ـ ثُـمَّ عُلُـوٌّ قِـدَمِ السَّمَـاعِ
وَضِـدُّهُ النُّـزُولُ كَـالأَنْـوَاعِ

٧٤٧ ـ وَحَيْـثُ ذُمَّ فَهْـوَ مَـا لَـمْ يُجْبَـرِ
وَالصِّحَّـةُ الْعُلُـوُّ عِنْـدَ النَّظَـرِ

٧١ ـ الْغَرِيبُ و ٧٢ ـ الْعَزِيزُ و ٧٣ ـ الْمَشْهُورُ

٧٤٨ ـ وَمَـا بِـهِ مُطْلَقـاً الـرَّاوِي انْفَـرَدْ
فَهْـوَ الْغَـرِيـبُ ، وَابْـنُ مَنْـدَةٍ فَحَـدْ

٧٤٩ ـ بِـالانْفِـرَادِ عَـنْ إِمَـامٍ يُجْمَـعُ
حَـدِيثُـهُ ، فَـإِنْ عَلَيْـهِ يُتْبَـعُ

٧٥٠ ـ مِنْ وَاحِدٍ وَٱثْنَيْنِ فـ: الْعَزِيْزُ أَوْ
فَـوْقُ فـ: مَشْهُـوْرٌ وَكُـلٌّ قَـدْ رَأَوْا

٧٥١ ـ مِنْهُ الصَّحِيْحَ وَالضَّعِيْفَ ، ثُمَّ قَدْ
يُغْـرِبُ مُطْلَقـاً أَوِ ٱسْنَـاداً فَقَـدْ

٧٥٢ ـ كَـذَلِـكَ الْمَشْهُـوْرُ أَيضـاً قَسَّمُـوا
لِشُهْـرَةٍ مُطْلَقَـةٍ كَـ: « الْمُسْلِـمُ

٧٥٣ ـ مَنْ سَلِمَ »[1] الْحَدِيثَ وَالْمَقْصُوْرِ
عَلَـى الْمُحَـدِّثِيـنَ مِـنْ مَشْهُـوْرِ

---

(١) وتمامه : « المسلمون من لسانه ويده » أخرجه عن ابن عمرو البخاري (١٠) ، ومسلم (٤٠) .

٧٥٤ ـ « قُنُوْتُهُ بَعْدَ الرُّكُوْعِ شَهْرَا »[1]
وَمِنْــــهُ ذُو تَـــوَاتُــــرٍ مُسْتَقَــــرَا

٧٥٥ ـ فِي طَبَقَاتِهِ كَمَتْنِ: « مَنْ كَذَبْ »
فَفَــوْقَ سِتِّيْـــنَ رَوَوْهُ وَالْعَجَــبْ

٧٥٦ ـ بِــأَنَّ مِــنْ رُوَاتِــهِ لَلْعَشَــرَهْ[2]
وَخُــصَّ بِــالأَمْــرَيْــنِ فِيْمَــا ذَكَــرَهْ

---

(١) أخرجه عن أنس البخاري (١٠٠٣) ، مسلم (٦٧٧) .

(٢) نقل الكتاني في « نظم المتناثر » : (٢) عن بعضهم قوله : لا يوجد متواتر متفق على تواتره غيره .

٧٥٧ ـ الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِهِمْ قُلْتُ: بَلَى
« مَسْحُ الْخِفَافِ »[١] وَابْنُ مَنْدَةٍ إِلَى

٧٥٨ ـ عَشْرَتِهِمْ « رَفْعُ الْيَدَيْنِ[٢] » نَسَبَا ،
وَنَيَّفُوا عَنْ مِئَةٍ: « مَنْ كَذَبَا »

٧٤ ـ غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ

٧٥٩ ـ والنَّضْرُ أَوْ مَعْمَرُ خُلْفٌ أَوَّلُ
مَنْ صَنَّفَ الْغَرِيبَ فِيمَا نَقَلُوا

٧٦٠ ـ ثُمَّ تَلاَ أَبُو عُبَيْدٍ وَاقْتَفَى
الْقُتَبِيُّ ثُمَّ حَمْدٌ صَنَّفَا

---

(١) وكذا قد رواه نيف وستون من الصحابة ، منهم العشرة المبشرون أيضاً .

(٢) في الصلاة ، فقد رواه خمسون صحابياً .

٧٦١ ـ فَاغْنَ بِهِ وَلاَ تَخُضْ بِالظَّنِّ
وَلاَ تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ

٧٦٢ ـ وَخَيْرُ مَا فَسَّرْتَهُ بِالْوَارِدِ
كَـ: « الدُّخِّ » بِالدُّخَانِ[1] لابْنِ صَائِدِ

٧٦٣ ـ كَذَاكَ عِنْدَ التِّرْمِذِي[2] ، وَالْحَاكِمُ
فَسَّرَهُ الْجِمَاعَ[3] وَهْوَ وَاهِمُ

---

(١) رواه عن ابن عمر البخاري (٦١٧٣) ، وعن ابن مسعود مسلم (٢٩٢٤) (٨٦) .

(٢) أخرجه برقم (٢٢٣٥) و (٢٢٤٩) .

(٣) في « معرفة علوم الحديث » (ص : ٩١) فسر الزَّجّ بدل الدخ بالجماع غالطاً .

٧٥ ـ الْمُسَلْسَلُ

٧٦٤ ـ مُسَلْسَلُ الْحَدِيثِ: مَا تَوَارَدَا
فِيهِ الرُّوَاةُ وَاحِداً فَوَاحِدَا
٧٦٥ـ حَالاً لَهُمْ، أَوْ وَصْفاً، أَوْ وَصْفَ سَنَدْ،
كَقَوْلِ كُلِّهِمْ: سَمِعْتُ فَاتَّحَدْ
٧٦٦ ـ وَقَسْمُهُ إِلَى ثَمَانٍ مُثُلُ ؛
وَقَلَّمَا يَسْلَمُ ضَعْفاً يَحْصُلُ
٧٦٧ ـ وَمِنْهُ ذُو نَقْصٍ بِقَطْعِ السِّلْسِلَهْ
كَـ: أَوَّلِيَّةٍ ، وَبَعْضٌ وَصَلَهْ[1]

---

(١) ولا يصح ، فهذا الخبر المسلسل بالأولية المروي عن ابن عمرو ، وهو قوله ﷺ : =

٧٦ ـ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ

٧٦٨ ـ وَالنَّسْخُ رَفْعُ الشَّارِعِ السَّابِقَ ـ مِنْ
أَحْكَامِهِ ـ بِلاَحِقٍ ، وَهْوَ قَمِنْ

٧٦٩ ـ أَنْ يُعْتَنَى بِهِ ، وَكَانَ الشَّافِعِي
ذَا عِلْمِهِ ثُمَّ بِنَصِّ الشَّارِعِ

٧٧٠ ـ أَوْ صَاحِبٍ أَوْ عُرِفَ التَّارِيْخُ ، أَوْ
أُجْمِعَ تَرْكاً بَانَ نَسْخٌ ، وَرَأَوْا

= « الراحمون يرحمهم الرحمن » فقد تسلسل إلى سفيان بن عيينة ، ثم انقطع فيما بعده إلى منتهاه رواه أبو داود (٤٩٤١) ، والترمذي (١٩٢٤) .

٧٧١ ـ دَلاَلَـةَ الإِجْمَـاعِ لاَ النَّسْـخَ بِـهِ
كَـ: الْقَتْـلِ فـي رَابِعَـةٍ بِشُـرْبِـهِ[١]

٧٧ ـ التَّصْحِيفُ

٧٧٢ ـ وَالْعَسْكَرِيْ وَالدَّارَقُطْنِي صَنَّفَا
فِيْمَـا لَـهُ بَعْـضُ الـرُّوَاةِ صَحَّفَـا

---

(١) رواه عن معاوية أحمد (٤/ ٩٣) ، وأبو داود (٤٤٨٢) ، والترمذي (١٤٤٤) ، وفي هذا الحديث جمع العلامة أحمد محمد شاكر رسالة سماها : « القول الفصل » ورجح حكم عدم القتل لما ورد في بعض طرق الحديث من التصريح بنسخه ، والله أعلم .

٧٧٣ـ فِي الْمَتْنِ كَالصُّوْلِيِّ «سِتّاً»[١] غَيَّرْ
شَيْئـاً ، أَوِ الإِسْنَـادِ كَـابْـنِ النُّـدَّرْ

٧٧٤ ـ صَحَّـفَ فِيْـهِ الطَّبَـرِيُّ قَـالاَ :
بُـذَّرَ بِـالْبَـاءِ ، وَنَقْـطٍ ذَالاَ

٧٧٥ ـ وَأَطْلَقُوا التَّصْحِيفَ فِيْمَا ظَهَرَا
كَقَوْلِهِ : ٱحْتَجَمْ مَكَانَ «ٱحْتَجَرَا»[٢]

٧٧٦ ـ وَوَاصِـلٌ بِعَـاصِـمٍ وَالأَحْـدَبُ
بِـأَحْـوَلٍ تَصْحِيْـفَ سَمْـعٍ لَقَّبُـوا

---

(١) اي حديث أبي أيوب : «من صام رمضان ، وأتبعه ستاً من شوّال» رواه مسلم (١١٦٤) .

(٢) أي : اتخذ حجرة من حصير .

٧٧٧ ـ وَصَحَّفَ الْمَعْنَى إِمَامُ عَنَزَهْ
ظَنَّ الْقَبِيْلَ بِحَدِيثِ «الْعَنَزَهْ»[١]

٧٧٨ ـ وَبَعْضُهُمْ ظَنَّ سُكُوْنَ نُوْنِهِ
فَقَالَ: شَاةٍ[٢] خَابَ فِي ظُنُوْنِهِ

٧٨ ـ مُخْتَلِفِ الْحَدِيْثِ

٧٧٩ ـ وَالْمَتْنُ إِنْ نَافَاهُ مَتْنٌ آخَرُ
وَأَمْكَنَ الْجَمْعُ فَلاَ تَنَافُرُ

---

(١) أخرجه عن ابن عمر البخاري (٤٩٨) .
(٢) أي : صلّى على شاة .

٧٨٠ـ كَمَتْنِ : «لاَ يُوْرَدُ»[١] مَعْ «لاَ عَدْوَى»[٢]
فَـــالنَّفْـــيُ لِلطَّبْـــعِ وَفِـــرَّ عَـــدْوَا

٧٨١ ـ أَوْ لاَ ، فَإِنْ نَسْخٌ بَدَا فَاعْمَلْ بِهِ
أَوْ لاَ ، فَرَجِّحْ ، وَاعْمَلَنْ بِالأَشْبَهِ[٣]

---

(١) أخرجه عن أبي هريرة البخاري (٥٧٧١) بلفظ : « لا يوردون ممرض على مصحّ » .

(٢) وتمامه : « ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر ، وفرّ من المجذوم فرارك من الأسد » رواه عن أبي هريرة أحمد (٢/ ٤٤٣) ، والبخاري (٥٧٠٧) و (٥٧٥٧) وغيرهم .

(٣) بالترجيح .

٧٩ ـ خَفِيُّ الإِرْسَالِ وَالْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الإِسْنَادِ

٧٨٢ ـ وَعَـــدَمُ السَّمَـــاعِ وَاللِّقَـــاءِ
يَبْـــدُو بِـــهِ الإِرْسَـــالُ ذُو الْخَفَـــاءِ

٧٨٣ ـ كَـذَا زِيَـادَةُ اسْـمِ رَاوٍ فـي السَّنَـدْ
إِنْ كَـــانَ حَـــذْفُـــهُ بِعَـــنْ فِيْـــهِ وَرَدْ

٧٨٤ ـ وَإِنْ بِتَحْدِيثٍ أَتَى فَالْحُكْمُ لَهْ
مَـــعَ احْتِمَـــالِ كَـــوْنِـــهِ قَـــدْ حَمَلَـــهْ

٧٨٥ ـ عَنْ كُلٍّ الاَّ حَيْثُ مَا زِيدَ وَقَعْ
وَهْماً وَفِي ذَيْنِ الْخَطِيبُ[١] قَدْ جَمَعْ

---

(١) وهمـا : « التفصيـل لمبهـم المـراسيـل » =

٨٠ ـ مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

٧٨٦ ـ رَائِـي النَّبِـيِّ مُسْلِمـاً ذُو صُحْبَـةِ
وَقِيْـلَ: إِنْ طَـالَـتْ وَلَـمْ يُثَبَّـتِ
٧٨٧ ـ وَقِيْـلَ: مَـنْ أَقَـامَ عَـامـاً وَغَـزَا
مَعْـهُ ، وَذَا لاِبْـنِ الْمُسَيَّـبِ عَـزَا
٧٨٨ ـ وَتُعْـرَفُ الصُّحْبَـةُ بِـاشْتِهَـارٍ أَوْ
تَـوَاتُـرٍ ، أَوْ قَـوْلِ صَـاحِـبٍ وَلَـوْ
٧٨٩ ـ قَـدِ ادَّعَـاهَـا وَهْـوَ عَـدْلٌ قُبِـلاَ
وَهُـمْ عُـدُوْلٌ ، قِيْـلَ: لاَ مَـنْ دَخَـلا

= و « تمييز المزيد في متصل الأسانيد » .

٧٩٠ ـ فِـي فِتْنَـةٍ . وَالْمُكْثِـرُوْنَ سِتَّـةُ :
أَنَـسُ ، وَٱبْـنُ عُمَـرَ ، الصِّـدِّيْقَـةُ

٧٩١ ـ اَلْبَحْرُ ، جَابِرٌ ، أَبُوْ هُرَيْرَةِ[1]
أَكْثَـرُهُـمْ ، وَالْبَحْـرُ فِـي الْحَقِيْقَـةِ

٧٩٢ ـ أَكْثَرُ فَتْوَى ، وَهْوَ وَٱبْنُ عُمَرَا
وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَٱبْنُ عَمْرٍو قَدْ جَرَى

٧٩٣ ـ عَلَيْهِـمُ بِـالشُّهْـرَةِ « الْعَبَـادِلَـهْ »
لَيْـسَ ٱبْـنُ مَسْعُـودٍ وَلاَ مَـنْ شَـاكَلَـهْ

---

(١) فلأنس : (٢٢٨٦) ، ولابن عمر : (٢٦٣٠) ، ولعائشة : (٢٢١٠) ، ولابن عباس (١٦٦٠) ، ولجابر : (١٥٤٠) ولأبي هريرة (٥٣٧٤) حديثاً .

٧٩٤ ـ وَهْـوَ وَزَيْـدٌ وَٱبْـنُ عَبَّـاسٍ لَهُـمْ
فِـي الْفِقْـهِ أَتْبَـاعٌ يَـرَوْنَ قَـوْلَهُـمْ
٧٩٥ ـ وَقَالَ مَسْرُوقُ: انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَى
سِتَّــةِ أَصْحَــابٍ كِبَــارٍ نُبَــلاَ:
٧٩٦ ـ زَيْـدٍ ، أَبِـي الـدَّرْدَاءِ ، مَـعَ أُبَـيِّ
عُمَــرَ ، عَبْــدِ اللهِ مَــعَ عَلِــيِّ
٧٩٧ ـ ثُمَّ انْتَهَىٰ لِذَيْنِ وَالْبَعْضُ جَعَلْ
الأَشْعَـرِيَّ عَـنْ أَبِـي الـدَّرْدَا بَـدَلْ
٧٩٨ ـ وَالْعَـدُّ لاَ يَحْصُـرُهُـمْ فَقَـدْ ظَهَـرْ
سَبْعُــونَ أَلْفــاً بِتَبُــوكَ ، وَحَضَــرْ

٧٩٩ ـ اَلْحَـــجَّ أَرْبَعُــونَ أَلْفــاً وَقُبِــضْ
عَـنْ ذَيْـنِ مَـعْ أَرْبَـعِ آلاَفٍ تَنِـضّ[(١)]

٨٠٠ ـ وَهُــمْ طِبَـاقٌ إِنْ يُــرَدْ تَعْـدِيـدُ
قِيْــلَ: اثْنَتَــا عَشْــرَةَ أَوْ تَــزِيْــدُ

٨٠١ ـ وَالأَفْضَـلُ الصِّـدِّيْقُ، ثُـمَّ عُمَـرُ
وَبَعْــدَهُ عُثْمَــانُ، وَهْــوَ الأَكْثَـرُ[(٢)]

٨٠٢ ـ أَوْ فَعَلِـيٌّ قَبْلَـهُ، خُلْـفٌ حُكِـي
قُلْتُ: وَقَوْلُ الْوَقْفِ جَا عَنْ مَالِكِ

(١) بل تزيد على مئة ألف وأربعة عشر ألفاً؛ ممن أسلم وسمع منه أو روى عنه ﷺ.
(٢) خ: الأكبر.

٨٠٣ ـ فَالسِّتَّةُ الْبَاقُوْنَ[١] فَالْبَدْرِيَّهْ[٢] ،

فَأُحُدٌ ، فَالْبَيْعَةُ الْمَرْضِيَّهْ[٣]

٨٠٤ ـ قَالَ: وَفَضْلُ السَّابِقِيْنَ قَدْ وَرَدْ[٤]

فَقِيْلَ: هُمْ ، وَقِيْلَ: بَدْرِيٌّ ، وَقَدْ

---

(١) باقي العشرة وهم : أبو عبيدة ، سعد ، سعيد ، طلحة ، ابن عوف ، والزبير .

(٢) وعدتهم مع العشرة ثلاث مئة وأربعة عشر .

(٣) قال تبارك وعزّ : ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] .

(٤) في قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ [التوبة : ١٠٠] .

٨٠٥ ـ قِيْلَ: بَلَ اَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ ، وَاْخْتَلَفْ
أَيُّهُمُ أَسْلَمَ قَبْلَ مَنْ سَلَفْ

٨٠٦ ـ قِيْلَ: أَبُو بَكْرٍ وَقِيْلَ: بَلْ عَلِي
وَمُدَّعِي إِجْمَاعِهِ لَمْ يُقْبَلِ

٨٠٧ ـ وَقِيْلَ: زَيْدٌ ، وَاْدَّعَى وِفَاقَا
بَعْضٌ عَلَىٰ خَدِيْجَةَ اْتِّفَاقَا

٨٠٨ ـ وَمَاتَ آخِراً بِغَيْرِ مِرْيَةِ
أَبُو الطُّفَيْلِ مَاتَ عَامَ مِيَّةِ

٨٠٩ ـ وَقَبْلَهُ السَّائِبُ بِالْمَدِينَةِ
أَو سَهْلٌ ، اَوْ جَابِرٌ اَوْ بِمَكَّةِ

٨١٠ ـ وَقِيْلَ: الآخِرُ بِهَا اَبْنُ عُمَرَا
إِنْ لاَ أَبُو الطُّفَيْلِ فِيْهَا قُبِرَا

٨١١ ـ وَأَنَـسُ بْـنُ مَـالِـكٍ بِـالْبَصْـرَةِ
وَٱبْـنُ أَبِـي أَوْفَـى قَضَـى بِـالْكُـوفَـةِ
٨١٢ ـ وَالشَّأْمِ فَٱبْنُ بُسْرٍ أَوْ ذُو بَاهِلَهْ
خُلْـفٌ ، وَقِيْـلَ: بِـدِمَشْـقَ وَاثِلَـهْ
٨١٣ ـ وَأَنَّ فِي حِمْصَ ٱبْنُ بُسْرٍ قُبِضَا
وَأَنَّ بِـالْجَـزِيْـرَةِ الْعُـرْسَ قَضَـى
٨١٤ ـ وَبِفِلَسْطِيْـنَ أَبُـو أُبَـيٍّ[1]
وَمِصْرَ فَٱبْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْيٍ[2]

---

(١) عبد الله بن أم حرام ، ربيب عبادة بن الصامت .

(٢) اي : جَزْء ، فأبدل للقافية .

٨١٥ ـ وَقُبِضَ الْهِرْمَاسُ بِالْيَمَامَةِ ،
وَقَبْلَهُ رُوَيْفِعٌ بِبَرْقَةِ

١٦٨ ـ وَقِيلَ : إِفْرِيقيَّةَ ، وَسَلَمَهْ
بَادِياً ، أَوْ بِطِيْبَةَ الْمُكَرَّمَهْ

٨١ ـ مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ

٨١٧ ـ وَ التَّابِعُ اللاَّقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبَا
وَلِلْخَطِيبِ حَدُّهُ: أَنْ يَصْحَبَا

٨١٨ ـ وَهُمْ طِبَاقٌ ، قِيلَ : خَمسَ عَشَرَهْ
أَوَّلُهُمْ: رُوَاةُ كُلِّ الْعَشَرَهْ

٨١٩ ـ وَقَيسٌ الْفَرْدُ بِهَذَا الْوَصْفِ
وَقِيلَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنَ ابْنِ عَوْفِ

٨٢٠ ـ وَقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيْداً فَغَلَطْ
بَلْ قِيلَ: لَمْ يَسْمَعْ سِوَى سَعْدٍ فَقَطْ
٨٢١ ـ لَكِنَّهُ الأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَا
وَعَنْهُ قَيْسٌ وَسِوَاهُ وَرَدَا
٨٢٢ ـ وَفَضَّلَ الْحَسَنَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ
وَالْقَرَنِي أُوَيْساً أَهْلُ الْكُوفَةِ
٨٢٣ ـ وَفِي نِسَاءِ التَّابِعِيْنَ الأَبَدَا
حَفْصَةُ مَعْ عَمْرَةَ أُمُّ الدَّرْدَا
٨٢٤ ـ وَفِي الْكِبَارِ الْفُقَهَاءُ السَّبْعَهْ
خَارِجَةٌ، الْقَاسِمُ، ثُمَّ عُرْوَهْ
٨٢٥ ـ ثُمَّ سُلَيْمَانُ، عُبَيْدُ اللهِ
سَعِيْدُ، وَالسَّابِعُ ذُو اشْتِبَاهِ؛

٨٢٦ ـ إِمَّـا أَبُـو سَلَمَـةٍ أَوْ سَـالِـمُ
أَوْ فَـأَبُـو بَكْـرٍ خِـلاَفٌ قَـائِـمُ
٨٢٧ ـ وَالْمُـدْرِكُـونَ جَـاهِلِيَّـةً فَسَـمِّ
مُخَضْـرَمِيـنَ كَسُـوَيـدٍ فِـي أُمَـمْ
٨٢٨ ـ وَقَـدْ يُعَـدُّ فِـي الطِّبَـاقِ التَّـابِـعُ
فِـي تَـابِعِيْهِـم إِذْ يَكُـوْنُ الشَّـائِـعُ
٨٢٩ ـ اَلْحَمْـلَ عَنْهُـمْ كَـأَبِـي الـزِّنَـادِ
وَالْعَكْـسُ جَـاءَ ، وَهْـوَ ذُو فَسَـادِ
٨٣٠ ـ وَقَـدْ يُعَـدُّ تَـابِعِيّـاً صَـاحِـبُ
كَـابْنَـيْ مُقَـرِّنٍ وَمَـنْ يُقَـارِبُ

٨٢ ـ رِوَايَةُ الأَكَابِرِ عَنِ الأَصَاغِرِ

٨٣١ ـ وَقَدْ رَوَى الْكَبِيرُ عَنْ ذِي الصُّغْرِ
طَبَقَـــةً وَسِنّـــاً أَوْ فِـــي الْقَـــدْرِ

٨٣٢ ـ أَوْ فِيْهِمَـا وَمِنْـهُ أَخْـذُ الصَّحْـبِ
عَـــنْ تَـابِـعٍ كَعِـدَّةٍ عَـــنْ كَعْـــبِ

٨٣ ـ رِوَايَةُ الأَقْرَانِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ

٨٣٣ ـ وَالْقُرَنَا مَنْ اسْتَوَوا فِي السَّنَدِ
وَالسِّـنِّ غَـالِبـاً وَقِسْمَيْـنِ اعْـدُدِ:

٨٣٤ ـ مُـدَبَّجـاً وَهْـوَ إِذَا كُـلٌّ أَخَـذْ
عَـــنْ آخَـرٍ ، وَغَيْـرَهُ انْفِـرَادُ فَـذّ

٨٤ ـ الإِخْوَةُ وَالأَخَوَاتُ

٨٣٥ ـ وَأَفْـرَدُوا الإِخْـوَةَ بِـالتَّصْنِيـفِ
فَـذُو ثَـلاَثَـةٍ بَنُـو حُنَيْـفِ
٨٣٦ ـ أَرْبَعَـةٌ أَبُـوهُـمُ السَّمَّـانُ
وَخَمْسَـةٌ أَجَلُّهُـمْ سُفْيَـانُ
٨٣٧ ـ وَسِتَّـةٌ نَحْـوُ بَنِـي سِيـرِينَـا
وَاجْتَمَعُـوا ثَـلاَثَـةً يَـرْوُونَـا
٨٣٨ ـ وَسَبْعَـةٌ بَنُـو مُقَـرِّنٍ ، وَهُـمْ
مُهَـاجِـرُونَ لَيْـسَ فِيهِـمْ عَـدُّهُـمْ
٨٣٩ ـ وَالأَخَـوَانِ جُمْلَـةٌ كَعُتْبَـةِ
أَخِـي ابْـنِ مَسْعُـودٍ هُمَـا ذُو صُحْبَـةِ

٨٥ ـ رِوَايَةُ الآبَاءِ عَنِ الأَبْنَاءِ وَعَكْسُهُ

٨٤٠ ـ وَصَنَّفُوا فِيمَا عَنِ ابْنِ أَخَذَا
أَبٌ كَعَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ كَذَا

٨٤١ ـ وَائِلُ عَنْ بَكْرِ ابْنِهِ وَالتَّيْمِي
عَنِ ابْنِهِ مُعْتَمِرٍ فِي قَوْمِ

٨٤٢ ـ أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَمْرَاءِ
عَائِشَةٍ فِي « الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ »[1]

٨٤٣ ـ فَإِنَّهُ لابْنِ أَبِي عَتِيقِ
وَغُلِّطَ الْوَاصِفُ بِالصِّدِّيقِ

---

(١) رواه عن عائشة البخاري (٥٦٨٧) .

٨٤٤ ـ وَعَكْسُهُ صَنَّفَ فِيْهِ الْوَائِلِي[١]
وَهْوَ مَعَالٍ لِلْحَفِيْدِ النَّاقِلِ
٨٤٥ ـ وَمِنْ أَهَمِّهِ إِذَا مَا أُبْهِمَا
الأَبُ أَوْ جَدٌّ وَذَاكَ قُسِمَا
٨٤٦ ـ قِسْمَيْنِ عَنْ أَبٍ فَقَطْ نَحْوُ: أَبِي
الْعُشَرَاءِ، عَنْ أَبِهْ، عَنِ النَّبِي
٨٤٧ ـ وَاسْمُهُمَا عَلَى الشَّهِيْرِ فَاعْلَمِ
أُسَامَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قِهْطِمِ
٨٤٨ ـ وَالثَّانِ: أَنْ يَزِيْدَ فِيْهِ بَعْدَهْ
كَـ: بَهْزٍ أَوْ عَمْرٍو أَباً أَوْ جَدَّهْ

(١) أي: في رواية الأبناء عن الآباء.

٨٤٩ ـ وَالأَكْثَرُ ٱحْتَجُّوا بِعَمْرٍو حَمْلاَ ،
لَـهُ عَلَـى الْجَـدِّ الْكَبِيْـرِ الأَعْـلاَ
٨٥٠ ـ وَسَلْسَـلَ الآبَـا التَّمِيْمِـيُّ فَعَـدّ
عَـنْ تِسْعَـةٍ ، قُلْـتُ : وَفَـوْقَ ذَا وَرَدْ

٨٦ ـ السَّابِقُ وَاللاَّحِقِ

٨٥١ ـ وَصَنَّفُـوا فِـي سَـابِـقٍ وَلاَحِـقِ
وهْـوَ ٱشْتِـرَاكُ رَاوِيَيْـنِ سَـابِـقِ
٨٥٢ ـ مَـوْتـاً كَـ : زُهْـرِيٍّ وَذِي تَـدَارُكِ
كَـ : ابْـنِ دُوَيْـدٍ رَوَيَـا عَـنْ مَـالِـكِ
٨٥٣ ـ سَبْـعٌ ثَـلاَثُـونَ وَقَـرْنٌ وَافـي
أُخْـرَ كَـالْجُعْفِـيِّ وَالْخَفَّـافِ[١]

(١) أحمد بن محمد النيسابوري فقد روى =

٨٧ ـ مَنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إلاّ رَاوٍ وَاحِدٌ

٨٥٤ ـ وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ
مَنْ عَنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ لا ثَانِي

٨٥٥ ـ كَـ: عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ ، أوْ كَوَهْبِ
هُوَ ابْنُ خَنْبَشٍ ، وَعَنْهُ الشَّعْبِي

٨٥٦ ـ وَغُلِّطَ الْحَاكِمُ حَيْثُ زَعَمَا
بِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ لَيْسَ فِيهِمَا

= والبخاري عن إسحاق السراج وبين وفاتيهما (١٣٧) سنة ، وفي هذا النوع حلاوة علوّ الإسناد في القلوب .

٨٥٧ ـ فَفِي الصَّحِيْحِ أَخْرَجَا الْمُسَيَّبَا
وَأَخْـرَجَ الْجُعْفِـيُّ لاِبْـنِ تَغْلِبَـا[1]

٨٨ ـ مَنْ ذُكِرَ بِنُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ

٨٥٨ ـ وَاْعْـنَ بِـأَنْ تَعْـرِفَ مَـا يَلْتَبِـسُ
مِـنْ خَلَّـةٍ يُعْنَـى بِهَـا الْمُـدَلِّـسُ
٨٥٩ ـ مِـنْ نَعْـتِ رَاوٍ بِنُعُوْتٍ نَحْـوَ مَـا
فُعِـلَ فِـي الْكَلْبِـيِّ حَتَّـى أُبْهِمَـا
٨٦٠ ـ مُحَمَّـدُ بْـنُ السَّـائِبِ الْعَـلاَّمَـهْ
سَمَّـاهُ حَمَّـاداً أَبُـو أُسَـامَـه

---

(١) اسمه : عمرو .

٨٦١ ـ وَبِأَبِي النَّضْرِ بْنِ إِسْحَاقَ ذُكِرْ
وَبِـأَبِـي سَعِيْـدٍ الْعَـوْفِـي شُهِـرْ

٨٩ ـ أَفْرَادُ العَلَم

٨٦٢ ـ وَاْعْنَ بِـ : الافْرَادِ سُمَاً ، أَوْ لَقَبا ،
أَوْ كُنْيَـةً ، نَحْـوَ : لُبَـيٍّ بْـنِ لَبَـا[1]
٨٦٣ ـ أَوْ مِنْـدَلٍ عَمْـرُو وَكَسْـراً نَصُّـوا
فِـي الْمِيْـمِ ، أَوْ أَبِـي مُعَيْـدٍ حَفْـصُ

(١) صحابي لم يشاركه أحد في اسمه ، مصغر على زنة أُبي ، وأبوه لَبَا على زنة فَتى .

٩٠ ـ الأَسْمَاءُ وَالْكُنَىٰ

٨٦٤ ـ وَٱعْنَ بِـ: الأَسْمَا وَالْكُنَىٰ وَقَدْ قَسَمْ
الشَّيْـخُ ذَا لِتِسْـعٍ أَوْ عَشْـرٍ قِسَـمْ

٨٦٥ ـ مَـنِ ٱسْمُـهُ كُنْيَتُـهُ ٱنْفِـرَادَا ،
نَحْـوُ: أَبِـي بِـلاَلٍ ، أَوْ قَـدْ زَادَا

٨٦٦ ـ نَحْوَ: أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ قَدْ كُنِي
أَبَـا مُحَمَّـدٍ بِخُلْـفٍ فَـٱفْطُـنِ

٨٦٧ ـ وَالثَّانِ: مَنْ يُكْنَى وَلاَ ٱسْماً نَدْرِي
نَحْـوُ: أَبِـي شَيْبَـةَ ، وَهْـوَ الْخُـدْرِي

٨٦٨ ـ ثُـمَّ: كُنَـى الأَلْقَـابِ وَالتَّعَـدُّدِ
نَحْـوُ: أَبِـي الشَّيْـخِ أَبِـي مُحَمَّـدِ

٨٦٩ ـ وَٱبْـنُ جُـرَيْـجٍ بِـأَبِـي الْـوَلِيْـدِ
وَخَـالِـدٌ كُنِّـيَ لِلتَّعْـدِيـدِ

٨٧٠ ـ ثُـمَّ: ذَوُو الْخُلْـفِ كُنىً وَعُلِمَا
أَسْمَـاؤُهُـمْ وَعَكْسُـهُ وَفِيْهِمَـا

٨٧١ ـ وَعَكْسُـهُ وَذُو اشْتِهَـارٍ بِسُـمِ[1]
وَالْعَكْسُ، كَـ: أَبِي[2] الضُّحَى لِمُسْلِمِ[3]

٩١ ـ الأَلْقَابُ

٨٧٢ ـ وَٱعْنَ بِـ: الأَلْقَابِ فَرُبَّمَا جُعِلْ
اَلْـوَاحِـدُ ٱثْنَيْـنِ الَّـذِي مِنْهَـا عُطِـلْ

---

(١) كطلحة وعبد الرحمن بن عوف .

(٢) خ : وعكسه أبو .

(٣) أي : ابن يسار .

٨٧٣ ـ نَحْوَ الضَّعِيفِ أَيْ: بِجِسْمِهِ وَمَنْ
ضَلَّ الطَّرِيْقَ بِاسْمِ فَاعِلٍ، وَلَنْ

٨٧٤ ـ يَجُوزَ مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ،
وَرُبَّمَا كَانَ لِبَعْضٍ سَبَبُ

٨٧٥ ـ كَغُنْدَرٍ: مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ
وَصَالِحٍ جَزَرَةَ الْمُشْتَهِرِ

٩٢ ـ الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ

٨٧٦ ـ وَاعْنَ بِمَا صُورَتُهُ مُؤْتَلِفُ
خَطّاً وَلَكِنْ لَفْظُهُ مُخْتَلِفُ

٨٧٧ ـ نَحْوُ سَلَامٍ كُلُّهُ فَثَقِّلِ
لَا ابْنَ سَلَامٍ الْحَبْرَ وَالْمُعْتَزِلِي

٨٧٨ ـ أَبَـا عَلِـيٍّ فَهْـوَ خِـفُّ الْجَـدُّ
وَهْـوَ الأَصَـحُّ فـي أَبِـي الْبِيكَنْـدِي
٨٧٩ ـ وَابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ وَابْنَ مِشْكَمِ
وَالأَشْهَـرُ التَّشْـدِيْـدُ فِيْـهِ فَـاعْلَـمِ
٨٨٠ ـ وَابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضٍ فَخِفّ
أَوْ زِدْهُ هَـاءً فَكَـذَا فِيْـهِ اخْتُلِـفْ
٨٨١ ـ قُلْتُ: وَلِلْحَبْرِ ابْنِ أُخْتِ خَفِّفِ
كَـذَاكَ جَـدُّ السَّيِّـدِي والنَّسَفِـي
٨٨٢ ـ عَيْـنَ أُبَـيِّ بْـنِ عِمَـارَةَ اكْسِـرِ
وَفِـي خُـزَاعَـةَ كَـرِيْـزٌ[1] كَبِّـرِ

(١) خ : كريزاً .

٨٨٣ ـ وَفِـي قُـرَيْـشٍ أَبَـداً حِـزَامُ
وَافْتَـحْ فـي الأنْصَـارِ بِـرَا حَـرَام
٨٨٤ ـ فـي الشَّـامِ عَنْسِـيٌّ بِنُـوْنٍ وَبِبَـا
فـي كُـوْفَـةٍ وَالشِّيْـنُ وَالْيَـا غَلَبَـا
٨٨٥ ـ في بَصْرَةٍ وَمَـا لَهُـمْ مَـنِ اكْتَنَـى
أَبَـا عَبِيْـدَةٍ بِفَتْـحٍ وَالْكُنَـى
٨٨٦ ـ في السَّفْرِ بِالْفَتْحِ وَمَا لَهُمْ عَسَلْ
إلاَّ ابْـنُ ذَكْـوَانَ وَعِسْـلٌ فَجُمَـلْ
٨٨٧ ـ وَالْعَـامِـرِيُّ بْـنُ عَلِـي عَثَّـامُ
وَغَيْـرُهُ فَـالنُّـوْنُ وَالإِعْجَـامُ
٨٨٨ ـ وَزَوجُ مَسْـرُوْقٍ قَمِيْـرٌ صَغَّـرُوا
سِـوَاهُ ضَمّـاً وَلَهُـمْ مُسَـوَّرُ

٨٨٩ ـ إِبْـنُ يَـزِيْـدَ وَٱبْـنُ عَبْـدِ الْمَلِـكِ
وَمَـا سِـوَى ذَيْـنِ فَمِسْـوَرٌ حُكِـيَ
٨٩٠ ـ وَوَصَفُـوا الْحَمَّـالَ فِـي الـرُّوَاةِ
هَـارُوْنَ ، وَالْغَيْـرُ بِجِيْـمٍ يَـاتِـي
٨٩١ ـ وَوَصَفُـوا حَنَّـاطـاً أَوْ خَبَّـاطَـا
عِيْسَـى وَمُسْلِمـاً كَـذَا خَيَّـاطَـا
٨٩٢ ـ وَالسَّلَمِيَّ ٱفْتَحْ فِي الأَنْصَارِ وَمَنْ
يَكْسِـرُ لاَمَـهُ كَـأَصْلِـهِ لَحَـنْ
٨٩٣ ـ وَمِـنْ هُنَـا لِمَـالِـكٍ وَلَهُمَـا
بَشَّـاراً افْـرِدْ أَبَ بُنْـدَارٍ هُمَـا
٨٩٤ ـ وَلَهُمَا سَيَّارٌ ، أَيْ: أَبُو الْحَكَمْ
وَٱبْـنُ سَـلاَمَـةٍ ، وَبَـالِيَـا قَبْـلُ جَـمّ

٨٩٥ ـ وَٱبْنُ سَعِيْدٍ بُسْرُ مِثْلُ الْمَازِنِي
وَٱبْنُ عُبَيْدِ اللهِ وَٱبْنُ مِحْجَنِ

٨٩٦ ـ وَفِيْهِ خُلْفٌ ، وَبُشَيْراً أَعْجِمِ
فِي ٱبْنِ يَسَارٍ وَٱبْنِ كَعْبٍ وَٱضْمُمِ

٨٩٧ ـ يُسَيْرٌ بْنُ عَمْروٍ أوْ أُسَيْرُ
وَالنُّوْنُ فِي أَبِي قَطَنْ نُسَيْرُ

٨٩٨ ـ جَدُّ عَلِيْ بْنِ هَاشِمٍ بَرِيْدُ
وَٱبْنُ حَفِيْدِ الأَشْعَرِي بُرَيْدُ

٨٩٩ ـ وَلَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَهْ
إِبْنِ البِرِنْدِ فَالأَمِيْرُ كَسَرَهْ

٩٠٠ ـ ذُوْ كُنْيَةٍ بِمَعْشَرٍ وَالْعَالِيَهْ
بَرَّاءَ أشْدُدْ وَبِجِيْمٍ جَارِيَهْ

٩٠١ ـ إِبْنُ قُدَامَةٍ كَذَاكَ وَالِدُ
يَزِيدَ ، قُلْتُ: وَكَذَاكَ الأَسْوَدُ
٩٠٢ ـ إِبْنُ العَلاَ وَٱبْنُ أَبِي سُفْيَانِ
عَمْرُو فَجَدُّ ذَا وَذَا سِيَّانِ
٩٠٣ ـ مُحَمَّدَ بْنَ حَازِمٍ لاَ تُهْمِلِ
وَالِدَ رِبْعِيٍّ حِرَاشاً[1] أَهْمِلِ
٩٠٤ ـ كَذَا حَرِيزُ الرَّحَبِي وَكُنْيَةُ
قَدْ عُلِّقَتْ وَٱبْنُ حُدَيْرٍ عِدَّةُ
٩٠٥ ـ حُضَيْنٌ اعْجِمْهُ أَبُو سَاسَانَا
وَافْتَحْ أَبَا حَصِينٍ أَيْ: عُثْمَانَا

---

(١) خ : حراشٌ .

٩٠٦ ـ كَذَاكَ حَبَّانُ بَنَ مُنْقِذٍ وَمَنْ[١]
وَلَدَهُ وَٱبْنُ هِلاَلٍ وَاكْسِرَنْ[٢]

٩٠٧ ـ إِبْنَ عَطِيَّةَ مَعَ ٱبْنِ مُوسَى
وَمَنْ رَمَى سَعْداً فَنَالَ بُوسَا

٩٠٨ ـ خُبَيْباً أَعْجِمْ فِي ٱبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنْ
وٱبْنِ عَدِيٍّ وَهْوَ كُنْيَةً كَانْ

٩٠٩ ـ لاِبْنِ الزُّبَيْرِ وَرِيَاحَ ٱكْسِرْ بِيَا
أَبَا زِيَادٍ بِخِلاَفٍ حُكِيَا

٩١٠ ـ وَٱضْمُمْ حُكَيْماً فِي ٱبْنِ عَبْدِ اللهِ قَدْ
كَذَا زُرَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ وَانْفَرَدْ

---

(١) خ : السري .
(٢) خ : واكسر .

٩١١ ـ زُبَيْدٌ بْنُ الصَّلْتِ وَٱضْمُمْ وَٱكْسِرِ
وَفِــي ٱبْــنِ حَيَّــانَ سَلِيْــمٌ كَبِّــرِ

٩١٢ ـ وَٱبْنُ أَبِي سُرَيْجٍ احْمَدُ ٱئْتَسَا
بِــوَلَــدِ النُّعْمَــانِ وَٱبْــنُ يُــونُسَــا

٩١٣ ـ عَمْرٌو مَعَ الْقَبِيْلَةِ ٱبْنُ سَلِمَه
وَٱخْتَـرْ بِعَبْـدِ الْخَـالِـقِ بْـنِ سَلِمَـهْ

٩١٤ ـ وَالِـدُ عَـامِـرٍ كَـذَا السَّلْمَـانِـي
وَٱبْــنُ حُمَيْــدٍ وَوَلَــدْ سُفْيَــانِ

٩١٥ ـ كُلُّهُــمُ عَبِيْــدَةٌ مُكَبَّــرُ
لَكِــنْ عُبَيْــدٌ عِنْـدَهُـمْ مُصَغَّــرُ

٩١٦ ـ وَٱفْتَــحْ عُبَــادَةَ أَبَــا مُحَمَّــدِ
وَٱضْمُــمْ أَبَــا قَيْــسٍ عُبَـاداً وافْـرِدِ

٩١٧ ـ وَعَـامِـرٌ بَجَـالَـةٌ ٱبْـنُ عَبْـدَه
كُـلٌّ ، وَبَعْـضٌ بِـالسُّكُـونِ قَيَّـدَه
٩١٨ ـ عُقَيْـلٌ الْقَبِيْـلُ وَٱبْـنُ خَـالِـدِ
كَـذَا أَبُـو يَحْيَـى وَقَـافُ وَاقِـدِ
٩١٩ ـ لَهُـمْ كَـذَا الأَيْلِـيُّ لاَ الأُبُلِّـي
قَـالَ: سِـوَى شَيْبَـانَ وَالـرَّا فَـاجْعَـلِ
٩٢٠ ـ بَزَّاراً انْسُبِ ٱبْنَ صَبَّاحٍ حَسَنْ
وَٱبْـنَ هِشَـامٍ خَلَفـاً ثُـمَّ انْسُبَـنْ
٩٢١ ـ بِـالنُّـوْنِ سَـالِمـاً وَعَبْدَ الْـوَاحِـدْ
وَمَـالِـكَ بْـنَ الأَوْسِ نَصْـرِيـاً يَـرِدْ
٩٢٢ ـ وَالتَّـوَّزِي مُحَمَّـدُ بْـنُ الصَّلْـتِ
وَفِـي الْجَـرِيْـرِي ضَـمُّ جِيْـمٍ يَـأْتِـي

٩٢٣ ـ فِي اثْنَيْنِ: عَبَّاسٍ سَعِيْدٍ وَبِحَا
يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيْرِي فُتِحَا
٩٢٤ ـ وَانْسُبْ حِزَامِيّاً سِوَى مَنْ أُبْهِمَا
فَاخْتَلَفُوا وَالْحَارِثِيُّ لَهُمَا
٩٢٥ ـ وَسَعْدٌ الْجَارِي فَقَطْ وَفِي النَّسَبْ
هَمْدَانُ، وَهْوَ مُطْلَقاً قِدْماً غَلَبْ

٩٣ ـ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ

٩٢٦ ـ وَلَهُمُ الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ
مَا لَفْظُهُ وَخَطُّهُ مُتَّفِقُ
٩٢٧ ـ لَكِنْ مُسَمَّيَاتُهُ لِعِدَّةِ
نَحْوُ ابْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيْلِ سِتَّةِ

٩٢٨ ـ وَأَحْمَـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ وَجَـدُّهُ
حَمْـدَانُ ، هُـمْ أَرْبَعَـةٌ تَعُـدُّهُ
٩٢٩ ـ وَلَهُـمُ الْجَـوْنِـي أَبُـو عِمْـرَانَـا
اِثْنَـانِ وَالآخَـرُ مِـنْ بَغْـدَانَـا
٩٣٠ ـ كَـذَا مُحَمَّـدُ بْـنُ عَبْـدِ اللهِ
هُمَـا مِـنَ الأَنْصَـارِ ذُو اشْتِبَـاهِ
٩٣١ ـ ثُـمَّ أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ عَيَّاشٍ لَهُـمْ
ثَـلاَثَـةٌ قَـدْ بَيَّنُـوا مَحَلَّهُـمْ
٩٣٢ ـ وَصَـالِـحٌ: أَرْبَعَـةٌ كُلُّهُـمُ
اِبْـنُ أَبِـي صَـالِـحٍ اتْبَـاعٌ هُـمُ
٩٣٣ ـ وَمِنْهُ: مَا فِي اسْمٍ فَقَطْ وَيُشْكِلُ
كَنَحْـوِ: حَمَّـادٍ إِذَا مَـا يُهْمَـلُ

٩٣٤ ـ فَإِنْ يَكُ ٱبْنُ حَرْبٍ أَوْ عَارِمُ قَدْ
أَطْلَقَـهُ فَهْـوَ ٱبْـنُ زَيْـدٍ أَوْ وَرَدْ
٩٣٥ ـ عَـنِ التَّبُـوذَكِـيِّ أَوْ عَفَّـانِ
أَوْ ٱبْـنِ مِنْهَـالٍ فَـذَاكَ الثَّـانِـي
٩٣٦ ـ وَمِنْـهُ مَـا فـي نَسَـبٍ كَـالْحَنَفِي
قَبِيـلاً أَوْ مَـذْهَبـاً أَوْ بَـالِيَـا صِـفِ

٩٤ ـ تَلْخِيصُ الْمُتَشَابِهِ

٩٣٧ ـ وَلَهُـمْ قِسْـمٌ مِـنَ النَّـوْعَيْـنِ
مُـرَكَّـبٌ مُتَّفِـقُ اللَّفْظَيْـنِ
٩٣٨ ـ فِـي الإِسْـمِ لَكِـنَّ أَبَـاهُ ٱخْتَلَفَـا
أَوْ عَكْسُـهُ ، أَوْ نَحْـوُهُ ، وَصَنَّفَـا

٩٣٩ ـ فِيْهِ الْخَطِيْبُ، نَحْوُ: مُوْسَى بنِ عَلِي،
وَٱبْـــنِ عُلَـــيٍّ ، وَحَنَـــانَ الأَسَـــدِي

٩٥ ـ الْمُشْتَبِهُ الْمَقْلُوْبُ

٩٤٠ ـ وَلَهُـــمُ الْمُشْتَبِـــهُ الْمَقْلُـــوْبُ
صَنَّـــفَ فِيْـــهِ الْحَـــافِـــظُ الْخَطِيْـــبُ
٩٤١ ـ كَـ: ٱبْنِ يَزِيدَ الأَسْوَدِ الرَّبَّانِي[١]
وَكَـ: ٱبـنِ الاسْـوَدِ يَـزِيْـدَ اثْنَـانِ[٢]

---

(١) وهو النخعي التابعي .
(٢) أي : الخزاعي صحابي ، وآخر جرشي تابعي مخضرم .

٩٦ ـ مَنْ نُسِبَ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ

٩٤٢ ـ وَنَسَبُوا إِلَى سِوَى الآبَاءِ
إِمَّا لأُمٍّ كَبَنِي عَفْرَاءِ

٩٤٣ ـ وَجَدَّةٍ نَحْوُ: ٱبْنِ مُنْيَةٍ وَجَدّ
كَابْنِ جُرَيْجٍ وَجَمَاعَاتٍ، وَقَدْ

٩٤٤ ـ يُنْسَبُ كَـ: الْمِقْدَادِ بِالتَّبَنِّي
فَلَيْسَ لِلأَسْوَدِ أَصْلاً بِٱبْنِ

٩٧ ـ الْمَنْسُوبُونَ إِلَىٰ خِلَافِ الظَّاهِرِ

٩٤٥ ـ وَ نَسَبُوا لِعَارِضٍ كَـ: الْبَدْرِي
نَزَلَ بَدْراً: عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو

٩٤٦ ـ كَـذَلِـكَ التَّيْمِـي سُلَيْمَـانُ نَـزَلْ
تَيْمـاً وَخَـالِـدٌ بِحَـذَّاءِ جَعَـلْ

٩٤٧ ـ جُلُـوْسَـهُ وَمِقْسَـمٌ لَمَّـا لَـزِمْ
مَجْلِـسَ عَبْـدِ اللهِ(١) مَـوْلاَهُ وُسِـمْ

٩٨ ـ الْمُبْهَمَاتُ

٩٤٨ ـ وَمُبْهَـمُ الـرُّوَاةِ مَـا لَـمْ يُسْمَـا
كَـامْـرَأَةٍ فـي الْحَيْـضِ وَهْـيَ أَسْمَـا

٩٤٩ ـ وَ « مَنْ رَقَى سَيِّدَ ذَاكَ الْحَيِّ »
رَاقٍ ؛ أَبِـي(٢) سَعِيْـدِ الْخُـدْرِيِّ(٣)

---

(١) يعني : ابن عباس .

(٢) خ : أبو .

(٣) رواه عنـه البخـاري (٢٢٧٦) ، ومسلـم =

٩٥٠ ـ وَمِنْـهُ: نَحْـوُ ٱبْـنِ فُـلاَنٍ عَمُّـهِ
عَمَّتِــــهِ زَوْجَتِـــــهِ ٱبْـــــنِ أُمِّـــهِ

٩٩ ـ تَوَارِيخُ الرُّوَاةِ وَالْوَفِيَاتِ

٩٥١ ـ وَوَضَعُـوا التَّـارِيْـخَ لَمَّـا كَـذَبَـا
ذَوُوهُ حَتَّـــى بَـــانَ لَمَّـــا حُسِبَـــا
٩٥٢ ـ فَـٱسْتَكْمَـلَ النَّبِـيُّ وَالصِّـدِّيْـقُ
كَـــذَا عَلِـــيٌّ وَكَـــذَا الْفَـــارُوقُ
٩٥٣ ـ ثَـــلاَثَـــةَ الأَعْـــوَامِ وَالسِّتِّيْنَـــا
وَفِـــي رَبِيْـــعٍ قَـــدْ قَضَـــى يَقِينـــا

= (٢٢٠١)، والراقي هو براوية الحاكم .

٩٥٤ ـ سَنَـةَ إِحْـدَى عَشْـرَةٍ وَقُبِضَـا
عَـامَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ التَّالِي الرِّضَـى
٩٥٥ ـ وَلِثَـلاَثٍ بَعْـدَ عِشْـرِيْـنَ عُمَـرْ
وَخَمْسَـةٍ بَعْـدَ ثَـلاَثِيْـنَ غَـدَرْ
٩٥٦ ـ عَـادٍ بِعُثْمَـانَ كَـذَاكَ بِعَلِـي
فِـي الأَرْبَعِيْـنَ ذُو الشَّقَـاءِ الأَزَلِـي
٩٥٧ ـ وَطَلْحَـةٌ مَـعَ الـزُّبَيْـرِ جُمِعَـا
سَنَـةَ سِـتٌّ وَثَـلاَثِيْـنَ مَعَـا
٩٥٨ ـ وَعَـامَ خَمْسَـةٍ وَخَمْسِيْـنَ قَضَـى
سَعْـدٌ وَقَبْلَـهُ سَعِيْـدٌ فَمَضَـى
٩٥٩ ـ سَنَةَ إِحْدَى بَعْدَ خَمْسِيْنَ وَفِي
عَـامِ اثْنَتَيْـنِ وَثَـلاَثِيْـنَ تَفِـي

٩٦٠ ـ قَضَى ابْنُ عَوْفٍ وَالأَمِينُ سَبَقَهْ
عَـــامَ ثَمَـــانِــي عَشْــرَةٍ مُحَقَّقَــهْ
٩٦١ ـ وَعَــاشَ حَسَّــانُ كَــذَا حَكِيْــمُ
عِشْــرِيْــنَ بَعْــدَ مِئَــةٍ تَقُــوْمُ
٩٦٢ ـ سِتُّوْنَ في الإِسْلاَمِ ثُمَّ حَضَرَتْ
سَنَــةُ أَرْبَــعٍ وَخَمْسِيْــنَ خَلَــتْ
٩٦٣ ـ وَفَـوْقَ حَسَّـانَ ثَـلاَثَـةٌ ، كَـذَا
عَـاشُـوا ، وَمَـا لِغَيْـرِهِـمْ يُعْـرَفُ ذَا
٩٦٤ ـ قُلْتُ: حُوَيطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى
مَـعَ ٱبْـنِ يَـرْبُـوْعٍ سَعِيْـدٍ يُعْـزَى
٩٦٥ ـ هَذَانِ ، مَعْ حَمْنَنَ ، وَٱبْنُ نَوْفَلِ
كُـلٌّ إِلَـى وَصْـفِ حَكِيْـمٍ فَـٱجْمُـلِ

٩٦٦ ـ وَفِي الصِّحَابِ سِتَّةٌ قَدْ عُمِّرُوا
كَذَاكَ فِي الْمُعَمَّرِينَ ذُكِرُوا
٩٦٧ ـ وَقُبِضَ الثَّوْرِيُّ عَامَ إِحْدَى
مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ وَقَرْنٍ عُدَّا
٩٦٨ ـ وَبَعْدُ فِي تِسْعٍ تَلِي سَبْعِينَا
وَفَاةُ مَالِكٍ وَفِي الْخَمْسِينَا
٩٦٩ ـ وَمِئَةٍ أَبُو حَنِيفَةَ قَضَى ،
وَالشَّافِعِيُّ بَعْدَ قَرْنَيْنِ مَضَى
٩٧٠ ـ لأَرْبَعٍ ، ثُمَّ قَضَى مَأْمُونَا
أَحْمَدُ فِي إِحْدَى وَأَرْبَعِينَا
٩٧١ ـ ثُمَّ الْبُخَارِي لَيْلَةَ الْفِطْرِ لَدَى
سِتٌّ وَخَمْسِينَ بِخَرْتَنْكَ رَدَى

٩٧٢ ـ وَمُسْلِمٌ سَنَةَ إِحْدَى في رَجَبْ
مِنْ بَعْدِ قَرْنَيْنِ وَسِتِّينَ ذَهَبْ
٩٧٣ ـ ثُمَّ لِخَمْسٍ بَعْدَ سَبْعِينَ أَبُو
دَاوُدَ ، ثُمَّ التِّرْمِذِيُّ يَعْقُبُ
٩٧٤ ـ سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا ،وَذُو نَسَا
رَابِعَ قَرْنٍ لِثَلاَثٍ رُفِسَا[1]
٩٧٥ ـ ثُمَّ لِخَمْسٍ وَثَمَانِينَ تَفِي
الدَّارَقُطَنِي ، ثُمَّتَ الْحَاكِمُ فِي
٩٧٦ ـ خَامِسَ قَرْنٍ عَامَ خَمْسَةٍ فَنِي
وَبَعْدَهُ بِأَرْبَعٍ عَبْدُ الْغَنِي

---

(١) أي : ضربه برجله دمشقي على خصيتيه ، ثم حمل إلى مكة فمات فيها من أثرها .

٩٧٧ ـ فَفِــي الثَّــلاَثِيْــنَ: أَبُــو نُعَيْــمِ
وَلِثَمَــــانٍ بَيْهَقِــــيُّ الْقَــــوْمِ
٩٧٨ ـ مِنْ بَعْدِ خَمْسِيْنَ وَبَعْدَ خَمْسَةٍ
خَطِيْبُهُــمْ وَالنَّمَــرِي فــي سَنَــةِ

١٠٠ ـ مَعْرِفَةُ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ

٩٧٩ ـ وَاْعْنَ بِعِلْمِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيْلِ
فَــإِنَّــهُ الْمِــرْقَــاةُ لِلتَّفْصِيْــلِ ؛
٩٨٠ ـ بَيْنَ الصَّحِيْحِ وَالسَّقِيْمِ وَاْحْذَرِ
مِــنْ غَـرَضٍ ، فَـالْجَـرْحُ أَيُّ خَطَـرِ
٩٨١ ـ وَمَـعَ ذَا فَـالنُّصْـحُ حَـقٌّ وَلَقَـدْ
أَحْسَــنَ يَحْيَــى فـي جَـوَابِـهِ وَسَـدْ

٩٨٢ ـ لأَنْ يَكُونُوا خُصَمَاءَ لِي أَحَبّ
مِنْ كَوْنِ خَصْمِي الْمُصْطَفَى إِذْ لَمْ أَذُبّ

٩٨٣ ـ وَرُبَّمَا رُدَّ كَلاَمُ الْجَارِحِ
كَالنَّسَئِيْ فِي أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ

٩٨٤ ـ فَرُبَّمَا كَانَ لِجَرْحٍ مَخْرَجُ
غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُ حِيْنَ يُخْرَجُ[1]

١٠١ ـ مَعْرِفَةُ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الثِّقَاتِ

٩٨٥ ـ وَفِي الثِّقَاتِ مَنْ أَخِيراً اخْتَلَط
فَمَا رَوَى فِيهِ أَوِ ابْهَمَ سَقَطْ

---

(١) خ : يجرح ، و : يحرج .

٩٨٦ ـ نَحْوُ: عَطَاءِ وَهُوَ ابْنُ السَّائِبِ
وَكَـ: الجُـرَيْـرِيِّ سَعِيْـدٍ ، وَأَبِـي
٩٨٧ ـ إِسْحَـاقَ ثُـمَّ ابْـنُ أَبِـي عَـرُوْبَـةِ
ثُـمَّ الْـرَّقَـاشِـيُّ ، أَبِـي قِـلاَبَـةِ
٩٨٨ ـ كَـذَا حُصَيْـنُ السُّلَمِـيُّ الْكُـوفِـي
وَعَـارِمٌ مُحَمَّـدٌ وَالثَّقَفِـي
٩٨٩ ـ كَذَا ابْنُ هَمَّامِ بِصَنْعَا إِذْ عَمِي
وَالـرَّأْيُ فِيْمَـا زَعَمُـوا وَالتَّـوْأَمِـي[1]
٩٩٠ ـ وَابْـنُ عُيَيْنَـةَ مَـعَ الْمَسْعُـودِي
وَآخِـراً حَكَـوْهُ فـي الْحَفِيْـدِ[2]

---

(١) وهو صالح مولى التوأمة .

(٢) محمد بن الفضل أبو طاهر حفيد أبي بكر بن=

٩٩١ - إِبـنُ خـزَيْمَـةٍ مَـعَ الْغِطْـرِيـفِ
مَـعَ الْقَطِيْعِـي أَحْمَـدَ[١] الْمَعْـرُوفِ

١٠٢ - طَبقَاتُ الرُّوَاةِ

٩٩٢ - وَلِلـرُّوَاةِ[٢] طَبَقَـاتٌ تُعْـرَفُ[٣]
بِـالسِّـنِّ ، وَالأَخْـذِ ، وَكَـمْ مُصَنِّـفُ
٩٩٣ - يَغْلَطُ فِيهَا ، وَابْنُ سَعْدٍ صَنَّفَا
فِيهَـا ، وَلَكِـنْ كَـمْ رَوَى عَـنْ ضُعَفَـا

= خزيمة .

(١) هو ابن جعفر راوي « مسند أحمد » .

(٢) في نسخة : والمُرَواةِ .

(٣) خ : فاعرف .

١٠٣ ـ الْمَوَالِي مِن الْعُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ

٩٩٤ ـ وَرُبَّمَا إِلَى الْقَبِيلِ يُنْسَبُ
مَوْلَى عَتَاقَةٍ وَهَذَا الأَغْلَبُ

٩٩٥ ـ أَوْ لِوَلاَءِ الْحِلْفِ كَـ: التَّيْمِيِّ
مَالِكٍ أَوْ لِلدِّيْنِ كَـ: الْجُعْفِيِّ

٩٩٦ ـ وَرُبَّمَا يُنْسَبُ مَوْلَى الْمَوْلَىٰ
نَحْوُ: سَعِيْدِ بْنِ يَسَارٍ أَصْلاَ

١٠٤ ـ أَوْطَانُ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانُهُمْ

٩٧ ـ وَضَاعَتِ الأَنْسَابُ في الْبُلْدَانِ
فَنُسِبَ الأَكْثَرُ لِلأَوْطَانِ

٩٩٨ ـ وَإِنْ يَكُنْ فِي بَلْدَتَيْنِ سَكَنَا
فَابْدَأْ بِالاوْلَى ، أَوْ بِثُمَّ[١] حَسُنَا
٩٩٩ ـ وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ بَلْدَةِ
يُنسَبْ لِكُلٍّ وَإِلَى النَّاحِيَةِ
١٠٠٠ ـ وَكَمُلَتْ بِطَيْبَةَ الْمَيْمُونَهْ
فَبَرَزَتْ مِنْ خِدْرِهَا مَصُونَهْ
١٠٠١ ـ فَرَبُّنَا الْمَحْمُودُ وَالْمَشْكُورُ
إِلَيْهِ مِنَّا تَرْجِعُ الأُمُورُ
١٠٠٢ ـ وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ
عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الأَنَامِ

---

(١) في نسخة : وبثمَّ ، وثمّ .

جاء في طرّة النسخة الأولى التي راجعتها ما يلي :

تمت بحمد الله ومنّه وحسن توفيقه .

وكتبها الفقير إلى رحمة ربه محمد بن أحمد بن علي الشهير بالكفني اللهم اغفر له وللمسلمين .

وعلى الطرف الأيسر جاء :

بلغت مقابلة

قرئت على المصنف

وفي آخر النسخة الثانية :

تمت الألفية المباركة بحمد الله وعونه

وحسن توفيقه . قال ناظمها عبد الرحمن[١] ابن الحسين : فرغت منها يوم الخميس ثالث جمادى الآخرة ، سنة ثمان وستين وسبع مئة ، بالمدينة الشريفة ، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام .

وأكملت بتبييض هذه النسخة في يوم الثلاثاء رابع عشر شهر رجب سنة تاريخه ، والحمد لله رب العالمين ، وكان الفراغ من نسخه يوم الأربعاء المبارك خامس عشرين شهر جمادى الأولى سنة ثلاثة وخمسين

(١) أي : الرحيم .

وثمان مئة على يد أضعف خلق الله محمد خليل بن علي الكرادمي ، الشافعي مذهباً غفر الله له ولوالديه ولمن قرأ فيه ودعا له بالتوبة والمغفرة والتوفيق لطاعته آمين .

وجاء على طرفها الأيمن :

بلغ مقابلة على نسخة مقروءة على المصنف في سنة سبع وتسعين وسبع مئة ، وخطه عليها في ثمانية وخمسين مجلساً .

وعلى أيسر آخر صفحة ذكر مقابلة فقال :

بلغ ثانياً على نسخة أخرى ، عليها خط المؤلف .

وأقول في آخر المطاف :

﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ ،

﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ ،

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

●●●

فهرست
ما في هذا الكتاب من المسائل

